



جامعة محمد البشير الإبراهيمي برج بوعريريج
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم: العلوم المالية والمحاسبة

مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي

الميدان: علوم اقتصادية والتسيير وعلوم تجارية

الشعبة: علوم مالية ومحاسبة

التخصص: محاسبة وجباية معمقة

من إعداد الطالبين: - مخلوفي الصالح

- بن هبزي محمد الأمين

بغنوان:

محاسبة التأمينات الاجتماعية في الجزائر

دراسة حالة - الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية للعمال الأجراء وكالة برج بوعريريج -

أعضاء لجنة المناقشة

رئيسا

مشرفا

مناقشا

عبادي محمد

عميروش بوبكر

سلطاني عادل

السنة الجامعية: 2023-2024

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

۱۴۳۸

شكر وتقدير

قال رسول الله عليه وسلم " من اصطنع اليكم معروفا فجازوه فإن عجزتم عن مجازاته، فادعوا له حتى تعلموا أنكم قد شكرتم فإن الله يحب الشاكرين " صدق رسول الله

لا يسعنا ونحن في هذا المقام إلا أن نتقدم بواسع الشكر والتقدير إلى من لم يبخل علينا بنصائحه وارشاداته لإخراج هذا البحث بأفضل صورة ممكنة الدكتور عميروش بوبكر

ونتقدم بوافر التقدير إلى أعضاء لجنة المناقشة الذين شرفونا بقبول مناقشة هذه المذكرة والحكم عليها.

كما لا يفوتنا في هذا المقام أن نتقدم بخالص الشكر والتقدير لكل من ساهم برأيه ولو بكلمة طيبة لإخراج هذا البحث إلى حيز الوجود من أساتذة وزملاء، وبدون نسيان المسؤولين على المؤسسة التي فتحت أبوابها لنا لننربص فيها، فلهم منا أسمى عبارات الشكر والتقدير.

إِهْدَاء

أهدي ثمرة نجاحي إلى الوالدين الكريمين أطال الله في عمرهما
أبي العزيز الذي وهبني كل ما يملك ولم يبخل علي يوما بعبائه
أمي العزيزة نبع الحنان والعطاء والتي لم تبخل علي يوما بالدعاء
كما أهدي ثمرة جهدي إلى إخوتي وأخواتي الذين تقاسموا معي عبئ الحياة
وإلى كل عائلتي من قريب أو بعيد
وإلى كل من علمني حرفا أثناء مشواري الدراسي من الإبتدائي إلى الجامعي
كما لا أنسى أعز الناس علي وإلى رفقاء دربي في المشوار الدراسي
وإلى كل من ساهم في إتمام هذه الدراسة ولو بدعوة صادقة وإلى كل طلبة العلم
والمعرفة صغيرا وكبيرا.

الطالب "بن هبري محمد الامين"

إهداء

أهدي ثمرة جهدي إلى:

إلى التي قلبها ينبض بالحب والحنان أُمي الغالية

التي كان لها الفضل في نجاحي والتي انتظرت هذه اللحظة أكثر مني

وإلى من قاسمني أفراحي وأحزاني

إلى الذي رعاني في طفولتي وقدم كل ما لديه لكي يصنع مني شخصا طموحا ومثابرا

أبي العزيز

إلى افراد عائلتي

إلى أصدقائي الذين لهم مكانة خاصة في قلبي

إلى دفعة السنة الثانية ماستر محاسبة وجباية معمقة

إلى الطاقم العامل بقسم العلوم التجارية

إلى كل من ذكرهم قلبي ونساهم قلبي

الطالب "مخلوفي الصالح"

المخلص:

هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على كيفية المعالجة المحاسبية للتأمينات الاجتماعية للعمال الأجراء سواء تعلق ذلك بالعمليات الخاصة بالمؤمنين لهم أو العمليات الخاصة بهيئات أخرى ذات علاقة مع الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي للعمال الأجراء، بالإضافة إلى الإحاطة بمختلف الجوانب النظرية المتعلقة بالتأمينات الاجتماعية، وتوضيح الأهمية التي تكتسبها في المجتمع، ومن أجل ذلك تم الاعتماد على المنهج التحليلي الوصفي، واستخدام أداة دراسة الحالة.

وقد توصلت هذه الدراسة إلى عدة نتائج أهمها: أن الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية يعتمد على مانص عليه النظام المحاسبي المالي في محاسبة مختلف عملياته مع وجود بعض الاختلافات في مدونة حساباته التي تراعى فيها طبيعة سيرورة عمله، وأن الاشتراكات المتحصل عليها من المنتسبين هي المصدر الرئيسي لتمويل مختلف أنشطته.

الكلمات المفتاحية: التأمينات الاجتماعية، التأمين، النظام المحاسبي المالي، الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية للعمال الأجراء.

Abstract:

This study aimed to identify how the social insurance accounting is processed for employees, whether it relates to operations specific to insured persons or operations of other related entities with the CNAS. Additionally, the study aimed to shed light on the various theoretical aspects related to social insurance and to clarify its importance in society. To achieve this, the descriptive analytical approach was adopted, and the case study tool was used.

The study found that CNAS adheres to the principles outlined in the financial accounting system for accounting purposes across its various operations. However, there are certain modifications incorporated into its chart of accounts to accommodate the unique nature of its operational processes, and Contributions collected from its members serve as the primary source of funding for the CNAS's diverse range of activities.

Key words: Social security, Insurance, Financial Accounting System, CNAS

فہرس

قائمة المحتويات

شكر وعران

الإهداء

I.....	المخلص
III	قائمة المحتويات
IV	قائمة الجداول
IV	قائمة الأشكال
V.....	قائمة الملاحق
أ.....	مقدمة عامة
5	الفصل الأول: الإطار النظري للدراسة
7.....	المبحث الأول: ماهية التأمينات الاجتماعية
27	المبحث الثاني: المعالجة المحاسبية للتأمينات الاجتماعية
43	المبحث الثالث: الدراسات السابقة
49	الفصل الثاني: الإطار التطبيقي للدراسة
51	المبحث الأول: تقديم الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية للعمال الأجراء وكالة برج بوعريريج
59	المبحث الثاني: المعالجة المحاسبية للتأمينات الاجتماعية للعمال الأجراء
69	الخاتمة
73	قائمة المراجع
82	الملاحق
97	فهرس المحتويات

قائمة الجداول

- الجدول رقم (01): آلية توزيع نسبة الاشتراك في صناديق الضمان الإجتماعي 59
- الجدول رقم (02): حساب مبلغ الاشتراك الإجمالي 60
- الجدول رقم (03): توزيع حصة كل صندوق من مبلغ الاشتراكات الاجتماعية 61
- الجدول رقم (04): حساب مجموع الاشتراكات الأساسية R98 و R22 65

قائمة الأشكال

- الشكل رقم (01): أنواع التأمينات الاجتماعية 15
- الشكل رقم (02): الهيكل التنظيمي للصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية
للمعمال الأجراء وكالة برج بوعرييج 52

قائمة الملاحق

- 83 الملحق رقم (01): استمارة التصريح بالنشاط
- 84 الملحق رقم (02): استمارة التسجيل في CNAS
- 88 الملحق رقم (03): شهادة العمل والأجر
- 89 الملحق رقم (04): التصريح بالاشتراكات والتسديد
- 90 الملحق رقم (05): طلب منحة الوفاة
- 91 الملحق رقم (06): التزام الخاص بمنحة الوفاة
- 92 الملحق رقم (07): التصريح بمرض مهني
- 93 الملحق رقم (08): تعويضات حادث العمل
- 94 الملحق رقم (09): طلب توضيح المنحة العائلية
- 96 الملحق رقم (10): شهادة أداء الاستحقاقات

مقدمة عامة

تعتبر التأمينات الاجتماعية ركيزة مهمة في عملية بناء المجتمع، ومن أهم الدعامات التي أقيمت عليها الحضارة الإنسانية الحالية، باعتبارها عنصرا أساسيا بالنسبة للحياة العملية للأفراد التي تحقق الأمن الاجتماعي عن طريق تقديمها للحماية الاجتماعية من الأخطار المحتملة، ويساعد تطبيقها على ازدهار الحياة الاقتصادية واستقرار الأوضاع الاجتماعية وتحقيق الأمن الاقتصادي.

نظرا للأهمية التي تكتسبها التأمينات الاجتماعية وآثارها الإيجابية على الفرد، المجتمع والاقتصاد، سارعت مختلف الدول حول العالم إلى تطبيقها وتكييف تشريعاتها لملائمتها، فمدى تطور التأمينات الاجتماعية في البلد يعتمد بالدرجة الأولى على مدى التطور الاقتصادي والاجتماعي فيه، ومن الدول التي أرست نظاما خاصا بالتأمينات الاجتماعية فيها الجزائر.

يتجسد تطبيق التأمينات الاجتماعية في الجزائر عن طريق هيئات خاصة تدعى كذلك بهيئات الضمان الاجتماعي، التي بالإضافة إلى اتباعها لمختلف القوانين والتشريعات المحلية والاتفاقيات الدولية، فإنها تخضع إلى النظام المحاسبي المالي بشكل جزئي الذي يساهم في تنظيم وتسجيل العمليات تقوم بها، وقياس المعلومات والبيانات المالية وإصدارها في قوائم مالية تحدد نتيجة نشاطها لمعرفة مركزها المالي.

إن كل العمليات التي يقوم بها الصندوق والمتعلقة بالمؤمنين لهم سواء كانت اشتراكات أو تعويضات أو العقوبات، أو العمليات التي تحصل بينه وبين هيئات أخرى كالصندوق الوطني للتقاعد تخضع كلها إلى نظام محاسبي خاص، بحيث أن الصندوق يعتمد على مدونة حسابات خاصة، وهي مدونة الحسابات الواردة في النظام المحاسبي المالي، لكن توجد بعض الاختلافات لما هو مطبق في المؤسسة الاقتصادية العادية، وهذه الاختلافات موجودة على مستوى الصنف 4، الصنف 6 والصنف 7.

بناء على ما سبق نطرح الإشكالية الرئيسية التالية:

كيف تتم المعالجة المحاسبية للتأمينات الاجتماعية للعمال الأجراء في الوكالة محل الدراسة؟

من أجل معالجة وتحليل هذه الإشكالية وبغية الوصول إلى فهم أوضح لها، تم طرح الأسئلة الفرعية

التالية:

- هل تتم المعالجة المحاسبية في الصندوق الوطني للعمال الأجراء (برج بوعريريج) وفق النظام المحاسبي المالي بشكل جزئي؟

- هل تتم المعالجة المحاسبية في الصندوق الوطني للعمال الأجراء (برج بوعريريج) وفق النظام المحاسبي المالي بشكل كلي؟

فرضيات الدراسة

للإجابة عن الأسئلة المطروحة السابقة وعلى إشكالية الدراسة تمت صياغة الفرضيات التالية:

- تتم المعالجة المحاسبية في الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية للعمال الأجراء (برج بوعريريج) وفق النظام المحاسبي المالي جزئيا.

- تتم المعالجة المحاسبية في الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية للعمال الأجراء (برج بوعريرج) وفق النظام المحاسبي المالي كليا.

أهمية الدراسة

تتبع أهمية الدراسة من الأهمية التي تكتسيها التأمينات الاجتماعية في تحقيق العدالة بين مختلف فئات المجتمع، وكذا في تأثيرها على مستوى حياة الفرد والمجتمع، بالإضافة إلى توضيحها لمختلف الممارسات المحاسبية المتعلقة بالتأمينات الاجتماعية وفق النظام المحاسبي المالي ومقارنتها مع ما تم تطبيقه في أرض الواقع.

أهداف الدراسة

كان إعداد الدراسة بغية تحقيق مجموعة من الأهداف أهمها:

- التعرف على كيفية المعالجة المحاسبية للتأمينات الاجتماعية للعمال الأجراء سواء تعلق الأمر بالعمليات الخاصة بالمؤمنين لهم او العمليات الخاصة بهيئات أخرى ذات علاقة مع الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي للعمال الأجراء.

- الإحاطة بمختلف الجوانب النظرية المتعلقة بالتأمينات الاجتماعية.

- توضيح الأهمية التي تكتسيها التأمينات الاجتماعية في المجتمع.

منهج الدراسة

في إطار هذا البحث ومن أجل معالجة إشكالية موضوع الدراسة تم الاعتماد على المنهج الوصفي التحليلي، حيث في الجانب النظري من أجل عرض مختلف المفاهيم المتعلقة بالتأمينات الاجتماعية من الناحية المحاسبية تم استخدام المنهج الوصفي، أما الجانب التطبيقي فقد تم اعتماد المنهج التحليلي، وأداة دراسة الحالة.

حدود الدراسة

لإعداد هذه الدراسة تم التقيد بالحدود التالية:

1. الحدود الزمنية: لقد تمت الدراسة خلال السنة الجامعية 2023-2024

2. الحدود المكانية: تمت الدراسة على مستوى المؤسسة محل الدراسة فقط.

أسباب اختيار الموضوع

هناك عدة أسباب لاختيار الموضوع منها ما هو ذاتي وما هو موضوعي، تم إيجازها فيما يلي:

1. الأسباب الذاتية:

- اهتمام الطالبين الشخصي بمحاسبة التأمينات الاجتماعية بحكم تخصصهما.

- محاولة التوسيع النطاق المعرفي والتطبيقي للطالبين بما يتعلق بالتأمينات الاجتماعية.

2. الأسباب الموضوعية:

- حداثة الموضوع نظرا لقلّة الدراسات التطبيقية الخاصة به.

- التعرف على مختلف أنواع التأمينات الاجتماعية وآلية عملها في المحيط الجزائري.

- الاطلاع على مدى تطبيق محاسبة التأمينات الاجتماعية في المؤسسات الجزائرية.

هيكل الدراسة

للإجابة على الإشكالية المطروحة تم تقسيم هذه الدراسة إلى فصلين، بالإضافة للمقدمة والخاتمة كالآتي:

- الفصل الأول المعنون بالإطار النظري، تضمن ثلاث مباحث، تناول الأول ماهية التأمينات الاجتماعية، أما الثاني فاشتمل على المعالجة المحاسبية للتأمينات الاجتماعية، ومن ثم الثالث فقد احتوى على الدراسات السابقة.
- أما الفصل الثاني فهو معنون بالإطار التطبيقي، وتم تقسيمه إلى مبحثين، المبحث الأول تقديم الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية للعمال الأجراء وكالة برج بوعرييج، أما الثاني فقد تضمن المعالجة المحاسبية للتأمينات الاجتماعية للعمال الأجراء.

الفصل الأول:

الإطار النظري للدراسة

تمهيد:

تعتبر التأمينات الاجتماعية أحد الأنظمة التي تهدف إلى توفير الحماية الاجتماعية للأفراد في المجتمع من خلال تقديم تعويضات معينة متنوعة تستهدف العديد من الفئات، ومن أجل ضمان حسن تطبيقها، تلعب المحاسبة الدور الأكبر في مختلف المؤسسات التي تسهر على تحقيق أهدافها، فعن طريقها من الممكن تسجيل جميع المعاملات المالية المتعلقة بالتأمينات الاجتماعية، بدءاً من تحصيل الاشتراكات وصولاً إلى دفع التعويضات، بالإضافة إلى ضمان التزام مختلف هياكل التأمينات الاجتماعية بالقوانين واللوائح المسيرة لها، ومن بينها الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية للعمال الأجراء بحيث تنفرد محاسبة التأمينات الاجتماعية عن ما هو عليه في باقي المؤسسات الاقتصادية الأخرى في بعض النقاط.

وعليه سيتم تقسيم هذا الفصل إلى ثلاث مباحث رئيسية تتمثل في:

- المبحث الأول: ماهية التأمينات الاجتماعية
- المبحث الثاني: المعالجة المحاسبية للتأمينات الاجتماعية
- المبحث الثالث: الدراسات السابقة

المبحث الأول: ماهية التأمينات الاجتماعية

مرت التأمينات الاجتماعية بالعديد من المراحل وصولاً إلى يومنا هذا منذ نشأتها، والتي ساعدت على انتشارها وظهورها العديد من الأسباب المختلفة، ما جعلها تتمتع بالعديد من الخصائص الفريدة التي تميزها عن بقية الأنظمة، والتي عادة ما يتشابه بها ويختلط بها معها، وتنقسم التأمينات الاجتماعية إلى العديد من الأنواع والفروع مع اختلاف المزايا الممنوحة ضمنها وكذا شروطها من بلد إلى آخر، وتتمتع بأهمية بالغة وأهداف يسعى إلى تحقيقها من خلالها، والجزائر كغيرها من البلدان لها تنظيمها الخاص بما يتعلق بالتأمينات الاجتماعية.

المطلب الأول: تطور التأمينات الاجتماعية وأسباب ظهورها

يرتبط تطور التأمينات الاجتماعية في البلد الواحد بمدى التطورات الاجتماعية والاقتصادية الحاصلة فيه، ما يجعل نظام التأمينات الاجتماعية يختلف باختلاف مكان قيامه، بالإضافة إلى ذلك يوجد العديد من الأسباب التي أدت إلى ظهور ومنح صفة الإلزامية للتأمينات الاجتماعية.

الفرع الأول: نشأة التأمينات الاجتماعية

تعود الجذور الأولى للتأمينات الاجتماعية إلى عهد قدماء المصريين، فقد ثبت علمياً وجود ورقة من البردى ما تثبت أنه كانت هناك جمعيات أنشئت منذ أكثر من 4500 عام في مصر السفلى، تقوم بدفع مبالغ معينة عند وفاة أحد أعضائها، كما وجدت جمعيات مشابهة في عهد اليونان والرومان،¹ ففي روما مثلاً، قامت مع نشأة المدينة جمعيات للمساعدات التبادلية، وكان أقدمها جمعية المعهد الروماني وهي اتحاد يضم عامة الناس، ورغم أن الهدف من هذه الجمعية تكوين الألفة بين الناس والقيام بمختلف أوجه النشاط الاجتماعي، إلا أنها كانت توفر تكاليف الجنازة، وفي حالة وفاة أحد أعضائها عن طريق الاشتراكات التأمينية، بالإضافة إلى ذلك في زمن حمورابي في العراق، وجدت أيضاً بعض المؤسسات العونية التعاونية الخيرية والمهنية التي تقدم المعونة لأبنائها.²

وقد ظهرت نظم التأمينات الاجتماعية في العالم بدءاً من ألمانيا، كمحاولة من المستشار الألماني بمسارك، لجذب الطبقة العاملة دون اعتناقها لمبادئ التيارات الاشتراكية المناهضة للنظام الرأسمالي، مما أدى إلى ما يسمى بالظلم الاجتماعي واستغلال لفئة العمال، فقد كانت زيادة القوة السياسية للطبقة الوسطى وتأثيرها على الاتحاد الصناعي، ومطالبتها بضرورة وجود قانون يحميها من الفقر إذا ما تعرضت إلى الأخطار الاجتماعية والتي تعتبر من أهم النتائج التي أفرزتها الثورة الصناعية في ألمانيا، وإزاء الخوف من حدوث فوضى

¹ عبد الرحمان شداد، التأمينات الاجتماعية كنظام اجتماعي في التنظيمات من خلال نظرية الأنساق الاجتماعية، مجلة سوسيوولوجيا، المجلد 03، العدد 02، 2019، ص113.

² عبد اللطيف محمود آل محمود، التأمين الاجتماعي في ضوء الشريعة الإسلامية، الطبعة الأولى، دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع، لبنان، 1994، ص221.

في المجتمع، واستجابة لضغوط تلك الطبقة المتوسطة، والرغبة في تهدئة الصراع السياسي، وإشباعاً لتزايد الحاجة للحماية من تلك الأخطار التي ظهرت مع قدوم تلك الطبقة المتوسطة التي لا تمتلك مؤسسات متطورة قادرة على التعامل مع هذه الأخطار وعلى أثر هذه الظروف ولدت فكرة التأمين الاجتماعي،¹ بالإضافة إلى ذلك ساهم هذا المستشار بتقديم جملة من السياسات، كالتأمين الصحي سنة 1883، تعويضات العمال سنة 1884، والتأمين الشيخوخة الإلزامي لسنة 1889² وعموماً من أهم ما يميز هذا النظام الاجتماعي الألماني ما يلي: الطبيعة الإلزامية لهذا النظام، تطبيق قاعدة الدخل المكتسب والتي تشير إلى الترابط المحكم بين الاشتراكات التي يدفعها المؤمن عليهم والمزايا التي يحصلون عليها، تولي إدارة التأمينات مؤسسات عامة على مستويات مختلفة، تتولى إجراءات التأمين وتديرها مجالس منتخبة من العمال وأصحاب الأعمال.³

وقد مر التطور النوعي للتأمينات الاجتماعية بمرحلتين أساسيتين، مرحلة تقليدية وأخرى حديثة، تبدأ المرحلة الأولى من أواخر القرن التاسع عشر إلى نهاية الثلث الأول من القرن العشرين، بدءاً بألمانيا ومن ثم العديد من الدول وبالأخص فرنسا، وقد كان قانون الضمان الاجتماعي الأمريكي الصادر عام 1935 آخرها، وتميزت هذه المرحلة بما يلي: التأمينات الاجتماعية لا تشمل جميع المواطنين وإنما فئة العاملين، اقتطاع من أجر العامل اشتراكاً لهذا التأمين فلا يستحق مردوداً من مردوداته إذا لم يكن مشتركاً فيه، وهذا الاشتراك يحدد بنسبة مئوية أو حسب فئة الأجر التي ينتمي إليها، يتحمل أصاب العمل قسطاً في تمويله، يتحدد مقدار مردودة النقدي بأجر المؤمن عليه ومدة التأمين ويتحقق التأمين الاجتماعي بحصول المؤمن عليه ومعالجه. أما المرحلة الثانية فتبدأ بصدور التشريع النيوزيلندي عام 1938، وسارت على منواله القوانين الإنجليزية التي صدرت بناءً عن تقرير اللورد بيفرديج، التي تقدمت بها حكومة تشرشل للبرلمان الإنجليزي، الذي أصدر عام 1945 قانوناً للتأمين القومي وقانوناً للعلاوات العائلية، وسارت على منواله الخطة الفرنسية للأمان الاجتماعي فصدرت عام 1945 و1946 مراسيم وقوانين لنظام موحد للتأمينات الاجتماعية تغطي كافة المواطنين، بالإضافة إلى التأمين الصحي في الاتحاد السوفياتي عام 1923.⁴

¹ أحمد جمال الدين موسى، الإطار النظري لنظام التأمين الاجتماعي، أطروحة دكتوراه، تخصص الاقتصاد والمالية العامة، جامعة المنصورة، مصر، 2019، ص 21-22.

² Brain R. Grossman and others, **Social Insurance and Social Justice Social Security, Medicare, and the Campaign Against Entitlements**, Springer Publishing Company, United States, 2009, p3.

³ Cremer Helmuth, Pestieau Pierre, **Social insurance competition between Bismarck and Beveridge**, Journal of Urban Economics, Vol 54, Issue 01, United States, 2003, p2.

⁴ عبد اللطيف محمود آل محمود، مرجع سبق ذكره، ص 244-245.

الفرع الثاني: أسباب ظهور التأمينات الاجتماعية

لم تكن التأمينات الاجتماعية بشكلها الحديث وليدة سبب واحد، وإنما حصيلة أسباب وعوامل عديدة، لم تكن جميعها بنفس القوة من حيث التأثير والأهمية، وتتمثل أهمها في:

- مواجهة المشاكل والأوضاع الجديدة التي أتت مع تطور المجتمعات العلمانية، وما ترتب عن ذلك، فمثلاً مع قيام النظام الرأسمالي على أثر الثورة الصناعية، أدت النزعة الفردية إلى تقطيع أواصر التضامن العائلي، كما عملت على زيادة شقاء الطبقة العاملة واختفاء البعد الإنساني تقريباً، وفي ظل الصناعة تزايدت مخاطر الحوادث والأمراض الصناعية، فضلاً عما تتصف الرأسمالية به، من تفشي الأزمات والبطالة.

- عدم استيعاب قطاع الصناعة لكبار السن، إذ أن كبار السن في الصناعات الحديثة بما أُدخل عليها من تطورات ونظم آلية، يجعلهم بمثابة وسيلة تعرقل حرية العمل، وربما كان ذلك أحد أهم أسباب فرض سن التقاعد الشيخوخة بقوة القانون.

- اشتداد الحركات العمالية وانتشار الأفكار الاشتراكية والديموقراطية، وانتشار المصادمات العنيفة بين العمال والسلطة، فتجمع العمال في المصانع يسر تنظيم صفوفهم واتحادهم لبلوغ مطالب وأهداف مشتركة، تتركز غالباً في المطالبة بتوفير الحماية من الأخطار الاجتماعية التي أفرزتها الثورة الصناعية والنظام الرأسمالي.

- عجز شركات التأمين التجارية عن تغطية الكثير من الأخطار الاجتماعية التي يتعرض لها العمال، وبعدها عن الطابع الاجتماعي، باستهدافها تحقيق أقصى ربح ممكن، وقد كان من مصلحة الدولة فرض إلزامية الاشتراك في التأمين الاجتماعي، حتى يخف عنها عبء المساعدات الاجتماعية.

- طالب أصحاب الأعمال بإلزام العمال بالمشاركة في تكاليف التأمينات الاجتماعية وحرصوا على تحقيق المساواة فيما بينهم بإلزام كل الشركات به، فتحمل بعضها دون البعض الآخر يجعل تكاليف إنتاج متحملها أكبر من غيرهم فيفقدون عنصر المنافسة السعرية.¹

الفرع الثالث: أسباب إلزامية التأمينات الاجتماعية

طالب كل من أصحاب الأعمال، الدولة والعمال بإلزامية التأمينات الاجتماعية لما له من فوائد اقتصادية واجتماعية وسياسية ونفسية يحققها لهم، ويعود ذلك إلى الأسباب التالية:

- رغبة القوى الحاكمة والمالكة لأدوات الإنتاج لإرضاء العمال وتقليل فرصة النقابات والأحزاب في استمالتهم.
- حرص أصحاب العمل على تحقيق التساوي في تحمل أعباء التأمين على المشروعات المختلفة، إذ أنه كان لازماً للشركات الصناعية الكبيرة، وهؤلاء يرغبون في أن تتحمل بقية الشركات تكاليفه ليتساوى الجميع في تكلفة الإنتاج، فطالب كبار الصناعيين بإلزاميته لجميع العاملين.

¹ أحمد محمد عادل عبد العزيز، التأمين الاجتماعي في مصر وآثاره الاقتصادية، أطروحة الدكتوراه، تخصص اقتصاد، جامعة الأزهر، مصر، 2012، ص 37-38.

- طالب أصحاب الأعمال بالزامية التأمين الاجتماعي حتى يشترك العمال في دفع تكاليف التأمين، حيث كان اشتراكه واقعاً على أصحاب العمل فقط درءاً للمسؤولية المالية عند تحقق الأخطار، خاصة أخطار العمل.
- شجعت الدولة على الإلزامية في التأمين الاجتماعي حتى يخف العبء عنها بالنسبة للمساعدات الاجتماعية التي يجب أن تقدمها للمحتاجين، كما أن فيه حفاظاً على بقائها واستمرار نظامها.
- طالب العمال بالإلزامية لتحقيق الأمن النفسي والاقتصادي عند الضرورة، فلا يتعرضون لذل السؤال أو انتظار المساعدة التي قد تصلهم، وإن وصلتهم فلا تسد مسداً من حاجاتهم المستمرة.¹

المطلب الثاني: مفهوم وأنواع التأمينات الاجتماعية

تعتبر التأمينات الاجتماعية إحدى أنواع التأمين التي تنفرد عن غيرها بعدة خصائص مميزة لها عن باقي الأنظمة الأخرى، وتنقسم إلى عدة أنواع وفروع، تستهدف كل منها نوع معيناً من المخاطر التي تصيب فئة معينة تحددها الشروط المنصوصة، وفي كل نوع منها يوجد مزايا مقدمة لهذه الفئة، وأهداف مسطرة يُسعى إلى تحقيقها من خلالها تختلف من نوع إلى آخر.

الفرع الأول: مفهوم التأمينات الاجتماعية والأنظمة الشبيهة بها

تتعدد التعاريف المقدمة إلى التأمينات الاجتماعية بناءً على وجهة النظر لها، فهناك من يعرفها باعتبارها نظاماً، أو بالاعتماد على مختلف مميزات والخدمات التي تقدمها، أو انطلاقاً من خصائصها، فالتأمينات الاجتماعية تمتاز بجملة من الخصائص التي تميزها عن غيرها من الأنظمة الشبيهة بها.

1. مفهوم التأمينات الاجتماعية

اشتق مصطلح التأمين من مادة أمن التي توحى بالاطمئنان والثقة. يقال: أمن فلاناً على كذا: وثق فيه، واطمأن إليه، أو جعله أميناً عليه، وأمنه على الشيء تأميناً: جعله في ضمانه.²

التأمين هو: "نظام تعاقدى يقوم على أساس المعاوضة، غايته التعاون على ترميم أضرار المخاطر الطارئة بواسطة هيئات منظمة تزاوّل عقودها بصورة فنية قائمة على أسس وقواعد إحصائية،"³ وقد عرفه المشرع الجزائري بأنه: "عقد يلتزم بمقتضاه المؤمن أو يؤدي إلى المؤمن له أو إلى المستفيد الذي اشترط التأمين لصالحه، مبلغاً من المال أو إيراداً مرتباً أو أي عوض مالي آخر، في حالة وقوع الحادث أو تحقق الخطر المبين في العقد وذلك مقابل قسط أو أية دفعة مالية أخرى يؤديها المؤمن له للمؤمن."⁴

¹ عبد اللطيف محمود آل محمود، مرجع سبق ذكره، ص 232-233.

² مصطفى أحمد الزرقاء، نظام التأمين حقيقته والرأي الشرعي فيه، الطبعة الأولى، مؤسسة الرسالة، لبنان، 1984، ص 19.

³ سعدي أبو جيب، التأمين بين الحظر والاباحة، الطبعة الأولى، دار الفكر، سوريا، 1989، ص 15.

⁴ أمر رقم 95-07، المتعلق بالتأمينات، المؤرخ في 25 جانفي 1995، الجريدة الرسمية الجزائرية، الصادرة بتاريخ 08 مارس 1995، العدد 13، ص 04.

أما التأمين الاجتماعي فيقصد به "تأمين الأشخاص الذين يعتمدون في معاشهم على كسب عملهم من بعض الأخطار التي يتعرضون لها فتعجزهم عن العمل كالمرض والشيخوخة والبطالة، ويقوم هذا النوع من التأمين على فكرة التضامن الاجتماعي".¹

ويشار إليه أيضا على أنه "ذلك النظام الاقتصادي الاجتماعي الذي تقوم بوضعه وتطبيقه الدولة مباشرة لتؤمن فيه حدا معيناً من الموارد والخدمات الطبية لبعض أو لجميع الأفراد في حالات العوارض والحاجة مقابل دفعات نقدية تدفع من قبلهم أو لحسابهم من قبل أصحاب العمل أو من الاثنين معا، وقد تساهم الدولة في ذلك مالياً".²

ويعرف على أنه عبارة عن برنامج للدفع الإلزامي للتأمين وتقديم مساعدات مالية في حالة انقطاع أو فقدان القدرة على تحقيق المداخيل بسبب التقاعد أو البطالة أو العجز أو لأسباب أخرى.³ ويعتبر من ضمن برامج التأمين التي توفرها الدولة للمواطنين والمقيمين من أجل الصالح العام،⁴ كما أنه عبارة عن نظام يتم تقديم فيه تعويضات اقتصادية لمن أثبت عدم مقدرتهم على العمل كالمرض أو الإصابة، ويجب أن يخضع هذا النظام لسلطة العامة.⁵

أو هو نظام إجباري يلتزم من خلاله الأفراد العاملين وأصحاب الأعمال والدولة بدفع أقساط دورية للجهة الحكومية التي تدير المال المتجمع من هذه الأقساط باستثماره ودفع دخل شهري حينما يتوقف العامل عن العمل إما لعجزه أو بلوغه سن التقاعد أو دفع تكاليف علاجه أو الدفع لمن يعولهم بعد وفاته.⁶ ويشار إليه على أنه "نظام تأميني يعمم على أساس مبدأ التكافل الاجتماعي المزدوج بين المشتركين في هذا النظام ويكون إجبارياً أو معان من جانب الدولة أو الغير أو الإثنين معا، وذلك لتحقيق هدف اجتماعي

¹ عيسى عبده، التأمين بين الحل والتحریم، الطبعة الأولى، دار الاعتصام للنشر والتوزيع، مصر، 1978، ص28.

² صادق مهدي السعيد، الضمان الاجتماعي وقانون الضمان الاجتماعي العراقي، مطبعة المعارف، العراق، 1968، ص6.

³ Chris Bonnett, **Fixing an Accident of History: Assessing a Social Insurance Model to Achieve Adequate Universal Drug Insurance**, thesis requirement for the degree of Doctor of Philosophy in Public Health and Health Systems, University of Waterloo, Canada, 2020, p10.

⁴ Robert D Lieberthal, **What Is Health Insurance (Good) For? An Examination of Who Gets It, Who Pays for It, and How to Improve It**, Springer, Switzerland, 2016, p108.

⁵ Christian Ståhl and others, **Social insurance literacy: a scoping review on how to define and measure it**, Disability and Rehabilitation, Vol 43, No 12, United Kingdom, 2021, p1782.

⁶ محمد عبد الحليم عمر، الإسلام والتأمينات الاجتماعية مدخل تعريفي، ورقة بحثية مقدمة ضمن مؤتمر التأمينات الاجتماعية بين الواقع والمأمول، جامعة الأزهر مركز صالح عبد الله كامل للاقتصاد الإسلامي، مصر، أيام 13-15 أكتوبر 2002، ص7.

معين وهو حماية الطبقات العاملة والضعيفة في المجتمع من الأخطار التي يتعرضون لها وليس لهم دخل في تحققها بحيث يكونون في الكثير من الأحوال غير قادرين على تحمل نتائج تحققها من خسائر مادية.¹ وتمتاز التأمينات الاجتماعية بمجموعة من الخصائص أهمها:

- أفساط التأمين في النظام الاجتماعي لا يتحملها العامل وحده بل ورب العمل أيضاً بالإضافة إلى مساهمة الدولة بنسبة أخرى، ووجه مساهمة صاحب العمل والدولة إلى جانب الفرد المستفيد أن الخطر الذي يتحقق ليس شخصياً ولكنه كذلك خطر مهني واجتماعي.²

- نظام إجباري تفرضه الدولة على المؤمن عليهم وأصحاب العمل، ويصدر بتشريع إلزامي، وهو من القانون العام، ومع ذلك من الممكن أن يجيز القانون العام انضمام البعض إلى التأمين الاجتماعي، وذلك إذا أنشأ نظاماً اختيارياً، كما هو الشأن بالنسبة لأصحاب المهن الحرة وأصحاب الأعمال في عدد من الدول، فحينئذ يكون بالنسبة لهم اختيارياً على خلاف الغالب.

- تديره الدولة عن طريق مؤسسة خاصة، وتتولى الدولة دور الإشراف والمتابعة والمراجعة، ولا يسمح للشركات الخاصة إدارته خوفاً من ضياع حقوق المؤمن عليهم.

- يمول ذاتياً عن طريق اشتراكات العمال وأصحاب العمل والدولة أحياناً، وأموال التأمينات الاجتماعية تعفى من الضرائب في أغلب الدول.³

- يزود هذا النظام المشمولين فيه، بانتظام دخل معين، يساعدهم مع العوائد الأخرى من برامجهم الخاصة من عمليات الادخار والاستثمار والتأمين الخاص على المحافظة على مستوى معيشة مقبول.

- لا يتم دفع العوائد بناء على الحاجة، أي ليس هناك حاجة لفحص مدى حاجة الأفراد للتعويضات. حيث أن دراسة الحاجات تخضع لنظام المساعدات والشؤون الاجتماعية، التي تدرس مدى حاجة المتقدمين إليها للمساعدات.

- لا ضرورة للتمويل الكامل لهذا البرنامج ويعني ذلك أن مجموع الموجودات التي يكونها البرنامج مضاف إليها القيمة الحالية للمساهمات المستقبلية التي سيحصل عليها النظام خلال ال ٧٥ سنة القادمة مثلاً تكون كافية لسداد كل الالتزامات الناتجة عن العوائد التي ستدفع للمستفيدين خلال مدة ال ٧٥ سنة القادمة. فلا ضرورة لأن يكون التمويل كاملاً.⁴

¹ عبد الرحمان شداد، التأمينات الاجتماعية كأحد مجالات الخدمة الاجتماعية، مجلة سوسولوجيا للدراسات والبحوث الاجتماعية، العدد 04، 2018، ص389.

² أبي الفضل هاني الحديدي المالكي، التأمين أنواعه المعاصرة، الطبعة الأولى، دار العصماء، سوريا، 2009، ص50.

³ عبد العزيز محمد علي آدم، التأمين الاجتماعي وموقف الإسلام منه، مجلة الاقتصاد الإسلامي العالمية، العدد 93، سوريا، 2020، ص126.

⁴ محمد هشام جبر، إدارة الخطر والتأمين، الاتحاد الفلسطيني لشركات التأمين، فلسطين، 2012، ص199.

2. التأمينات الاجتماعية والأنظمة المشابهة لها

تشابه بعض الأنظمة مع التأمينات الاجتماعية من حيث الغاية وكذا الهدف المتمثل في مواجهة الأخطار الاجتماعية التي يتعرض لها الفرد، ومن بينها الضمان الاجتماعي، الادخار والمساعدة الاجتماعية.

1.1. التأمينات الاجتماعية والضمان الاجتماعي: الضمان الاجتماعي هو تعبير شامل يعني كل أنواع الحماية الاجتماعية التي تقدم للمواطنين سواء عن طريق التأمينات الاجتماعية أو المساعدات الاجتماعية أو غيرها من أصناف الخدمات والرعاية، التي تكفل رفاهية المجتمع وأمنه الاقتصادي وعلى الأخص بالنسبة لحماية العاملين وأفراد أسرهم وكبار السن والمعوقين، وغير ذلك من الجهود التي تبذلها الدول في الحقل الاجتماعي، أما التأمينات الاجتماعية فهي تعد من إحدى وسائل الضمان الاجتماعي في مجال تحقيق الحماية والأمن الاجتماعيين، التي تقتصر على تلك النظم التي تستهدف تغطية خطر اجتماعي معين في مقابل تجميع اشتراكات يؤديها المؤمن عليهم وأصحاب الأعمال، ليتم إعادة توزيع هذه الاشتراكات على من يتحقق بالنسبة لهم وقوع الخطر المؤمن منه.¹

2.1. التأمينات الاجتماعية والادخار: الادخار بصفة عامة هو الاحتفاظ بجزء من الدخل للمستقبل، والاحتفاظ بالشيء لوقت الحاجة، وهو نظام اختياري للعامل، الذي لا يلجأ إليه في الغالب لعدم شعوره بالاحتياج المحتمل له ولقله موارده، في حين أن التأمينات الاجتماعية هي نظام اجباري مفروض بقوة النظام على العامل وصاحب العمل، لأن القانون من الذي حدد أركانها وشروطها، ويختلفان في النقاط التالية:

- **من حيث المصدر:** يعتمد الادخار على موارد العامل ودخله الفائض، أما التأمينات الاجتماعية فيتحمّل صاحب العمل النصيب الأكبر في اشتراكها إلى جانب ما تقدمه الدولة من دعم مالي لها.
- **من حيث الجهة:** يتولى مسألة الادخار العامل نفسه أو جهة خاصة كالمؤسسات المالية، بينما التأمينات الاجتماعية تشرف عليها مؤسسة عامة خاضعة للدولة ما يوفر لها الحماية النظامية والأمان للطبقة العاملة.
- **من حيث الاستمرار:** المدخرات غالبا ما تكون مبالغ ضئيلة سرعان ما تنفذ من يد العامل مما يجعلها غير مؤثرة في مواجهة المخاطر في حالة الشيخوخة أو إصابة العمل، بينما التأمينات الاجتماعية تمتاز بالاستمرار لأنها توفر للعامل غالبا معاشا دائما له ولأفراد أسرته من بعده مما يحقق له الأمان والطمأنينة.²

¹ سعود بن مبارك البادري، التنور التأميني بخدمات الهيئة العامة للتأمينات الاجتماعية لدى منسوبي القطاع الخاص بسلطنة عمان ودور قنوات الاتصال والتواصل في تنويرهم: الواقع والتطلعات المستقبلية، مجلة العلوم الاجتماعية والإنسانية، المجلد 19، العدد 39، 2018، ص20.

² محمد محمد أحمد سويلم، نشأة وتطور أنظمة التأمينات الاجتماعية في المملكة العربية السعودية، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، العدد 81، مصر، 2020، ص183-184.

3.1. التأمينات الاجتماعية والمساعدة الاجتماعية:

يقصد بالمساعدة الاجتماعية بالمعونات النقدية أو العينية التي تقدمها الدولة لكل من يحتاجها من خلال أجهزتها التنفيذية ومن ميزانياتها دون صدور تشريع يفرضها أو تحديد لفئة تستفيد منها،¹ وتختلف المساعدة الاجتماعية عن التأمين الاجتماعي من النواحي الآتية:

- **من حيث المزايا:** تتحدد في التأمينات الاجتماعية بقانون يحدد قيمتها والمستفيدين منها، وبغض النظر عن الإمكانيات المتاحة لدى الدولة أو الهيئة القائمة بتطبيقها، أما المساعدات الاجتماعية فيتم منحها حسب احتياج كل شخص، وحسب توافر الإمكانيات لدى الدولة أو الجهة القائمة بتنفيذها.

- **تحمل المستفيدين لجزء من التكلفة:** في حالة التأمينات الاجتماعية فإن المؤمن عليهم يتحملون جزءا من تكلفة المزايا الممنوحة لهم، ويحددها القانون من دخولهم، أما في حالة المساعدات الاجتماعية فإن الأفراد لا يساهمون فيها بشكل مباشر، حيث تمول من ميزانية الدولة، أو من تبرعات الأفراد والهيئات.

- **مجال التطبيق:** مجال تطبيق المساعدات الاجتماعية غير محدود، حيث يمكن أدائها في أي وقت ولأي شخص، طالما كان هناك احتياج لها، كالإعفاء من الرسوم الدراسية وبناء الشقق منخفضة التكاليف، أما التأمينات الاجتماعية فإن مجالها محدود بأخطار محددة بالقانون.²


الفرع الثاني: أنواع التأمينات الاجتماعية

تعني التأمينات الاجتماعية بحماية صاحب الدخل وذوي حقوقه في جميع الحالات التي ينقطع أو يقل فيها دخله، أو ما يحدث له والذي يستدعي مصروفات استثنائية، وبناءا على ذلك تتعدد أنواعه كما هو موضح في الشكل رقم (1).

¹ محمد صلاح الدين صدقي، مبادئ التأمين، دار النهضة العربية، مصر، 1987، ص 169.

² ممدوح حمزة أحمد، إدارة الخطر والتأمين، دار الثقافة العربية، مصر، 2000، ص 682.

الشكل رقم (1): أنواع التأمينات الاجتماعية



المصدر: من إعداد الطلبة بالاعتماد على:

I.T Jumaniyazov, A.Xaydarov, **The importance of Social Insurance In Social Protection**, Science and education Scientific Journal, Volume 04, Issue 01, Netherlands, 2023, p1035.

1. التأمين الصحي

يقصد بالتأمين الصحي مجموعة كبيرة من منتجات التأمين التي تقدم جملة من الفوائد والمزايا في حالة الحاجة الناشئة عن حادث أو مرض، والتي تؤدي إلى فقدان الدخل جزئياً أو كلياً، بشكل دائم أو مؤقت، والتي تتمثل في التعويضات المالية مثل نفقات العلاج في المستشفيات، النفقات الطبية والجراحية، الرعاية، إعادة التأهيل وما إلى ذلك.¹

2. التأمين على البطالة

يضمن هذا النوع من التأمين الأحكام الخاصة بمن يتعطل عن العمل بصفة غير إرادية، ويهدف هذا النوع إلى تعويض هؤلاء العمال عن أجورهم المفقودة نتيجة البطالة الإجبارية بمنحة البطالة وللاستفادة من هذه المنحة لابد من أن يبحث الشخص على العمل، وأن يثبت اسمه في سجل مكاتب العمل وأن يعبر بكل جدية عن رغبته الصادقة في العمل، بحيث أن المضرب عن العمل أو المحال على المجالس التأديبية أو المفصول وفقاً لقرار إداري لا يعد خاضع لهذا القانون، مع قدرة البطال على العمل، أي أن هذا التأمين يخص فئة العمال

¹ Ermanno Pitacco, **Health Insurance Basic Actuarial Models**, Springer International Publishing, Switzerland, 2014, p29.

الذين يؤدون وظيفة مأجورة ولا يخص غيرهم، بحيث يهدف هذا التأمين إلى تحقيق غرضين رئيسيين هما: إيجاد فرص عمل للعاطلين، تقديم منافع عدم التشغيل للعاملين المؤهلين.¹

3. تأمين الأمومة

يتمثل الهدف الرئيسي من تأمين الأمومة هو ضمان حماية الحوامل، الأمهات والرضع، ويشمل هذا التأمين الاستحقاقات العينية من سداد للنفقات الطبية، تكاليف التحاليل، الأدوية والولادة، وكذا الاستحقاقات النقدية الممثلة في تعويض عن أيام العمل التي لم يتم مزاوله العمل فيها بسبب الأمومة، وهذا من أجل القيام بدور اجتماعي وتنقيفي ووقائي للحد من ولادة جنين ميت، وفاة الرضع أو التشوهات، ويصنف تأمين الأمومة إلى جانب التشريعات المتعلقة باستحقاقات الأسرة.²

4. التأمين التقاعدي

تعتبر معاشات التقاعد الحجر الأساسي في تقديم حل للمخاطر المتعلقة بالشيخوخة، وتوفير مستوى كاف من الدخل للأشخاص الذين يضطرون إلى مغادرة سوق العمل بسبب سنهم، ومن أجل ذلك قامت مختلف الدول في العالم بتطبيق نظام تقاعدي، بحيث تشترك هذه الأنظمة المختلفة في أنها تضمن حد أدنى من الدخل لجميع الأفراد، وضمان استمرار دفع الأجر أو جزء منه لاستمرار الحفاظ على مستوى معيشي كاف عند بلوغ سن التقاعد من قبل من ساهموا مسبقا في دفع اشتراكات داخل هذا النظام، فرغم اختلاف تصميم وتنظيم هذه الأنظمة من بلد إلى آخر إلا أنه من الممكن تصنيفها وفق شكل التمويل والمبادئ التي تحكم تحديد مبلغ المعاش التقاعدي.³

5. تأمين إصابات العمل

والغرض منه رعاية العامل في حال إصابته بأحد الأمراض المهنية، أو بحدوث أثناء قيامه بعمله أو بسببه، وتتولى المؤسسة أو الهيئة المختصة علاج المصاب، والإنفاق عليه في هذا السبيل،⁴ بالإضافة إلى

¹ محمد زيدان، محمد يعقوبي، فعالية الموارد التمويلية المتاحة لمؤسسات التأمين الاجتماعي الجزائري في تحقيق السلامة المالية لنظام الضمان الاجتماعي، ورقة بحثية حول الملتقى الدولي السابع حول الصناعة التأمينية الواقع العملي وآفاق التطوير تجارب الدول، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، يومي 03-04 ديسمبر 2012، ص4.

² Salmi Samya, **Le système de sécurité sociale en Algérie : missions et contraintes.cas de la Casnos de Tizi Ouzou**, Mémoire de Master, Spécialité Economie de la santé, Université Mouloud Mammeri, Tizi Ouzou, 2017, p24.

³ Marta Peris-Ortiz and others, **Economic Challenges of Pension Systems A Sustainability and International Management Perspective**, Springer Nature, Switzerland, 2020, pp65-66;82.

⁴ أحمد ذياب شويده، التأمين الاجتماعي والتبادلي في الفقه الإسلامي، ورقة بحثية مقدمة لليوم الدراسي الثامن حول التأمين والمعاشات في فلسطين واقع وآفاق، جامعة الإسلامية غزة، فلسطين، ب.ت، ص3.

العديد من الحقوق الأخرى كالعلاج والرعاية الطبية بكل مستوياتها ومشمولاتها، تعويض الأجر خلال فترة التخلف عن العمل بسبب الإصابة، مصاريف الانتقال من محل الإقامة إلى مكان العلاج والعكس، تعويض الدفعة الواحدة أو المعاش في حالة تخلف العجز أو وقوع الوفاة نتيجة الإصابة.¹

المطلب الثالث: أهمية وأهداف التأمينات الاجتماعية

تحتل التأمينات الاجتماعية أهمية بالغة باعتبارها إحدى أدوات التي تستخدمها الدولة لتحقيق العدالة الاجتماعية في المجتمع، فهي تستهدف العديد من الفئات فيه، ويمتد تأثيرها على المستوى الحياة الاجتماعية والاقتصادية للفرد، كما تسعى الدولة من خلالها لتحقيق جملة من الأهداف.

الفرع الأول: أهمية التأمينات الاجتماعية

تعتبر التأمينات الاجتماعية من الركائز الأساسية في إرساء العدالة الاجتماعية ودعم النشاط الاقتصادي، ونظراً لما توفره من مزايا وتسهيلات في حياة الأفراد، ما يجعلها تحظى بأهمية لا غنى عنها تمتد آثارها حتى إلى الجوانب الاقتصادية والاجتماعية.

1. على المستوى الاجتماعي

تقوم فلسفة التأمينات الاجتماعية على أساس توفير الطمأنينة للمواطنين بما يكفي لضمان سبل التكافل والإنتاج من أجل رفع المستوى المعيشي للطبقات الأقل دخلاً عن غيرها، فالتأمينات الاجتماعية تقوم بحماية الطبقات الضعيفة في المجتمع من الأخطار الممكن التعرض لها والتي تمتاز بكونها خارج إرادتهم مع عدم مقدرتهم على حماية أنفسهم منها كالعجز، الوفاة المبكرة، البطالة، الشيخوخة، الأمراض والحوادث.

كما تمكن من إحلال التضامن الاجتماعي محل الفردية في العلاقات الإنسانية، والذي يقوم على أساس مبدأ توزيع الخسائر التي يتعرض لها البعض على الكثيرين ممن يتعرضون لذات الخطر، ما يؤدي إلى المحافظة على القوى العاملة وتحريرها من الخوف، وكذا تخفيف حدة الفوارق بين الطبقات الاجتماعية وإعادة توزيعها توزيعاً عادلاً والرفع من المستوى الصحي العام لأفراد المجتمع.

بالإضافة إلى ذلك تمثل إحدى دعائم المجتمع الاشتراكي، بما تحققه من عدالة اجتماعية للعاملين، وما تؤديه من دور فعال في تمويل خطط التنمية، فضلاً عن دورها في استقرار علاقات العمل ومنع المنازعات ورفع الكفاية الإنتاجية للعاملين بما يمنحهم لهم من استقرار نفسي نتيجة اطمئنناهم على مستقبلهم.²

¹ منظمة العمل الدولية، دليل التأمينات الاجتماعية، منظمة العمل الدولية، 2018، ص34.

² بتصرف من: أحمد طلحا حسين جاد الله، المواطنة وحقوق الضمان الاجتماعي في ضوء القانون الدولي العام، المجلة القانونية، المجلد 17، العدد 06، مصر، 2023، ص1221.

مولود حواس، عبد الناصر حبوشي، التأمين الاجتماعي أداة لتحقيق الصالح العام دراسة حالة الجزائر، مجلة معارف، العدد 13، ص187.

2. على المستوى الاقتصادي

يمثل الاستقرار والتنمية الاقتصادية أهم ما تؤدي إليه مزايا التأمينات الاجتماعية من الناحية الاقتصادية، فهي تعد من إحدى الوسائل الهامة للادخار وذلك أنها تستخدم لتجميع رؤوس الأموال المكونة من أقساط واشتراكات المستأمنين التي تضل في الواقع رصيذا لتغطية المخاطر، والذي غالبا ما يوظف في عمليات استثمارية وتجارية، فالتجربة تثبت بأن المخاطر لا تتحقق في كل الحالات وحتى إن تحققت فلن تكون في آن واحد.¹ كما يتم اعتبار التأمينات الاجتماعية في الدورة الاقتصادية كمثبت تلقائي، لأنها وفي فترات الانكماش الاقتصادي تمكن الأفراد المجبرون على التقاعد المبكر أو المسرحين من عملهم من الحفاظ ولو على جزء من دخلهم.²

كما تلعب دورا حيويا وهاما في عجلة التنمية الاقتصادية والاجتماعية في الدول، وذلك من خلال أنشطتها المختلفة ومساهماتها بنسبة معينة في إجمالي الناتج المحلي، وكذا خلق وظائف جديدة بشكل مباشر أو غير مباشر، وتقوم مختلف هيئاتها بالعمل على حماية حقوق المؤمن لهم من خلال أصول واستثماراتها، بالإضافة إلى مخصصات الأخطار السارية ومخصص التعويضات، والطوارئ وجوانب أخرى.³

الفرع الثاني: أهداف التأمينات الاجتماعية

تعمل التأمينات الاجتماعية على تحقيق جملة من الأهداف يمكن إيجازها في مايلي:

- تأمين الأيدي العاملة ضد أخطار معينة: الهدف من التأمينات الاجتماعية هو ضمان الدخل، واستبدال الدخل المتأتي من العمل المفقود بسبب الحالات الطارئة في الحياة، المخاطر الاجتماعية، المرض المؤقت، الإعاقة طويلة الأجل، عدم القدرة على العمل والمخاطر المتعلقة بالشيخوخة، فقدان المعيل الأساسي، البطالة، الأمومة والالتزامات الأسرية.⁴
- رفع المستوى المعيشي لطبقة العمال: من بين الأهداف التي من أجلها أوجدت التأمينات الاجتماعية لأجلها هو رفع المستوى المعيشي للطبقة التي تكتسب أرزاقها بأيديها، ونحوهم من ذوي الدخل المحدودة في المجتمع.

¹ بتصرف: حميد قرومي، نجية ضحاك، الضمان الاجتماعي في الجزائر دراسة حالة Casnos لولاية البويرة، مجلة العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، العدد 13، 2015، ص87.

² Peter Zweifel, Roland Eisen, David L. Eckles, **Insurance Economics**, Second Edition, Springer, Switzerland, 2021, p443.

³ بتصرف: هدى عبو، دور التأمين وإعادة التأمين في دعم التنمية، ورقة بحثية مقدمة ضمن الملتقى الدولي حول الصناعة التأمينية الواقع العملي وآفاق التطوير، جامعة حسبية بن بوعلي، الشلف، يومي 03-04 ديسمبر 2012، ص11-12.

⁴ Krzysztof Hagemejer, **Social Insurance**, Asia's Fiscal Challenge: Financing the Social Protection Agenda of the Sustainable Development Goals, Asian Development Bank, Philippines, 2018, p187.

فقامت المطالبة بأن تتحمل الدولة أو أصحاب العمل القدر الأكبر من أقساط هذا التأمين أو جميعها، وذلك للحفاظ على الحد الأدنى من المستوى المعيشي لهذه الطبقة من المجتمع أثناء العمل وبعد وقوع الحادث.

- **ضمان الاستقرار العائلي:** ويتحقق ذلك بتأمين العجز، والشيخوخة، والوفاء، ونحوها، مما يضمن دخلا مستمرا للعائلة بعد إصابة عائلها بحادث يتمتع معه مزولة العمل.

- **تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية:** التنمية الاقتصادية والاجتماعية من المطالب الاجتماعية الكلية، التي تسعى الدولة بجميع أجهزتها إلى تحقيقها، وإن تحقيق أهداف التأمينات الاجتماعية السابقة، المتمثلة بحماية القوى البشرية العاملة ضد الأخطار التي تهددها وضد التدني المعيشي، لمن أعظم الوسائل التي تساعد على تحقيق هذا الهدف.

- **إقامة العدل الاجتماعي:** لا شك أن تأمين العاملين ضد أخطار معينة تهددهم بصفة خاصة، ورفع الحاجة والعوز عن المعدمين من أفراد المجتمع وجماعته، من أعظم أسباب إقامة العدل في المجتمع، وهو مطلب من المطالب الكبرى للأمة.

- **تحقيق الرفاهية للجميع:** يتوسع بعض المفكرين الاجتماعيين المعاصرين في تصور أغراض التأمينات الاجتماعية وأهدافها، فيعمونها لتشمل خدماتها كافة طبقات المجتمع، فهم لا يقصرونها على الطبقات العمالية كسابقهم، بل يجعلون تحقيق الرفاهية للجميع هدفا عاما من أهداف هذا النوع من التأمين.

- **التأمينات الاجتماعية أداة في يد الدولة لتوجيه الناس نحو هدف اقتصادي أو اجتماعي معين:** يعد المفكرون الاجتماعيون والاقتصاديون التأمينات الاجتماعية أداة من الأدوات الهامة في يد الدولة لتوجيه الناس نحو تحقيق أهداف اقتصادية واجتماعية معينة، وذلك بسبب فرض الدولة لهذا النوع من التأمين على من تراه من مواطنيها، لإسهامها في تمويله أو إجبارها أصحاب العمل على ذلك.¹

- **الحد من التضخم:** حيث يؤدي تحصيل اشتراكات التأمينات الاجتماعية من العمال وكذلك من أصحاب الأعمال إلى اقتصاص جزء من دخولهم مما يعني تخفيض الإنفاق الاستهلاكي للعمال وخلق حالة من الاستقرار الاقتصادي وبالتالي الحد من التضخم.²

¹ معروف صابرة، تطوير آليات تحصيل الاشتراكات لتحقيق التوازن المالي لصندوق التأمينات الاجتماعية CNAS دراسة حالة وكالة المسيلة، مذكرة ماستر، تخصص مالية وإدارة المخاطر، جامعة بوضياف، مسيلة، 2014-2015، ص 20-21.

² إلهام غجاتي، أثر تقلبات أسعار النفط على التوازنات المالية لقطاع التأمين الاجتماعي في الجزائر دراسة حالة الصندوق الوطني للتقاعد CNR، أطروحة دكتوراه، تخصص العلوم الاقتصادية، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، 2020-2021، ص 64.

المطلب الرابع: تنظيم التأمينات الاجتماعية في الجزائر

يعتبر تبني نظام التأمينات الاجتماعية حديث نشأة في العالم عموما وفي الجزائر خصوصا، ويستهدف فئات مختلفة، كما تسهر على هذا النظام مجموعة من الهيئات التي حددها المشرع الجزائري.

الفرع الأول: تطور تبني التأمينات الاجتماعية في الجزائر

مر تطور تبني التأمينات الاجتماعية في الجزائر بالعديد من المراحل، بدءا بالمرحلة الأولى ما قبل الاستقلال، ومن ثم مرحلة توجيهه وتسيير سوق العمل، لتأتي بعدها مرحلة الانفتاح على سوق العمل، وتميزت كل واحدة من هذه المراحل بالعديد من المميزات والظروف الاقتصادية والاجتماعية.

1. مرحلة ما قبل الاستقلال

بدأ التأمين في الجزائر نتيجة جلب المستعمر الفرنسي المستوطنين وزيادة معاملاتهم، ما أدى إلى ارتفاع الطلب على التأمين من المخاطر التي تصيب الفرد واملاكه، لذلك عملت فرنسا على إنشاء وكالات تأمين فرنسية ونظمت عملية التأمين في الجزائر، بوضع نصوص قانونية من بينها المرسوم التشريعي عام 1939 والمتعلق بمحاسبة التأمينات، وقانون التأمين على المؤسسات الاستشفائية العمومية وقانون التأمين الاجتماعي عام 1943، والقانون الصادر في عام 1946 الخاص بتأمين بعض الشركات الخاصة بالتأمين وصناعة التأمين، بالإضافة إلى إصدار عدة نصوص شرعية في عام 1947 منها مرسوم خاص بتنظيم الادارة العامة لمراقبة شركات التأمين، وفي عام 1958 صدر قانون التأمين الالزامي على السيارة وتعرضت نصوص هذه القرارات أكثر من مرة إلى التعديل وذلك خلال مرحلة احتلال فرنسا للبلاد،¹ كما شكلت مختلف هذه التشريعات أساس لضممان الاجتماعي الذي بدأ العمل به في فرنسا ثم امتد إلى الجزائر.²

2. مرحلة توجيهه وتسيير سوق العمل

تميزت هذه المرحلة بفترتين أساسيتين هما: ما بين 1962-1982 ومرحلة ما بين 1983-1992.

1.1 ما بين 1962-1982: بعد الاستقلال اعتمدت الجزائر نظام تأمينات اجتماعية يعتبر كامتداد للنظام الفرنسي نظام التأمين الفرنسي يقوم على أساس التوزيع خاصة تأمين التقاعد، إلا أنه بعد ذلك بدأ يعرف عدة تطورات وتغييرات وذلك تماشيا مع الاتجاهات المختارة من طرف الدولة الجزائرية، وكذا الاختلافات الاقتصادية بين الجزائر وفرنسا التي كان نظامها هو السائد، فقد اعتمدت الجزائر على الاشتراكية كأغلبية الدول حديثة العهد

¹ سالم رشدي سيد، التأمين المبادئ والأسس والنظريات، الطبعة الأولى، دار الولاية للنشر والتوزيع، الأردن، 2015، ص27.

² Madjid Salmi, **Système de santé en Algérie à l'heure de la transition plurielle : éléments pour une évaluation de la qualité des soins**, Thèse de Doctorat, spécialité Sciences Economiques, Université Mouloud Mammeri, Tizi-Ouzou, 2009, p175

بالاستقلال مما فرض عليها إجراء تغييرات على كل المستويات خاصة في مجال الحماية الاجتماعية للمواطنين، وبذلك فقد تم الاعتراف بالحق في الصحة والحماية الاجتماعية في الميثاق الوطني سنة 1976 وكذا في دستور سنة 1976 الذي اعترف لجميع المواطنين بحقوقهم في حماية صحتهم، وأهم ما يميز هذه المرحلة هو تنوع الأنظمة إذ كانت فئة من العمال تخضع لنظامها الخاص، وكان هذا التنوع مبرر بتنوع قطاعات النشاط مما جعل نظام الضمان الاجتماعي الجزائري بهذه الصفة معقد سواء في التنظيم أو التسيير، وبقي الحال على ذلك إلى غاية سنة 1970، أين بدأت الإجراءات الأولى لمحاولة خلق نوع من التجانس بين هذه الأنظمة المختلفة،¹ فبناءً على المرسوم 70-116 المؤرخ في 1 أوت 1970 الذي أعاد تنظيم الضمان الاجتماعي وذلك بإنشاء صناديق متخصصة تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي وتخضع للوصاية الإدارية ومراقبة وزارة العمل والشؤون الاجتماعية. ، وهي: الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، الصناديق الجهوية للضمان الاجتماعي، صندوق التأمين على الشيخوخة للأجراء، صندوق الضمان الاجتماعي للموظفين، صندوق للضمان الاجتماعي لعمال المناجم، صندوق التأمين على الشيخوخة لغير الأجراء²

2.1. ما بين 1983-1992: لقد اعتبرت سنة 1983 نقطة التحول الجذري لنظام الضمان الاجتماعي،³ حيث تم التوجه إلى فكرة نظام موحد شامل خاص بالضمان الاجتماعي، يتسم بتوحيد الاشتراكات وامتيازات لصالح كل العمال بجميع فئاتهم، فظهرت خمس قوانين دفعة واحدة في 02/07/1983 متعلقة بالتأمينات الاجتماعية وحوادث العمل والأمراض المهنية وواجبات المكلفين وأيضاً المنازعات في مجال الضمان الاجتماعي التي تم إنشاؤها رسمياً كالتالي: القانون رقم 83/11 المتعلق بالتأمينات الاجتماعية، القانون 83/12 المتعلق بالتقاعد، القانون رقم 83/13 الخاص بحوادث العمل والأمراض المهنية، القانون 83/14 المتعلق بالتزامات المكلفين في مجال الضمان الاجتماعي، القانون رقم 83/15 المتعلق بالمنازعات، كما صدر في سنة 1985 المرسوم 1985/223 الذي وحد صناديق الضمان الاجتماعي إلى صندوقين هما: الصندوق الوطني للمعاشات CNR الذي يكفل الضمان الاجتماعي لصالح المتقاعدين من عمال وأرباب العمل، والصندوق الوطني للتأمينات

¹ إلهام غجاتي، أثر تقلبات أسعار النفط على التوازنات المالية لقطاع التأمين الاجتماعي في الجزائر دراسة حالة الصندوق الوطني للتقاعد CNR، أطروحة دكتوراه، تخصص العلوم الاقتصادية، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، 2019-2020، ص 60-61.

² مرخوفي عامرية، المخاطر المضمونة في قانون التأمينات الاجتماعية للعمال الأجراء في الجزائر 1970-2018 دراسة حالة مركز دفع تقرت 1، مذكرة ماستر، جامعة الشهيد حمه لخضر، الوادي، 2018-2019. ص 18-19.

³ Hamza Mekbel, **Essai d'analyse du rôle de l'Assurance Maladie dans le financement des soins de santé en Algérie**, Mémoire de Magistère, spécialité Sciences Economiques, Université Abderrahmane Mira, Bejaia, 2011, p71.

الاجتماعية وحوادث العمل والأمراض المهنية CNASAT وهو الصندوق الأساسي الموحد للتأمينات الاجتماعية بجميع مجالاتها.¹

3.1. مرحلة الانفتاح على سوق العمل

من ضمن اهم الاصلاحات الاقتصادية التي عرفتها الجزائر على المنظومة القانونية صدور القانون رقم 01/88 المتعلق بالقانون التوجيهي للمؤسسات العمومية، وقد اعتبر صناديق الضمان الاجتماعي هيئات عمومية ذات تسيير خاص في المادة 49 منه، وبعد صدور دستور 1989 الذي تبنى نظاما مغايرا مبني على فتح السوق للقطاع الخاص بما فيه سوق العمل، كان لزاما ان تتكيف المنظومة القانونية مع هذا التوجه، وكانت سنة 1992 بداية الحماية الاجتماعية في جانبها المؤسساتي، حيث صدر المرسوم رقم 07/92 في 04/01/1992 يحدد الوضع القانوني لصناديق الضمان الاجتماعي باعتبارها مؤسسات تتمتع بالاستقلال المالي والإداري، وتسير عن طريق مجلس إداري تحت وصاية الوزارة المكلفة بالضمان الاجتماعي، كما تم تأسيس صناديق أخرى بالنظر الى طبيعة المرحلة الاقتصادية وهي: الصندوق الوطني للتأمين على البطالة، الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة والعطل المدفوعة الأجر الناجمة عن سوء الأحوال الجوية في قطاع البناء والري والأشغال العمومي CACOBATPH، صندوق الوطني لتحصيل اشتراكات الضمان الاجتماعي CNRCSS عام 2006.²

الفرع الثاني: هيئات التأمينات الاجتماعية في الجزائر

يتكون نظام التأمينات الاجتماعي الجزائري من خمسة مؤسسات أساسية: هي الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي للعمال الأجراء، الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي لغير الأجراء، الصندوق الوطني للتقاعد، الصندوق الوطني للعطل المدفوعة الأجل والبطالة الناجمة عن سوء الأحوال الجوية في قطاعات البناء، الأشغال العمومي والري، الصندوق الوطني للتأمينات على البطالة،³ وتشارك هذه الهيئات في تقديم خدمات التأمين للعديد من الأخطار التي يمكن أن يتعرض لها الأشخاص.

¹ نعيمة زيرمي، الحماية الاجتماعية بين المفهوم والمخاطر والتطور في الجزائر، ورقة بحثية مقدمة ضمن الملتقى الدولي السابع حول الصناعة التأمينية الواقع العملي وآفاق التطوير تجارب دول، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، يومي 03-04 ديسمبر 2012، ص5.

² سامية حساين، دنيا كوثر وارق، نظام التأمين الاجتماعي بين ضمان الحقوق وحتمية تنوع مصادر التمويل، مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، المجلد 04، العدد 02، 2019، ص1645-1645.

³ Slimani Ouiza, **Le Recouvrement Des Cotisations Sociales : Méthodes, Procédures Et Contraintes Cas De La Cnas De Tizi-ouzou**, Mémoire de Master, Spécialité économie Monétaire et bancaire, Université Mouloud Mammeri, Tizi Ouzou, 2018-2019, p25.

1. الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي للعمال الأجراء CNAS

يعتبر من أقدم الصناديق الموجودة في نظام التأمينات الاجتماعية الجزائري، فقد تم انشاءه سنة 1957، حسب المادة 49 من القانون 88-01 المؤرخ في 12/جانفي 1988 المتضمن القانون التوجيهي للمؤسسات العمومية الاقتصادية، وهو عبارة عن مؤسسة عمومية ذات تسيير خاص، تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلالية المالية، ومن مهامه: تسيير الأداءات العينية والنقدية للتأمينات الاجتماعية وحوادث العمل والأمراض المهنية، ضمان عملية التحصيل والمراقبة ونزاعات تحصيل الاشتراكات المخصصة لتمويل الأداءات، تنظيم وتنسيق وممارسة الرقابة الطبية، المساهمة في ترقية سياسة الوقاية من حوادث العمل والأمراض المهنية.¹

2. الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية للعمال الغير الأجراء

يعتبر صندوق CASNOS جهاز يقدم خدمات أساسية للتخفيف عن المخاطر التي يتعرض لها فئة العمال الغير الأجراء،² وقد تم إنشائه في سنة 1985 بمقتضى المرسوم رقم 85-223 المؤرخ بتاريخ 20 أوت 1985 المتعلق بالتنظيم الإداري للتأمينات، أصبح الصندوق عمليا في 1995 بضمان نشاط التحصيل الذي تم تحويله في نفس السنة من الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية الذي كان يتكفل بها، أما فيما يتعلق بالخدمات الاجتماعية تم تحويلها في 1999 من الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية فيما يخص التأمينات الاجتماعية، وإلى الصندوق الوطني للتقاعد فيما يخص التقاعد.³

3. الصندوق الوطني للتقاعد CNR

تم إنشاء الصندوق بمقتضى القانون رقم 85-233 سنة 1985، وما هو إلا حصيلة لاندماج سبع صناديق فيما بعضها وهي: صندوق التأمين عن الشيخوخة لغير الأجراء الذي تحول فيما بعد صندوق التأمين الاجتماعي للعمال لغير الأجراء المنشأ سنة 1985، والتي كانت تسيير جميع أنظمة التقاعد المتواجدة قبل

¹ أمينة شهبوب، مريم رياض، أهمية تحصيل الاشتراكات في تحقيق التوازن المالي لمنظومة الضمان الاجتماعي، ورقة بحثية مقدمة ضمن الملتقى الوطني الافتراضي حول تسوية منازعات الضمان الاجتماعي، جامعة بن يوسف بن خدة، الجزائر، 22 ماي 2022، ص394.

² Djamel Guefifa, **Procédures de recouvrement forcé des cotisations de sécurité sociale auprès des travailleurs non-salariés**, La Revue d'enseignant chercheur des études juridiques et politiques, Vol 07, No 02, 2022, p1169.

³ إيهاب يلس، أحمد ياسين براهيم، تسيير صناديق الضمان الاجتماعي في الجزائر دراسة حلة الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية للعمال الأجراء CNAS مسيلة، مذكرة ماستر، تخصص اقتصاد التأمينات، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، 2021-2022، ص11.

إنشائها سنة 1983 إلى نظام وطني موحد للتقاعد الذي يمنح نفس المزايا لكل العمال مهما كان قطاع نشاطهم، ويقوم بتسيير معاشات ومنح التقاعد وكذا معاشات ومنح ذوي الحقوق.¹

4. الصندوق الوطني للعطل المدفوعة الأجر والبطالة الناجمة عن سوء الأحوال الجوية لقطاعات البناء والأشغال العمومية والري CACOBATPH

هو هيئة عمومية ذات تسيير خاص، يتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، تم إنشاؤه بموجب مرسوم رقم 97-45 المؤرخ في 26 رمضان 1417 أوقف 04 فيفري 1997، وهذا بسبب الحاجة كتنظيم تسيير خاص للعطل المدفوعة والبطالة المتعلقة بسوء الأحوال الجوية في قطاع البناء، الأشغال العمومية والري، ومن بين مهامه: ضمان تسيير العطل المدفوعة والبطالة المتعلقة بسوء الأحوال الجوية التي يستفيد منها العمال في قطاعات البناء، الأشغال العمومية والري، القيام بإجراءات الترقية للمستفيدين وأرباب عملهم، انشاء صندوق احتياط موجه لضمان تسديد التعويضات في أي حال من الأحوال، ويخضع الصندوق لوصاية وزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي، وتتم إدارته من طرف مجلس إدارة يرأسه مدير عام، وهو يتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، وله العديد من المقررات والحالات الجهوية.²

5. الصندوق الوطني للتأمينات على البطالة CNAC

منذ تاريخ إنشائه سنة 1994 كمؤسسة عمومية للضمان الاجتماعي تحت وصاية وزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي، عمل على التخفيف من الآثار الاجتماعية المتعاقبة الناجمة عن تسريح العمال الأجراء في القطاع الاقتصادي وفقا لمخطط التعديل الهيكلي، وابتداء من سنة 1994، شرع الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة في تطبيق نظام تعويض البطالة لفائدة العمال الأجراء الذين فقدوا مناصب شغلهم بصفة لا إرادية ولأسباب

اقتصادية، ومن مهامه: تسيير الأداءات المقدمة بعنوان الخطر الذي يغطيه يساعد ويدعم بالاتصال مع المصالح العمومية للتشغيل وإدارتي البلدية والولاية، إعادة انخراط البطالين المستفيدين قانونيا من أداءات التأمين

¹ رقيق برة زينب، المعالجة المحاسبية لنشاطات صناديق الضمان الاجتماعي في الجزائر بعد الفترة 2010 دراسة حالة الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي CNAS والصندوق الوطني للضمان الاجتماعي لغير الأجراء CASNOS ولاية المسيلة، مذكرة ماستر، تخصص محاسبة وجباية معمقة، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، 2018-2019، ص13.

² عبد القادر حمو يعيش، عبد المنعم عقدي، أثر اشتراكات التأمين الاجتماعي على التوازنات المالية لصناديق الضمان الاجتماعي بالجزائر دراسة حالة CASNOS وكالة أدار، مذكرة ماستر، تخصص مالية المؤسسة، جامعة أحمد دراية، أدرار، 2020-2021، ص13.

عن البطالة في الحياة النشيطة، يؤسس ويحفظ صندوق الاحتياط حتى يمكنه من مواجهة التزاماته إزاء المستفيدين في جميع الظروف.¹

الفرع الثالث: الفئات المستفيدة من التأمينات الاجتماعية في الجزائر

حدد المشرع الجزائري مختلف الفئات التي يحق لها الاستفادة من مختلف منتجات وخدمات التأمينات الاجتماعية.

1. العمال الأجراء والعمال الملحقين بالأجراء

يعتبر عمالا أجراء كل الأشخاص الذين يؤدون عملا يدويا أو فكريا مقابل مرتب، وفي إطار التنظيم، ولحساب شخص آخر طبيعي أو معنوي عمومي أو خاص يدعى المستخدم،² أما العمال الملحقين بالأجراء فهم: العمال الذين يباشرون عملهم في المنزل ولو كانوا يملكون كاملا الأدوات اللازمة لعملهم أو جزء منها، الأشخاص الذين يستخدمهم الخواص، وكلاء الشركات ذات المسؤولية المحددة بشرط ألا يكون لهم أي سهم في رأسمالها الاجتماعي، الفنانون والممثلون الناطقون وغير الناطقين في المسرح والسينما والمؤسسات الترفيهية الأخرى الذين تدفع لهم مكافآت في شكل أجور وتعويضات عن النشاط الفني، البحارة الصيادون بالحصة الذين يبحرون مع الصياد الرئيس، الصيادون الرؤساء بالحصة المبحرون، حاملو الأمتعة الذين يستخدمون المحطات إذا رخصت لهم المؤسسة بذلك، حراس مواقف السيارات التي لا يدفع فيها أجر الوقوف إذا رخصت لهم المصالح المختصة بذلك، المتمهنون، طلبة مؤسسات التكوين المهني.³

2. العمال غير الأجراء

يستفيد من الأداءات العينية الأشخاص الطبيعيين غير الأجراء الذين يمارسون بالفعل لحسابهم الخاص نشاطا حرا صناعيا، أو تجاريا، أو فلاحيا، أو أي نشاط آخر مماثل وفقا للشروط المحددة في التنظيم المعمول به، كما يستفيدون من الأداءات النقدية المتمثلة في منحة الوفاة والعجز.⁴

¹ سامية مباركي، أثر نفقات التغطية الصحية لصندوق التأمينات الاجتماعية للعمال الأجراء CNAS على توازنه المالي دراسة حالة وكالة المسيلة 2000-2012، تخصص مالية وإدارة المخاطر، جامعة محمد بوضياف، مسيلة، 2014-2015، ص24-25.

² قانون رقم 83-11، المتعلق بالتأمينات الاجتماعية، المؤرخ في 2 يوليو 1983، الجريدة الرسمية الجزائرية، الصادرة بتاريخ 3 يوليو 1983، العدد 28، ص1792.

³ مرسوم رقم 85-33، المتعلق بتحديد قائمة العمال المشبهين بالأجراء في مجال الضمان الاجتماعي، المؤرخ في 9 فيفري 1985، الجريدة الرسمية الجزائرية، الصادرة بتاريخ 24 فيفري 1985، العدد 09، ص210.

⁴ قانون رقم 83-11، مرجع سبق ذكره، ص1793.

3. المجاهدون وذوي الاحتياجات الخاصة والطلبة

حسب التشريع الجزائري يستفيد من الأداءات العينية كل من المجاهدون وكذا المستفيدين من المعاشات بموجب التشريع الخاص بالمجاهدين ومعطوبي حرب التحرير الوطني عندما لا يمارسون أي نشاط مهني، وكذا الأشخاص المعوقون بدنيا أو عقليا الذين لا يمارسون أي نشاط مهني، والطلبة، والمستفيدون من دعم الدولة لفائدة الفئات المحرومة والمعوزة.¹

الفرع الرابع: تمويل التأمينات الاجتماعية في الجزائر

تحتاج التأمينات الاجتماعية إلى دعم مالي، زيادة على ما يدفعه المؤمن لهم من أقساط، لذا جرت العادة بأن تقوم الدولة بتنظيم هذا التأمين، أو الاشراف عليه على الأقل، وذلك وفقا للقوانين المنظمة له، فالدولة هي التي تقوم بتحديد المبالغ التي تقتطع من استحقاقات العمال، وتتحمل هي أو تحمل صاحب العمل الجزء المتبقي اللازم لهذا التأمين.²

1. الاشتراكات

تعد الاشتراكات المصدر الأساسي لتمويل نظام التأمينات الاجتماعية، وهي الأكثر انتشارا في العالم (النموذج التعويضي)، ويتحمل عبئها العامل ورب العمل، ولهذه الطريقة عدة مزايا، فالمكلف يدفع مبلغ الاشتراك وهو يشعر ويعي فائدتها أو العائد من ورائها، وذلك في سبيل تذليل عقبات المخاطر التي تواجهه، ما ينمي روح المسؤولية لديه، كما تقي اشتراكات العمال حاجة الصناديق إلى دعم الدولة ومالها من تداعيات وانعكاسات على استقلالية هاته المؤسسات، ووصاية الدولة عليها، وقد حدد القانون الجزائري مختلف نسب الاشتراك لكل من العمال الأجراء ولغير الأجراء.³

2. الضرائب

تلجأ منظومة التأمينات الاجتماعية في تمويلها إلى مساهمات أخرى تتمثل في الضرائب، فالدولة تخصص في الميزانية المالية لكل سنة جزءا مهما للميزانية الاجتماعية، والتي تمول عن طريق الضرائب التي تقتطعها الدولة والجماعات المحلية من الأفراد والمؤسسات، كما أنها تقدم مساعدات للتأمينات الاجتماعية خاصة

¹ سمية خشعي، فاطمة عيشاوي، دور هيئات الضمان الاجتماعي في تقديم الحماية الاجتماعية في الجزائر دراسة الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية لعمال الأجراء CNAS مسيلة 2016-2018، مذكرة ماستر، تخصص اقتصاد التأمينات، جامعة محمد الضياف، المسيلة، 2018-2019، ص41.

² سليمان بن إبراهيم بن ثنيان، التأمين وأحكامه، الطبعة الأولى، دار العواصم المتحدة، لبنان، 1993، ص82.

³ بن عزوز حاشي، سياسة الضمان الاجتماعي في الجزائر بين تحديات تحقيق التوازن المالي للصناديق وتكريس العدالة الاجتماعية مقارنة بفرنسا 1983-2018، أطروحة دكتوراة، تخصص سياسات مقارنة، جامعة زيان عاشور، الجلفة، 2019-2020، ص158.

في حالة عجز هذا الأخير، وذلك من أجل توفير نوع من الحماية للمواطنين وتحسين الأوضاع المعيشية. للأفراد.¹

المبحث الثاني: المعالجة المحاسبية للتأمينات الاجتماعية وفق النظام المحاسبي المالي

إن الهدف من النظام المحاسبي لا يختلف من منشأة إلى أخرى، فمهما تباين مجال نشاط المؤسسة فهي تهدف في النهاية إلى إظهار ناتج هذا النشاط خلال فترة زمنية معينة، وإلى بيان مركز المنشأة في تاريخ معين، والأمر يستلزم تسجيل نشاط المنشأة المالي بموجب قيود محاسبية يتم إجراؤها أولاً بأول،² والأمر كذلك أيضاً بالنسبة للمنشآت تأمينات الاجتماعية، ولتبيان كيفية المعالجة المحاسبية لمختلف التأمينات الاجتماعية وجب النظر إليها من زاويتين، احدهما مؤسساتية، والأخرى تتمحور حول مؤسسات الضمان الاجتماعي.

المطلب الأول: معالجة النظام المالي للمحاسبية للتأمينات الاجتماعية في المؤسسة الاقتصادية

تخضع أجور المستخدمين في المؤسسة بالإضافة إلى الاقتطاعات الاختيارية إلى أخرى اجبارية، ومن بين التي تخصم من الأجر بقوة القانون وبصفة مستمرة توجد الاشتراكات في الضمان الاجتماعي، والتي تأخذ صورة تأمينات اجتماعية على المرض، حوادث العمل، العجز، التقاعد، الوفاة، الولادة وغيرها، حيث يتم حساب هذه الاشتراكات بنسبة من أجر المنصب، وبنسبة أخرى على عاتق العامل الموظف، وعلى عاتق رب العمل، وجزء منها تمثل حصة صندوق الخدمات الاجتماعية.³

الفرع الأول: المكلفين بدفع الاشتراكات والتصريح الاجتماعي

يقع التزام دفع اشتراكات على كل المكلف في نطاق التأمينات الاجتماعية لغير الأجراء، وهو كل من يمارس نشاطاً حراً لحسابه الخاص، وهم التجار والحرفيون، وأصحاب المهن الحرة والفلاحون، أفراد أو شركاء في الشركات، أما المكلف في نطاق التأمينات الاجتماعية للأجراء ومن يخلق بهم، فهو الذي يقع على عاتقه التكليف، وهو صاحب العمل الذي يشغل لديه عاملاً أو أكثر بغض النظر عن طبيعة علاقة العمل التي تربطه به، والمكلف قد يكون شخصاً طبيعياً أو معنوياً، ويقرر القانون التزامات مختلفة على عاتق المكلف بوجه عام، تختلف باختلاف هيئة الضمان المنخرط فيها، وفي حالة الإخلال بها يترتب على ذلك جزاءات مالية،⁴ كما تساهم الدولة ولو بجزء بسيط من اشتراكات الضمان الاجتماعي التي تخص العمال الأجراء وذلك من خلال

¹ سامية مباركي، مرجع سبق ذكره، ص 21-22.

² علي أحمد شاكر، منى محمد عمار، إدارة ومحاسبة منشآت التأمين، جامعة القاهرة التعليم المفتوح، مصر، 1994، ص 209.

³ علي مومن موسى، علي مباركي، مهدي سمير، حسام كزوز، متابعة ومعالجة الأجور والرواتب جباثيا ومحاسبيا دراسة ميدانية، مذكرة ماستر، تخصص محاسبة، جامعة حمه لخضر، الوادي، 2021-2022، ص 25-26.

⁴ باديس كشيدة، المخاطر المضمونة وآليات فض المنازعات في مجال الضمان الاجتماعي، رسالة ماجستير، تخصص قانون أعمال، جامعة الخاج لخضر، باتنة، 2009-2010، ص 41.

مختلف الخدمات الاجتماعية التي توفرها لهذه الفئة والرامية لتحسين معيشة هؤلاء العمال ماديا ومعنويا عن طريق تكملة لأجر العمال في شكل خدمات في كافة المجالات ذات الطابع الاجتماعي.¹

أما بالنسبة للتصريح الاجتماعي الذي يقدمه المكلف إلى صندوق الضمان الاجتماعي قد يكون هو الآخر شهريا أو سنويا، فالأول تقدمه المؤسسة لصندوق الضمان الاجتماعي كل شهر وأجال الدفع تكون قبل نهاية الشهر الموالي للشهر المعني، أما التصريح الاجتماعي السنوي فهو تصريح تعده المؤسسة كل سنة إذ يدفع لصندوق الضمان الاجتماعي لغرض المراقبة والتدقيق، ويتضمن معلومات خاصة عن كل الأجراء.²

الفرع الثاني: التسجيل المحاسبي لاشتراكات التأمينات الاجتماعية للمستخدمين في المؤسسة

قبل أن تقوم المؤسسة بالتسجيل المحاسبي لاشتراكات التأمينات الاجتماعية في المؤسسة وفقا لنظام المحاسبي المالي، فهي تسجل العناصر الأجرة الموجودة في سجل الأجور، عبر القيد التالي:³

XXX	د/ أجور ورواتب	63100
XXX	د/ ساعات إضافية	63101
XXX	د/ تعويضات	63120
XXX	د/ أداءات مباشرة	637
XXX	د/ الضريبة على الرواتب والأجور	442
XXX	د/ اقتطاعات الاشتراك في الضمان الاجتماعي	431
XXX	د/ الاعتراض على الأجور	427
XXX	د/ المستخدمون - الأجور المستحقة	421

¹ سناء زغدي، عبد الرؤوف سعد العايب، عبير قدارة، المعالجة المحاسبية للأجور والرواتب والتصريحات الجبائية والشبه الجبائية لهما دراسة ميدانية، مذكرة ماستر، تخصص محاسبة، جامعة الشهيد حمه لخضر، الوادي، 2019-2020، ص51.

² صلاح الدين كحلالة، الإجراءات المحاسبية المتعلقة بالأجور والرواتب في ظل تطبيق النظام المحاسبي المالي دراسة حالة بالمؤسسة الوطنية لتوزيع الأدوية بالتجزئة مستغانم، مذكرة ماستر، تدقيق ومراقبة التسيير، جامعة عبد الحميد بن باديس، مستغانم، 2018-2019، ص51.

³ مسعود سايب، يوزايد دراجي الحضني، المعالجة المحاسبية للأجور في ظل النظام المحاسبي المالية دراسة حالة دراسة مقارنة بين الوظيف العمومي والقطاع الاقتصادي، مذكرة ماستر، تخصص محاسبة وتدقيق، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2020-2021، ص20.

الفصل الأول: الإطار النظري للدراسة

وفي تاريخ دفع الأجور الصافية للعمال، يتم تسجيل القيد التالي:

	xxx	د/ المستخدمون- الأجور المستحقة	421
xxx		د/ الصندوق	53
xxx		د/ البنك	512
		تسديد أجور شهر (N)	أو

وفي تاريخ تسديد اقتطاعات الهيئات الاجتماعية، يتم تسجيل القيد التالي:

	xxx	د/ اقتطاع الضمان الاجتماعي CNAS	4310
	xxx	د/ اقتطاع صندوق العطل CACOBATPH	4320
xxx		د/ اشتراكات اجتماعية قسط صاحب العمل	53
xxx		د/ أموال الخدمات الاجتماعية	512
		تسديد اقتطاعات الهيئات الاجتماعية (الشهر أو الثلاثي)	

يتم إثبات المصاريف الاجتماعية كالاتي:

	xxx	د/ اقتطاع الضمان الاجتماعي CNAS	6350
xxx		د/ لضمان الاجتماعي CNAS	4311
		إثبات اشتراكات الشهر (N)	
	xxx	د/ اشتراكات صندوق العطل CACOBATPH	6351
xxx		د/ هيئات اجتماعية أخرى	4321
		إثبات اشتراكات الشهر (N)	

الفصل الأول: الإطار النظري للدراسة

تسديد المصاريف الاجتماعية، حسب القيد الآتي:¹

xxx	xxx	د/ الضمان الاجتماعي CNAS	4311
xxx		د/ لضمان الاجتماعي CNAS	53
xxx		د/ البنك	512
		إثبات دفع الاشتراكات	أو
xxx	xxx	د/ هيئات اجتماعية أخرى CACOBATPH	4321
xxx		د/ الصندوق	53
xxx		د/ البنك	512
		إثبات دفع الاشتراكات	أو

أما بالنسبة للعطل السنوية فيتم تسجيلها كالآتي:²

xxx	xxx	د/ أجور المستخدمين	631
xxx		د/ المستخدمين الأعباء الواجب دفعها والحواصل المطلوب استلامها	428
		عطل المستخدمين مدفوعة الأجر	
xxx	xxx	د/ المستخدمين الأعباء الواجب دفعها والحواصل المطلوب استلامها	428
xxx		د/ البنك	512
		تسديد تعويض العطل السنوية	
xxx	xxx	د/ الاشتراكات المدفوعة للهيئات الاجتماعية	635
xxx		د/ الهيئات الاجتماعية	438
		اشتراكات العطل مدفوعة الأجر	

¹ عبد الله أنور بن السايح، أحمد حسام كحلول، المعالجة المحاسبية للأجور وفق النظام المحاسبي المالي والمعياري الدولي رقم 19 منافع الموظفين دراسة حالة شركة نفضال بسكرة، مذكرة ماستر، تخصص محاسبة، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2019-2020، ص 23-24.

² مقدودة بديار، نور الهدى سعودي، محاسبة الأجور وفق النظام المحاسبي المالي دراسة حالة ديوان الترقية والتسيير العقاري لولاية المسيلة، مذكرة ماستر، تخصص محاسبة وجباية معمقة، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، 2021-2022، ص 41.

الفرع الثالث: التسجيل المحاسبي لأعباء رب العمل لاشتراكات التأمينات الاجتماعية

يتحمل رب العمل (المؤسسة) بالإضافة إلى أجور المستخدمين أعباء متعلقة بهم تدفع إلى الضمان الاجتماعي لفائدة العمال، وتقدر بنسبة مئوية محددة من طرف وزارة المالية، تحسب على أجر المنصب لكل عامل، ويكون التسجيل المحاسبي لها كما يلي:

XXX	XXX	د/ اشتراكات مدفوعة للهيئات الاجتماعية	635
XXX	XXX	د/ الضمان الاجتماعي	431
		إثبات أعباء رب العمل	

وعند تسديد المبالغ المستحقة لصندوق الضمان الاجتماعي يسجل القيد التالي:¹

XXX	XXX	د/ خسائر القيمة عن التثبيات العينية	431
XXX	XXX	د/ الضرائب والرسوم القابلة للتحويل من أطراف أخرى	441
XXX	XXX	د/ البنك	512
		دفع اشتراكات الضمان الاجتماعي والضريبة على الدخل الإجمالي	

المطلب الثاني: المعالجة المحاسبية للتأمينات الاجتماعية على مستوى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي

CNAS

تمارس المحاسبة على مستوى صندوق الوطني للضمان الاجتماعي ومختلف صناديق الضمان الاجتماعي على نفس المبادئ والقواعد التي تدار بها في المنشآت الاقتصادية الأخرى، إلا في النقاط التي أشار إليها المشرع الجزائري وأفردها فيها عن باقي الكيانات الأخرى، وذلك بهدف جعلها تتماشى مع طبيعة عمل هذه الصناديق.

الفرع الأول: مدونة حسابات الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي CNAS

تتشابه مدونة حسابات الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي في العديد من الحسابات والجوانب مع مدونة الحسابات حسب النظام المحاسبي المالي، إلا أنها تختلف في تبويب وتصنيف وتفاصيل بعد الحسابات التي تتناسب مع أنشطتها.

¹ عيسى شهيلي، المعالجة المحاسبية للأجور في المؤسسات العمومية دراسة حالة في بلدية الرشايق، مذكرة ماستر، تخصص مالية وبنوك، جامعة ابن خلدون، تيارت، 2021-2022، ص51

1. الصنف الأول: حسابات رؤوس الأموال

لم يتم تغيير أي حساب في هذا الصنف بل تم إضافة حسابين جديدين هما د/14 ود/19¹

1.1. د/14 المؤونات القانونية: يتم استعماله لحماية المؤمن لهم في حالة عدم القدرة على سداد التعويضات في آجالها المستحقة، وذلك وفقا للقوانين والأنظمة المعمول بها في النشاط التأميني، ولمواجهة أي نقص محتمل في التزاماتها التقنية ويتكون من حسابات فرعية تتمثل في: د/140 مؤونات الضمان، د/141 مؤونات المتمم الالزامي للأخطار المستحقة، د/142 مؤونات لتغطية الكوارث الطبيعية.

2.1. د/19 أموال وقيم متحصل عليها من المتنازلين إعادة تبيان التزاماتها التقنية: يتم اللجوء إليها في حالة وجود تخفيضات أو اقتطاعات من القيم، وتعد أموالا لمضمان التزامات صناديق الضمان جراء التنازل، ويحتوي على الحسابات الفرعية التالية: د/192 القيم الموضوعة، ود/195 الأموال المخصصة أو المقطوعة.

2. الصنف الثاني: حسابات الأصول الثابتة

نظرا لعدم وجود التركيبات الفنية والمعدات الصناعية على مستوى صناديق الضمان الاجتماعي، تم إلغاء الحسابات التالية: د/215 تركيبات فنية، المعدات والأدوات الصناعية، د/225 التركيبات الفنية الممنوح امتيازها، د/2815 اهتلاك المنشآت الفنية ود/2915 خسائر القيمة على المنشآت الفنية.²

3. الصنف الثالث: حسابات المخزونات والمنتجات الجاري العمل بها

تتمتع صناديق الضمان الاجتماعي بضالة المخزون من المواد والإمدادات ونظرا لأهمية المؤونات التقنية لديها، لذا استخدمت حسابات الصنف الثالث لإظهار المؤونات التقنية المرتبطة بالنشاط التأميني، ويعتبر هذا الجانب أكثر تعقيدا وحساسية في محاسبة التأمينات، مما يبين أن المخصصات تمثل دينا على عاتق الصندوق ويلتزم بتكوينها سنويا لضمان حقوق المؤمن لهم، ويسجل هذا الحساب الأموال المكونة بهدف مواجهة النقص المحتمل على مستوى الديون التقنية، حيث لا يمكن لمجموع مبالغ الأقساط المحصلة والتي تخص سنة مالية معينة أن تمثل في مجموعها إيرادا لنفس السنة، بمعنى آخر هي مخصصات لمواجهة التزامات الصندوق تجاه مؤمنيه، ويأتي الصنف الثالث في جانبي الأصول والخصوم للقائمة المالية، ففي جهة الخصوم تتعلق

¹ يوسف بوعيشاوي، اتجاه النظام المحاسبي لشركات التأمين بالجزائر نحو معايير الإبلاغ المالي الدولية دراسة ميدانية لشركات التأمين الجزائرية، أطروحة دكتوراه، تخصص مالية وبنوك، جامعة يحيى فارس، المدية، 2017-2018، ص123.

² خالد عبد اللاوي، علي سعودي، المعالجة المحاسبية في شركات التأمين دراسة حالة الصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي بالوادي، مذكرة ماستر، تخصص تدقيق محاسبي، جامعة الشهيد حمد لخضر، الوادي، 2016-2017، ص37.

بالتزامات تجاه المؤمن لهم والمستفيدين من عقود التأمين، أما بالنسبة لجانب الأصول تتعلق بحصص التزامات التأمين.¹

4. الصنف الرابع: حسابات الغير

تستعمل حسابات الصنف الرابع كحسابات جارية لمختلف العمليات التي تكون مع صناديق الضمان الاجتماعي المماثلة والذين يعتبرون الموردون الأساسيين للخدمات،² ومن بين أهم حسابات المتفرعة منها: د/41 المؤمنون، وسطاء التأمين والحسابات الملحقة ويتفرع عنه: د/411 العملاء المؤمنين، د/412 وسطاء التأمين، د/413 المؤمنين وأوراق التحصيل، د/414000 المؤمنون اشتراكات محل الاستيراد، د/416 مؤمنين مشكوك فيهم، د/417 وسطاء مشكوك فيهم، د/418 مؤمنين أقساط التأمين المكتسبة قيد الصدور و د/419 المؤمنين الدائنين تسبيقات مقبوضة وتخفيضات مطلوب منحها، د/419512 مداخل قيد التحصيل، د/461023 رأسمال وفاة للدفع، د/461021 عطلة أمومة للدفع.³

5. الصنف السادس: حسابات التعويضات

تتضمن مجموعة المصاريف والأعباء المتحملة في السنة أو السنوات السابقة، وكذا الحسابات العادية الموجودة في جميع الشركات كالموارد واللوازم المستهلكة، خدمات ومصاريف المستخدمين، رسوم وضرائب ومصاريف مالية، مصاريف أخرى ومخصصات الاهتلاكات والمؤنات.

6. الصنف السابع: حسابات الإشتراكات

جاءت حسابات النواتج لتجميع كافة موارد الصندوق المرتبطة بنشاطه،⁴ وتتضمن حسابات رئيسية خاصة هي: د/6xx الاشتراكات أو أقساط الاشتراكات، د/71 اشتراكات مؤجلة، ويتفرع عنها: د/700117 مواد صيدلية - 80%، د/700118 مواد صيدلية 100%، د/700137 عطلة مرضية 100%، د/ عطلة أمومة.⁵

¹ يحيى كعب، تقييم الممارسات المحاسبية في شركات التأمين دراسة حالة الشركة الوطنية للتأمين SAA المديرية الجهوية لورقلة خلال الفترة 2017-2019، مذكرة ماستر، تخصص محاسبة وجباية معمة، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2018-2019، ص14.

² خالد عبد اللاوي، علي سعودي، مرجع سبق ذكره، ص38.

³ عمر كشحه، أحمد حنكه، محمد منصر، مدى التزام شركات التأمين في الجزائر بتطبيق معيار الإبلاغ المالي الدولي رقم 04 عقود التأمين دراسة حالة الشركة الجزائرية للتأمينات CAAT وكالة الوادي، مذكرة ماستر، تخصص محاسبة وتدقيق، جامعة الشهيد حمه لخضر، الوادي، 2019-2020، ص16.

⁴ خالد عبد اللاوي، علي سعودي، مرجع سبق ذكره، ص39.

⁵ فايزة شريف، محاسبة شركات التأمين وفق النظام المحاسبي المالي والمعايير المحاسبية الدولية دراسة حالة CNAS مسيلة، مذكرة ماستر، تخصص تدقيق ومراقبة التسيير، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، 2021-2022، ص34.

الفرع الثاني: القوائم المالية في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي CNAS

تعتبر الكشوف المالية مجموعة متكاملة من الوثائق المحاسبية الهدف منها إعطاء صورة صادقة عن المركز المالي للكيان ونجاعته وسيولة خزينته في نهاية السنة المالية،¹ ووفقا للنظام المحاسبي المالي جمع الكيانات ومن بينها الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي ملزمة قانونا على تقديم كشوف مالية تضم الميزانية، جدول حسابات النتائج، جدول سيولة الخزينة، جدول تغييرات الأموال الخاصة والملحق في أجل أقصاه أربعة أشهر من تاريخ غلق السنة المالية، وذلك ضمن إجراءات تتناسب مع خصائص النشاط التأميني لهذه الصناديق.

1. الميزانية

تتضمن الميزانية العمومية لصندوق الوطني للضمان الاجتماعي شأنه جميع الكيانات، كل من الأصول التي تمثل استخدامات الأموال، والخصوم التي تشكل مصادر الأموال، ويتم تبويب عناصر وبنود الميزانية وفقا لترتيب ورودها في الميزانية، أما بالنسبة لكيفية العرض والإفصاح في الميزانية فأنها تتقيد بالمبادئ التالية: يجب عدم إجراء المقاصة بين بنود الأصول والالتزامات بالميزانية إلا إذا كان هناك حق أو مبرر قانوني يسمح بإجراء تلك المقاصة.

- يجب مراعاة أن النموذج المعروض يمثل الحد الأدنى من المعلومات التي يتعين الإفصاح عنها بالميزانية.
- يتعين أن تتضمن كل ميزانية كافة الأرصدة التي تخصها.²

2. جدول حسابات النتائج (قائمة الدخل)

يعد حساب النتائج وضعية ملخصة للأعباء والمنتجات المحققة من طرف الكيان خلال السنة المالية، ولا يأخذ بعين الاعتبار تاريخ التحصيل أو الدفع ويظهر النتيجة الصافية للسنة المالية بإجراء عملية الطرح، ويتشكل أساسا من الأقساط والإيرادات المالية المتأتية من الاستثمارات، أما الأعباء فتتكون من الأضرار ومصاريف تسيير الشركة وتعويض أو تصنف إما حسب طبيعتها أو حسب الوظائف الموجودة.³

¹ Yahia Saidi, Abdelhamid Berrehouma, **Présentation des états financiers dans le Nouveau Système Financier et Comptable Algérien 2009**, Vol 01, No 01, Journal of financial and accounting studies, 2010, p119.

² يونس صالح، مدى استجابة النظام المحاسبي المالي لمتطلبات شركات التأمين الجزائرية دراسة ميدانية لعينة من شركات التأمين في مدينة ورقلة خلال الفترة الزمنية مارس 2014، مذكرة ماستر، تخصص دراسات محاسبية وجبائية معمقة، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2013-2014، ص9.

³ يوسف بوعيشاوي، مرجع سبق ذكره، ص131.

3. جدول تدفقات الخزينة

يتم إعداد جدول تدفقات الخزينة على الأساس النقدي واستخدام الطريقة المباشرة، وعلى ذلك يتم تسوية أرباح وخسائر العام قبل خصم الضرائب بالمبالغ غير النقدية كالمخصصات والاهتلاكات والاستهلاك.

4. جدول تغيير الأموال الخاصة (قائمة تغييرات حقوق الملكية)

يشترط أن يتم تقديم في جدول تغيير الأموال الخاصة ما يلي: بالنسبة لكل مكون لحقوق الملكية، آثار التطبيق ذو الأثر الرجعي أو إعادة بيان أثر رجعي، السياسات المحاسبية والتغييرات في التقديرات المحاسبية والأخطاء، تسوية بين المبالغ المسجلة في بداية ونهاية الفترة، مع الإفصاح بشكل منفصل عن التغييرات الناتجة عن الربح أو الخسارة وكل بند من الدخل الشامل الآخر.¹

5. الدفاتر والسجلات الممسوكة

يسمك صندوق الوطني للضمان الاجتماعي مجموعة من الدفاتر والسجلات منها ما هو إلزامي ومنها ما هو اختياري وتنقسم إلى:

- **الدفاتر:** وتشمل كل من دفتر اليومية العامة والذي يجب أن يرقم ويؤشر من طرف رئيس المحكمة المختصة إقليمياً ويسجل فيه حركات الأصول والخصوم والأموال الخاصة والأعباء ومنتجات الكيان، دفتر الجرد ويجب أن يرقم ويؤشر أيضاً ويتم فيه تنقل الميزانية وحساب النتائج الخاصة بالكيان وكذا الدفتر لكبير الذي يتضمن مجموع حركة الحسابات خلال الفترة المعنية.

- **السجلات:** وأهمها كل من سجل الصندوق الذي يسجل فيه عملية التحصيل للوصلات وتسوية التكاليف التي تم تحملها عن طريق أوامر الدفع الممضاة من الوكالة أو الصندوق، بالإضافة إلى سجل البنك والحساب الجاري البريدي الذي تسجل فيه كل عمليات التحويل والإيداع والسحب عن طريق البنك أو الحساب الجاري البريدي.²

¹ يونس صالح، مرجع سبق ذكره، ص 9-10.

² بوبكر برحومة، علي شعر، سفيان منصور، حمزة يمبي، تقييم تطبيق السياسات المحاسبية في الصناديق الاجتماعية دراسة حالة عينة CASNOS CNAS ولاية الوادي، مذكرة ماستر، تخصص علوم المالية والمحاسبة، جامعة الشهيد حمد لخضر، الوادي، 2020-2021، ص 20.

الفرع الثالث: التسجيلات المحاسبية للمعاملات المتعلقة بنشاط الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي CNAS

عدلت مختلف التسجيلات المحاسبية لدى صندوق الوطني للضمان الاجتماعي لتتوافق مع النظام المالي المحاسبي في الجزائر، مما أوجب عليها أن تمسك حساباتها بطريقة منظمة وبصفة دورية، وتتعدد مختلف أنشطة شركات التأمين لتشتمل استحقاق وكذا تسديد مختلف أقساط وثائق التأمين الجديدة والمجددة، إلغاء عقود التأمين، وضع مخصصات للكوارث، وكذا مختلف المشتريات من الموارد واللوازم وغيرها.

1. استحقاق أقساط وثائق التأمين الجديدة وأقساط التجديد

أقساط التأمين الجديدة هي الأقساط التي تستحق للصندوق عند إصدار الوثائق الجديدة ولا يتم تسليم وثيقة التأمين إلا بعد أن يدفع القسط الأول، أما أقساط التجديد فهي الأقساط التي يتقاضاها، ويتم تسجيلها المحاسبي حسب القيد التالي:¹

XXX	د/ المؤمن له	411
XXX	د/ الأقساط الصادرة	7000xx
XXX	د/ مصاريف عقود التأمين	7003xxx
XXX	د/ رسم على القيمة المضافة على الأقساط المصدرة	4450100
XXX	د/ الاقتطاعات لصالح الصندوق	443110
XXX	د/ الدولة، ضرائب ورسوم القابلة للتحويل من الغير	4427100

2. تسديد أقساط وثائق التأمين الجديدة والأقساط المستحقة

عندما يتم سداد أقساط وثائق التأمين المستحقة الجديدة منها والمستحقة من قبل المؤمن له يسجل القيد في اليومية حسب القيد التالي:

XXX	د/ الصندوق	530
XXX	د/ البنك	أو 512
XXX	د/ المؤمن له-أقساط التأمين المستحقة	41114000

¹ فاطمة حملاري، سليم شريف، محمد علاق، المعالجة المحاسبية لعمليات التأمين دراسة مقارنة بين المعيار لدولي 4 ونظام المحاسبي المالي، مذكرة ماستر، تخصص محاسبة وتدقيق، جامعة شهيد حمه لخضر، الوادي، 2020-2021، ص39.

3. إلغاء عقود التأمين

يمنح المؤمن لهم مهلة لتسديد الأقساط المستحقة وعند عدم السداد يرسل لهم إنذار بالبريد المسجل، وعند انتهاء المدة تقوم إدارة الحسابات بحصر قيمة الأقساط الغير المستردة في الأجل المحددة، فإن تم إلغاء عقود التأمين بدون حسومات ممنوحة، يتم تسجيل القيد التالي:

XXX	د/ أقساط ملغاة للدورة الجارية	70090xxx
XXX	د/ رسم على القيمة المضافة على الأقساط المصدرة	4450100
XXX	د/ رأس مال منشأ لصالح عمليات التأمين	4431000
XXX	د/ المؤمن له - أقساط التأمين المستحقة	41114000
XXX	د/ مصاريف عقود التأمين	7003xxx
XXX	د/ الدولة، ضرائب ورسوم القابلة للتحويل من الغير	4427100

أما في حالة إلغاء عقود التأمين بحسومات ممنوحة، يتم تسجيل القيد التالي:

XXX	د/ أقساط ملغاة للدورة الجارية	70090xxx
XXX	د/ رسم على القيمة المضافة على الأقساط المصدرة	4450100
XXX	د/ رأس مال منشأ لصالح عمليات التأمين	4431000
XXX	د/ حسومات ممنوحة	41114000
XXX	د/ مصاريف عقود التأمين	7003xxx
XXX	د/ الدولة، ضرائب ورسوم القابلة للتحويل من الغير	4427100

وبعد هذا القيم يقوم المحاسبة بتسوية حسابات الحسومات الممنوحة والتي يتم تسديدها من خلال البنك

من قبل المؤمن له، حسب القيد التالي:

XXX	د/ حسومات ممنوحة	41952000
XXX	د/ البنك	512

4. مخصصات الكوارث

يقوم المحاسب بتكوين مخصص الأخطار بالقيد المحاسبي التالي:

XXX	XXX	د/ مخصصات الأخطار القانونية	6009xxx
XXX		د/ تعويضات ومصاريف مستحقة	3060xxx

5. المشتريات من الموارد واللوازم

يقوم الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي باقتناء ما يلزمه من موارد ولوازم ليضمن سيرورة نشاطه،

حسب القيود المحاسبية التالية:¹

XXX	XXX	د/ مشتريات غير مخزنة من الموارد واللوازم	6107
XXX		د/ خصومات على الرسم على القيمة المضافة للممتلكات والخدمات	44566
XXX		د/ موردو المشتريات واللوازم	4601
XXX	XXX	د/ موردو المشتريات واللوازم	4610
XXX		د/ البنك	512

المطلب الثالث: عمليات التأمينات الاجتماعية

تقوم مختلف مؤسسات التأمينات الاجتماعية بالتسجيل المحاسبي لها عبر ثلاث مراحل أساسية: مرحلة إثبات للاشتراك، ومرحلة التسديد، ليتها من ثم مرحلة يتم فيها توزيع الاشتراكات، لتختلف فيه المعالجة المحاسبية للتعويضات باختلاف نوع التأمينات الاجتماعية

الفرع الأول: تسجيل المحاسبي لعمليات اشتراكات التأمينات الاجتماعية

يقوم الصندوق الوطني الاجتماعي بتسجيل المحاسبي لمختلف اشتراكات التأمين وفق المراحل التالية:

- مرحلة إثبات الاشتراك: تتم مرحلة إثبات الاشتراك بعد التصريح بالاشتراك السنوي، ويتم تسجيله في القيد التالي:

¹ سليمة طبايبي، دور محاسبة شركات التأمين في اتخاذ القرارات وفق معايير الإبلاغ المالي الدولية دراسة حالة: الشركات الجزائرية للتأمين، أطروحة دكتوراة، جامعة سطيف 1، سطيف، 2013-2014، ص 298-302.

الفصل الأول: الإطار النظري للدراسة

XXX	XXX	ح/ المؤمنون-أقساط الاشتراكات	412
XXX	XXX	ح/ المؤمنون-اشتراكات محل الاسترداد إثبات الاشتراك	414

- مرحلة التسديد: يقوم المؤمن له بتسديد القسط حسب مبلغ العقد، ويتم تقييده كالتالي:¹

XXX	XXX	ح/ البنك	512
XXX	XXX	ح/ المؤمنون-أقساط الاشتراكات تسديد القسط	412

- توزيع الاشتراكات: في هذه المرحلة يقوم الصندوق بتوزيع مبلغ الاشتراكات وفق نسب توزيع اشتراكات صندوق الضمان الاجتماعي، ويتم تقييده كما يلي:²

XXX	XXX	ح/ المؤمنون-أقساط الاشتراكات	412
XXX	XXX	ح/ حساب توزيع الاشتراكات تحويل الاشتراكات من حساب المؤمنون إلى حساب التوزيع	476

الفرع الثاني: المعالجة المحاسبية لتقديم التعويضات

تختلف المعالجة المحاسبية لمختلف تعويضات المقدمة لكل نوع من أنواع التأمينات الاجتماعية حسب النوع المقدم، فبالنسبة للتأمين الصحي فيتم تسجيل المحاسبي لمرحلة إثبات التعويض كما يلي:

¹ خولة يعقوبي، مشري سمراء، المحاسبة في شركات التأمين على الأشخاص وفق النظام المحاسبي المالي الجزائري، دراسة حالة الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي لغير الأجراء CASNOS، مذكرة ماستر، تخصص محاسبة وجباية معقدة، جامعة محمد البشير الابراهيمي، برج بوعريريج، 2021-2022، ص 22؛ 33.

² نوال سعدي، أيوب سعيد حداد، معالجة عمليات التأمين وفق النظام المحاسبي المالي في شركات الضمان الاجتماعي، دراسة حالة الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي لغير الأجراء CASNOS، مذكرة ماستر، تخصص محاسبة وجباية، جامعة محمد البشير الابراهيمي، برج بوعريريج، 2020-2021، ص 34-35.

الفصل الأول: الإطار النظري للدراسة

XXX	XXX	ح/ أداءات عينية 80%	600109
XXX	XXX	ح/ تعويض يومي 50%	600136
XXX	XXX	ح/ تعويض يومي 100%	600137
XXX	XXX	ح/ تأمينات مضية للدفع تسجيل الأعباء	461020

ويكون التسجيل المحاسبي لمرحلة التسديد عن طريق الحساب البريدي لتعويضات التأمين الصحي، كما

يلي:

XXX	XXX	ح/ تأمينات مرضية للدفع	461020
XXX	XXX	ح/ البريد الجاري	515100
XXX	XXX	ح/ البنك	512500
		التسديد عن طريق الحساب البريدي	أو

أما بالنسبة للتأمين الأمومة فييتم تسجيلها محاسبيا، حسب القيد التالي:

XXX	XXX	ح/ تعويضات يومية عطلة الأمومة	600141
XXX	XXX	ح/ عطلة الأمومة	461021
		تعويض عطلة الأمومة	
XXX	XXX	ح/ مبلغ مدفوع للاسترجاع	461021
XXX	XXX	ح/ بنك التنمية المحلية	512
XXX	XXX	ح/ البريد الجاري	515100
		إعادة تسديد المبلغ المدفوع	أو

الفصل الأول: الإطار النظري للدراسة

يتم معالجة المحاسبية لرأسمال الوفاة حسب القيد التالي:

XXX	XXX	د/ تعويضات يومية عطلة الأمومة	600146
XXX	XXX	د/ منحة وفاة مؤمن غير نشط	600147
XXX	XXX	د/ رأسمال الوفاة للدفع تحصيل منحة الوفاة	461023
XXX	XXX	د/ رأسمال الوفاة للدفع	461023
XXX	XXX	د/ القرض الشعبي الوطني	512400
XXX	XXX	د/ البريد الجاري تحصيل رأس مال الوفاة بشيك	512100 أو

يتم تسجيل المحاسبي لتعويض معاش حسب القيد التالي:

XXX	XXX	د/ تعويضات تأمين العجز	600144
XXX	XXX	د/ معاش العجز للدفع إثبات معاش العجز	461022
XXX	XXX	د/ معاش العجز للدفع	461022
XXX	XXX	د/ البنك الوطني للجزائري تسديد معاش العجز عن طريق: BNA	515100

يتم تسجيل المحاسبي لتعويض حادث العمل عبر القيد التالي:¹

¹ فاطمة الزهراء صحراوي، سلسيل بوروج، محاسبة عمليات التأمين في الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية للعمال الأجراء دراسة حالة CNAS جيجل، مذكرة ماستر، تخصص محاسبة وجباية معمة، جامعة محمد الصديق بن يحيى، جيجل، 2022-2023، ص 57-60.

الفصل الأول: الإطار النظري للدراسة

	XXX	د/ تعويضات يومية خلال العمل	600204	
XXX		د/ حوادث عمل للدفع	461030	
		عطلة مرضية		
	XXX	د/ حوادث عمل للدفع	461030	
XXX		د/ حساب البريد الجاري	515100	
XXX		د/ البنك	512500	أو
		تسديد حادث العمل		
	XXX	د/ ريع حادث عمل مباشر	600205	
XXX		د/ حوادث عمل شهري	461030	
XXX		ريع حادث عمل شهري		
	XXX	د/ حوادث عمل للدفع	461030	
XXX		د/ الحساب البريدي	515100	
XXX		د/ البنك	512500	أو
		الدفع يكون كل شهر		

المبحث الثالث: الدراسات السابقة

بعد أن تم التطرق لأهم الجوانب النظرية التي تناولت موضوع محاسبة الأصول الملموسة في المباحث السابقة، سيتم التطرق في هذا المبحث لبعض الدراسات التي تناولت موضوع المذكرة أو كانت لها علاقة به، بالإضافة إلى محاولة إجراء مقارنة بين هاته الدراسات وهذه الدراسة من حيث أوجه التشابه والاختلاف فيما بينها وتبيان كيفية الاستفادة منها.

المطلب الأول: الدراسات السابقة باللغة العربية

تم الاعتماد على مجموعة من الدراسات السابقة باللغة العربية، ومن بين أهمها:

- دراسة رقيق برة زينب:

المعالجة المحاسبية لنشاطات صناديق الضمان الاجتماعي في الجزائر بعد الفترة 2010 دراسة حالة الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي CNAS والصندوق الوطني للضمان الاجتماعي لغير الأجراء CASNOS ولاية المسيلة، مذكرة ماستر، تخصص محاسبة وجباية معمة، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، 2019-2018

هدفت هذه الدراسة إلى تسليط الضوء على منظومة الضمان الاجتماعي في الجزائر من خلال الأسس والمعايير التي تقوم عليها، مع تبيان النظام القانوني لمؤسساته، وكذا دراسة النظام المحاسبي المالي باعتباره الأداة التي تسمح بمعرفة الوضعية المالية لهذه المؤسسات، من أجل السعي إلى تحقيق التوازن المالي والحفاظ على السلامة المالية.

وتوصلت إلى عدة نتائج أهمها:

- يعتبر نظام الضمان الاجتماعي عنصرا هاما في المنظومة الاقتصادية والاجتماعية للدولة، على اعتبار أنه يمس صحة الإنسان وحياته اليومية، لذلك أعطت السلطات الجزائرية أهمية كبيرة له من خلال إصدار جملة من القوانين والتشريعات لمحاولة تنظيمه وتطويره، وأيضا تكييفه حسب المتغيرات الاجتماعية والسياسية وحتى الصحية، والعمل على توسيع تغطيته وشموله لكافة فئات المجتمع.

- تمسك مؤسسات الضمان الاجتماعي محاسبة تجارية حسب النظام المحاسبي المالي SCF، وتقوم بعرض قوائمها المالية حسب معايير المحاسبة الدولية، فهي تعطي أهمية كبيرة للشركاء الاجتماعيين الذين يقومون بتمويل نظامها، وبالتالي فمن حقهم أن يكونوا على دراية بوضعيات أموالهم.

- إذا كان هناك تسيير جيد لنظام الضمان الاجتماعي وبطريقة سلمية، فإنه يؤدي إلى زيادة الإنتاجية عن طريق توفير الرعاية الصحية وتأمين الدخل والخدمات الاجتماعية، ويعتبر أداة لتحقيق التطور الاجتماعي والاقتصادي خصوصا إذا صاحبه نمو اقتصادي ونشاط لسياسات سوق العمل.

- غياب محاسبة تحليلية تسمح بتقدير إيرادات ونفقات مؤسسات الضمان الاجتماعي حسب عدد المؤمنين اجتماعيا، وحسب نوع الخطر المؤمن منه، وهذا ما زاد من اللاتوازنات التي تعيشها هذه المنظومة اليوم على المستوى المالي.

- دراسة بوبكر برحومة، علي شعر، سفيان منصورى وحمزة يمبى:

تقييم تطبيق السياسات المحاسبية في الصناديق الاجتماعية دراسة حالة عينة CASNOS CNAS ولاية الوادي، مذكرة ماستر، تخصص علوم المالية والمحاسبة، جامعة الشهيد حمد لخضر، الوادي، 2020-2021.

هدفت هذه الدراسة إلى تقييم السياسات المحاسبية خاصة في ظل تطبيقها في الصناديق الاجتماعية محل الدراسة، ولبوغ هذا الهدف تناول الجانب النظري أهم المفاهيم المتعلقة بهيئات الضمان الاجتماعي وكل ما يتعلق بالمحاسبة التي تخضع لها هذه الهيئات بصفة عامة، في حين تضمن الفصل التطبيقي دراسة ميدانية حول مدى تبني الصناديق الاجتماعية لهذه السياسات وواقع تطبيقها.

وقد توصلت هذه الدراسة إلى مجموعة من النتائج أهمها: أهمية نظام الضمان الاجتماعي في النظام الاقتصادي والاجتماعي للدولة، وأثره على صحة الإنسان، وكذا عدم استثمار المساهمات الاجتماعية بمؤسسات الضمان الاجتماعي جعلها تعاني من محدودية مصادر تمويلها، واللجوء إلى الاعتمادي الأساسي على اقتطاعات واشتراكات المؤمنين، والذي أدى إلى أن توازنها المالي مرتبط بعدد المؤمنين لديها.

- دراسة نوال سعدي وأيوب سعيد حداد:

معالجة عمليات التأمين وفق النظام المحاسبي المالي في شركات الضمان الاجتماعي، دراسة حالة الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي غير الأجراء CASNOS، مذكرة ماستر، تخصص محاسبة وجباية، جامعة محمد البشير الابراهيمي، برج بوعريرج، 2020-2021.

هدفت هذه الدراسة إلى الوقوف على معالجة التأمين وفق النظام المحاسبي المالي في شركات الضمان الاجتماعي، وذلك من خلال توضيح عمليات التأمين محاسبيا والذي له الدور الكبير في الحياة الاقتصادية. وتوصلت إلى العديد من النتائج أهمها أن تطبيق النظام المحاسبي المالي له الأفضلية في دراسة عمليات التأمين وهذا النظام يسهل معالجة العمليات المحاسبية، وتنسيق الخدمات بين المصالح في مؤسسة الضمان الاجتماعي

- دراسة فاطمة الزهراء صحراوي وسلسيل بوروح:

محاسبة عمليات التأمين في الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية للعمال الأجراء دراسة حالة CNAS جيجل، مذكرة ماستر، تخصص محاسبة وجباية معمقة، جامعة محمد الصديق بن يحيى، جيجل، 2022-2023.

هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على محاسبة عمليات التأمين في مؤسسات التأمينات الاجتماعية بالتطبيق على الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية للعمال الأجراء وكالة جيجل، وقد ركزت الدراسة على عرض المفاهيم الأساسية والتقنية المتعلقة بأنشطة مؤسسات التأمينات الاجتماعية والتسجيل المحاسبي لها وفق النظام المحاسبي المالي.

وقد توصلت إلى مجموعة من النتائج أهمها:

- رغم أن قطاع التأمينات الاجتماعية يعمل بمحاسبة خاصة إلا أن هذا لا ينفي أن معظم مبادئه مستنبطة من النظام المحاسبي المالي.

- يرجع اختلاف في محاسبة قطاع التأمينات عن باقي القطاعات الأخرى إلى حسابات الإيرادات والأعباء وكذلك حسابات الغير وبعض الحسابات المالية؛

- من أهم العمليات التي يقوم بها الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية توجد: عملية الإنتاج، وهي عبارة عن إيرادات الاشتراكات، والحوادث وهي عبارة عن تعويضات والأخطار المذكورة سابقا؛

- المحاسبة أداة هامة في الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية للعمال الأجراء حيث تساعد على تحديد المبالغ المتمثلة في الاشتراكات والتعويضات عن الحوادث (الأداءات).

- إن عصرنة وتطوير نظام المعلومات المحاسبي لمؤسسة التأمينات الاجتماعية مكن من توفير معلومات محاسبية تساعد المستخدمين (المؤمنين) في حل الكثير من المشاكل والقرارات الإدارية التي تواجهها.

المطلب الثاني: الدراسات السابقة باللغة الأجنبية

أما بالنسبة للدراسات السابقة باللغة الأجنبية، فمن بين أهم ما اعتمد عليه في هذه الدراسة الدراسات

التالية:

- دراسة Hamza Mekbel:

Essai d'analyse du rôle de l'Assurance Maladie dans le financement des soins de santé en Algérie, Mémoire de Magistère, spécialité Sciences Economiques, Université Abderrahmane Mira, Bejaia, 2011.

هدفت الدراسة إلى تحليل دور التأمين على المرض في تمويل الرعاية الصحية في الجزائر، وإبراز الحصة التي يمولها التأمين على المرض في الرعاية الصحية وفي هذا السياق تمت محاولة عرض تطور وسير نظام التأمين على المرض في الجزائر وعلاقته بنظام الرعاية الصحية، وتحليل آلياته في التمويل، مداخيله ونفقاته وكذا نظريته المستقبلية للسيطرة على النفقات وضمان المساواة في الحصول على رعاية صحية ذات نوعية.

تمكنت هذه الدراسة من الوصول إلى النتائج التالية:

- أهمية نفقات التأمين الصحي في الجزائر من وجهة نظر اقتصادية، حيث أنها تتسم بغلبة الأمراض غير المعدية وتتعلق بالفئات العمرية التي تتجاوز الستين عاما، كما أن الظروف الاجتماعية والاقتصادية التي تنغمس فيها الجزائر تؤثر تأثيرا مباشرا على تطور نفقات التأمين الصحي.

- تؤدي الزيادة في الأجور بفضل رفع مستوى الأجر الأدنى إلى زيادة واضحة في عائدات التأمين الصحي لصندوق CNAS، لكنها لا تستطيع تسديد كامل نفقات الصندوق المهمة، ويمكن تفسير ذلك بطبيعة مصدر تمويل التأمين الصحي، بحيث أن غالبية أعضاء نظام الضمان الاجتماعي ينتمون إلى القطاع العام.

- ضعف عائدات الصندوق يوافقه ازدياد في أعداد المؤمن عليهم غير الناشطين، لدرجة تتجاوز عدد المشتركين النشيطين.

- دراسة Salmi Samya:

Le système de sécurité sociale en Algérie : missions et contraintes.cas de la Casnos de Tizi Ouzoum, Mémoire de Master, Spécialité Economie de la santé, Université Mouloud Mammeri, Tizi Ouzou, 2017.

هدفت هذه الدراسة إلى فهم وتحليل الأسس النظرية التي يقوم عليها عمل نظام الضمان الاجتماعي في العالم وبالخصوص في الجزائر، توفير نظرة ثاقبة للباحثين وصناع القرار الذين يواجهون قيود نظام الضمان الاجتماعي لغير العاملين في CASNOS، ومن بين النتائج التي تمكنت هذه الدراسة من التوصل إليها أن هنالك عوامل متنوعة تؤثر على نفقات ومداخل صناديق الضمان الاجتماعي، ويعتمد مدى تأثيرها من وقت لآخر على الظروف الاقتصادية والاجتماعية للبلد المعني، ولفهم ذلك لابد من تحليل جمع الاشتراكات مع مراعاة آثار التغيرات الديمقراطية على مستوى المعيشة النسبي للأفراد.

- دراسة Slimani Ouiza:

Le Recouvrement Des Cotisations Sociales : Méthodes, Procédures Et Contraintes Cas De La Cnas De Tizi-ouzou, Mémoire de Master, Spécialité économie Monétaire et bancaire, Université Mouloud Mammeri, Tizi Ouzou, 2018-2019.

هدفت هذه الدراسة إلى عرض مختلف أساليب وإجراءات جمع الاشتراكات، وتحديد فعاليتها وأكثر الطرق استخداما، مع تسليط الضوء على مختلف العوائق والقيود الكامنة في هذه العملية، وقد تمكنت هذه الدراسة من التوصل إلى العديد من النتائج من أهمها كون تمويل مؤسسات الضمان الاجتماعي يكون أساسا عن طريق الاشتراكات التي يدفعها العمال وأرباب العمل والعاملون لحسابهم الخاص، وعن طريق تدخلات ميزانية الدولة في مجال الضمان الاجتماعي، ومن هذا المنطلق تعتبر اشتراكات الضمان الاجتماعي المصدر الرئيسي والأساسي، ويعتبر كل من صندوق CNAS و casnos مسؤولين عن جمع هذه الاشتراكات وتحصيلها، ومن ثم توزيعها في شكل استحقاقات لتغطية المخاطر المغطاة، ولهذا تقوم صناديق الضمان الاجتماعي بالتكفل بتطبيق أساليب وإجراءات تحصيل اشتراكات سواء كان ذلك بشكل ودي أو قسري.

المطلب الثالث: مقارنة الدراسة الحالية بالدراسات السابقة

بالنسبة للدراسات باللغة العربية، فقد اشتركت كل من الدراسات في كونها تناولت آلية محاسبة تأمينات الاجتماعية، إما عن طريق عمليات التأمين أو من خلال إحدى مؤسسات الضمان الاجتماعي، في حين اختلفت مختلف الدراسات بعدة نقاط عن هذه الدراسة، فكل من دراسة رقيق برة زينب ودراسة بوبكر برحومة تميزتا بكون دراستهما التطبيقية شملت كل من صندوق الوطني للضمان الاجتماعي والصندوق الوطني للضمان الاجتماعي لغير الأجراء، في حين تناولت دراسة نوال سعدي وأيوب سعيد حداد صندوق CASNOS، أما دراسة فاطمة الزهراء صحراوي وسلسبيل بوروح فقد عالجت صندوق CNAS بجيجل، وقد تمت الاستفادة من مختلف هذه الدراسات في إثراء الجانب النظري من هذه المذكرة وبالخصوص في المبحث الثاني.

أما بالنسبة للدراسات باللغة الأجنبية، فقد اشتركت مع هذه الدراسة بتناولها لمتغير تأمينات الاجتماعية أو نوع من أنواع التأمينات الاجتماعية التي سبق ذكرها في هذه الدراسة وبالخصوص في المطلب الثاني، واختلفت عن هذه الدراسة بالإضافة لعدم تناولها لما يتعلق بمحاسبة التأمينات الاجتماعية بعدة نقاط، فقد اقتصرت دراسة Hamza Mekbel على التفصل بما يتعلق بالتأمين الصحي، في حين درست دراسة Salmi Samya صندوق CASNOS من حيث مهامه وقيوده، وتفصلت دراسة Slimani Ouiza بما يتعلق باشتراكات الضمان الاجتماعي، وقد تمت الاستفادة من هذه المراجع في إثراء الجانب النظري من هذه الدراسة وبالخصوص في المبحث الأول.

خلاصة الفصل:

من خلال هذا الفصل تم تبيان مختلف المراحل التي مرت بها نشأة وتطور التأمينات الاجتماعية منذ جذورها الأولى، فصيغتها الحديثة، ومن ثم انتشارها نحو العالم أجمع، ومختلف الأسباب التي ساعدت على ظهورها، والتي فرضت كذلك الزاميتها، وأن درجة تطور التأمينات الاجتماعية يختلف بمدى تطور الاقتصادي والاجتماعي الحاصل في البلاد، وتنقسم التأمينات الاجتماعية إلى أنواع عدة، وقد تختلف تسمياتها وآلية تفرعها من بلد إلى آخر غير أن مضمونها يتبلور حول كل من تأمين إصابات العمل، التأمين التقاعدي، تأمين الأمومة، التأمين على البطالة والتأمين الصحي، وفي كل تأمين تختلف المخاطر المغطاة، الفئات المستهدفة وكذا شروطها.

تعتبر التأمينات الاجتماعية إحدى أدوات تحقيق العدالة الاجتماعية في المجتمع، ورغم حداثة نشأة نظام التأمينات الاجتماعية في الجزائر إلا أنه مر بالعديد من التطورات، التي تعود إلى ما قبل الاستقلال، ويتكون نظام التأمينات الاجتماعية حاليا في الجزائر من خمسة مؤسسات أساسية، تشترك في تقديم خدمات معينة للعديد من المخاطر التي من الممكن أن يتعرض لها الأشخاص.

تشترك مؤسسات الضمان الاجتماعي مع المؤسسات الاقتصادية الأخرى في العديد من الجوانب في آلية قيام نشاطها ما يجعلها تتماثل في نقاط معينة بآلية محاسبة مختلف أنشطتها، أما في النقاط الأخرى فقد أشار إليها المشرع الجزائري واستثنائها وذلك للحفاظ على خصوصية طبيعة عمل هذه الصناديق، ومن بينها مدونة حسابات صناديق الضمان الاجتماعي وكل ما يتعلق بالاشتراكات.

الفصل الثاني:

الإطار التطبيقي للدراسة

تمهيد:

تم التطرق في الفصل السابق إلى مختلف المفاهيم النظرية المتعلقة بالتأمينات الاجتماعية بشكل عام، وبكل ما يمد لمحاسبتها من صلة، ومن أجل اسقاط هذه المعرفة النظرية على واقع المعاش لمحاسبة التأمينات الاجتماعية في الجزائر، وبالخصوص على أحد أهم هيئات التأمين الاجتماعي التي تسهر على تطبيق أهدافه المسطرة، وهو الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية للعمال الأجراء، وبالتحديد على مستوى وكالة برج بوعرييج، ومن أجل بلوغ الأهداف المرجوة من هاته الدراسة، كان لابد من تقسيم هذا الفصل إلى مبحثين كالآتي:

- المبحث الأول: تقديم الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية للعمال الأجراء وكالة برج بوعرييج
- المبحث الثاني: المعالجة المحاسبية للتأمينات الاجتماعية للعمال الأجراء

المبحث الأول: تقديم الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية للعمال الأجراء وكالة برج بوعريريج

يعتبر الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية للعمال الأجراء من أهم أدوات تحقيق سياسة التأمينات الاجتماعية في الجزائر، ومن أجل بلوغ أهدافها المرجوة وتقديم مختلف خدماته، فإنه يقوم بالعديد من المهام، ويتم تنظيم عمله بناء على هيكل تنظيمي يراعي خصوصية نشاطه، كما أنه يستهدف فئات خاصة من المجتمع وله شروط معينة للانتساب له، ويترتب على منتسبيه جملة من الالتزامات، للاستفادة من مختلف الأداءات العينية والنقدية التي يقدمها كتعويضات للمخاطر المؤمنة عليها.

المطلب الأول: التعريف بالصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية للعمال الأجراء وكالة برج بوعريريج

الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية للعمال الأجراء هو مؤسسة عمومية ذات تسيير خاص، طبقا للمادة 49 من القانون رقم 88-01 المؤرخ في 12 جانفي 1988 المتضمن القانون التوجيهي للمؤسسات العمومية الاقتصادية، يتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلالية المالية، يتولى مجلس الإدارة إدارة الصندوق وهو خاضع لوصاية وزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي، وبمقتضى المرسوم رقم 233/85 بتاريخ 20/08/1985 المتضمن لكيفية التنظيم الإداري للضمان الاجتماعي تتوفر كل ولاية على هيكل يسمى وكالة الولاية العاملة كتابع للصندوق، بحيث تعمل على تأمين سكانها ضد المخاطر الاجتماعية، وقد أنشأت وكالة برج بوعريريج في 24 جانفي 1987.

الفرع الأول: مهام الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية للعمال الأجراء وكالة برج بوعريريج

يتولى الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية للعمال الأجراء وكالة برج بوعريريج المهام التالية:

- تسيير أداءات التأمينات الاجتماعية (المرض، الأمومة، العجز والوفاة) وكذا حوادث العمل والأمراض المهنية.
- تسيير المنح العائلية.
- تحصيل الاشتراكات لدة كل هيئة مستخدمة.
- الرقابة والمنازعات المتعلقة بتحصيل الاشتراكات الموجهة لتمويل الأداءات.
- منح رقم تسجيل وطني للمؤمن لهم اجتماعيا وكذا أصحاب العمل.
- المساهمة في ترقية السياسة الرامية إلى الوقاية من حوادث العمل والأمراض المهنية.
- تسيير الأداءات المتعلقة بالأشخاص المستفيدين من الاتفاقيات الثنائية للضمان الاجتماعي.
- إجراء الرقابة الطبية لفائدة المستفيدين.
- القيام بالنشاطات الرامية إلى تمكين العمال وذوي حقوقهم من الأداءات الجماعية، على شكل انجازات ذات طابع صحي واجتماعي.
- تسيير صندوق المساعدة والنجدة وإبرام اتفاقيات مع مقدمي العلاج.
- إعلام المستفيدين وأصحاب العمل بحقوقهم والتزاماتهم.

1. مدير الوكالة

يعتبر مدير الوكالة أعلى هيئة إدارية في الضمان الاجتماعي، بحيث يرجع إليه اتخاذ جميع القرارات التي تهم الهيئة من جميع النواحي، ويمثل بالدرجة الأولى السلطة على جميع المستخدمين، كما يسهر على حسن تسيير المصالح المختلفة وذلك بالرقابة المستمرة وتوفير الضروريات اللازمة حتى تكون الأعمال كاملة ومنظمة.

2. الأمانة

الأمانة هو مكتب تابع مباشرة لمدير الهيئة، ويلعب دورا كبيرا في التنسيق بين مختلف الجهات ومكتب البريد، إذ يتلقى البريد الوارد ويقوم بفرزه وترتيبه وبعدها يوزع على مختلف المصالح، كما يكلف هذا الأخير بإرسال البريد الصادر حيث يسحب كل من البريد الصادر والوارد من سجلين خاصين إذ يحتوي كمنهما على الرقم التسلسلي وتاريخ وموضوع الرسالة وصاحبها.

3. خلية الإصغاء والتوجيه والاتصال

تعمل هذه الخلية على استقبال والإصغاء إلى مستعملي الصندوق وتوجيههم ومراقبتهم لتسوية انشغالاتهم المختلفة، وكذا تحسين صورة الوكالة، وإعداد وتنفيذ متابعة وتقييم برامج الإعلام والاتصال الداخلي والخارجي بالتعاون مع الهياكل المعنية.

4. خلية الإحصائيات والتوثيق

تقوم بجمع المعطيات والمعلومات الإحصائية ومعالجتها، وتأسيس رصيد وثائقي وتسييره في جميع مجالات نشاط الوكالة، وكذا القيام بدراسات من أجل تحسين وانسجام الإجراءات والوثائق، وبنشاطات تهدف إلى إعادة تنظيم الوكالة.

5. خلية الأرشفة

تقوم خلية الأرشفة بالحرص على المحافظة على مختلف الوثائق المتواجدة داخل الوكالة وكذا إلغاء بعض الوثائق.

6. خلية المراقبة الداخلية

تسهر هذه الخلية على المحافظة على المنشآت الأساسية وتجهيزات الصندوق والسير العادي للنشاطات المهنية في أماكن العمل ضد كل فعل ضار بالوكالة ومن بين مديريات الفرعية فيها توجد المديرية الفرعية للعمليات المالية والذي ينقسم لقسم المالية وقسم المحاسبة، بحيث يهتم قسم المالية بفحص وتنفيذ المدفوعات المختلفة المطلوبة من قبل الخدمات المختلفة، والتأكد من متابعة إيصالات الاشتراكات والتأكد من صدق حساباتها، ومراقبة الحسابات النقدية وإنتاج بيانات تسوية القنوات المالية، مراقبة الإدارة نيابة عن صناديق الضمان الاجتماعي الأخرى، ومتابعة المستحقات على شركات التأمين المتبادل ومختلف مقدمي خدمات المدنيين، أما قسم المحاسبة فيتم فيه تمركز القيود المحاسبية وضمان انتظامها وصدقها، التحقق من صحة جميع المعاملات المالية، تحليل الحسابات وإنشاء الميزانيات العمومية.

المطلب الثاني: المستفيدون من الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية للعمال الاجراء وكالة برج بوعريريج
ينقسم المستفيدون من المزايا والخدمات التي يقدمها الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية للعمال الاجراء عموما وفي وكالة برج بوعريريج بالخصوص إلى: العمال الاجراء مهما كان نوع نشاط الذي يمارسونه، الممتننين، الطلبة، المتربصين في مجال التكوين المهني، فئة ذوي الاحتياجات الخاصة، المجاهدين، المستفيدين من امتيازات الضمان الاجتماعي من منح وريوع، المستفيدين من المنح الجزافية للتضامن (الأشخاص المرضى أو المسنين وغير الناشطين)، المستفيدين من منحة التضامن (المرضى المسنين وغير الناشطين) ذوي الحقوق المتمثلين في الزوج والزوجة، الأطفال القصر، الفتيات الغير المتزوجات العاملات، والأصول.

الفرع الأول: آلية الانخراط في الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية للعمال الاجراء وكالة برج بوعريريج
تختلف آلية الانخراط الوكالة على حسب المستخدم إذا كان من أرباب العمل أو عبارة عن عامل أجير مؤمن له، فبالنسبة لأرباب العمل، مهما كانت الطبيعة القانونية لهاته العلاقة، لاسيما من حيث المدة والشكل والعمل المقدم على كل مستخدم أن يتقدم إلى مصالح الصندوق، والتصريح بنشاطه مع إيداع ملف لدى الوكالة ضمن ملف معين، بمعنى آخر إن لم يكن لصاحب المؤسسة أي عامل فليس عليه القيام بهذا الإجراء، ويتكون الملف من الوثائق التالية:

- استمارة التصريح بالنشاط الموضحة في الملحق 01 والتي تتواجد على مستوى الوكالة ويوقع ويختم عليها صاحب المؤسسة.

- شهادة ميلاد صاحب المؤسسة أو المدير.

- نسخة من وثيقة السجل التجاري.

- نسخة من النظام الداخلي للمؤسسة أو قرار الإنشاء لبعض الأنشطة.

- نسخة من وثيقة الاعتماد إذا كانت المؤسسة تستدعي اعتماد كالمحامي أو الطبيب.

- نسخة من البطاقة الجبائية الصادرة عن مصالح الضرائب.

- نسخة من كشف التعريف البنكي، أو كشف التعريف البريدي.

أما بالنسبة للعمال الاجراء، فيعتبر أجيرا مل شخص مهما كانت جنسيته سواء كان يمارس نشاطا مأجورا لفائدة مستخدم واحد أو عدة مستخدمين، مهما كان مبلغ أو طبيعة الأجر الذي يتقاضاه بدوام كامل أو جزئي أو ظرفي، وإجراءات طلب انتساب الاجراء لدى الوكالة يتم بتوجيه انتساب اجرائهم في أجل 10 أيام التي تلي تاريخ التشغيل وهو ما نصت عليه المواد 10 و11 من القانون 83-14، وذلك على مستوى الوكالة، ويتكون ملف الانخراط من الوثائق الأساسية التالية:

- استمارة معدة مسبقا من قبل الصندوق الوطني للعمال الاجراء كما هو موضح في الملحق 02.

- شهادة ميلاد أصلية للأجير وشهادة عائلة في حال ما إذا كان متزوجا.

الفرع الثاني: التزامات المنتسبين إلى الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية للعمال الاجراء وكالة برج
بوعريج

يقصد بالمكلف في مجال التأمينات الاجتماعية بالشخص الطبيعي أو معنوي الذي يقع على عاتقه الالتزام الذي يقرره القانون حسب نصوص المادة 03، 04 و05 من القانون 83-14 المعدلين بالمواد 02، 03 و04 من القانون 04-17 المؤرخ في 10 نوفمبر 2004، ويقع على عاتق المكلف مجموعة من الالتزامات بعضها التزامات إدارية أخرى التزامات مالية، ويرتب القانون على مخالفتها زيادات وغرامات مالية.

1. التصريح بالنشاط

التصريح بالنشاط المقرر قانونا هو قيام المكلف بالإعلان عن نفسه بمزاولة النشاط لدى هيئة الضمان الاجتماعي خلال 10 أيام من بداية النشاط أو تشغيل الأجير وهي مدة تحسب بالاستناد إلى رخصة التصريح بالنشاط والتصريح لدى هيئة الضرائب.

2. التصريح بالعمال

يلتزم أصحاب العمل بالتصريح بالعمال المشغلين من قبلهم في أجل 10 أيام من تاريخ التوظيف وفق نماذج معدة مسبقا، وقد حدد المشرع أصناف العمال المعنيين بهذا التصريح وهم: الأشخاص الذين يمارسون نشاطا مأجورا أو شبيه بالجزائر أيا كانت جنسيتهم، الأشخاص رهم التكوين بأية صفة من الصفات بغض النظر عن طبيعة الأجر أو علاقة العمل، الأشخاص الذين يمارسون نشاطا مهنيا غير مأجور مهما كان قطاع النشاط، التصريح من طرف مؤسسات التعليم العالي أو التقني أو التكوين المهني أو ما يماثلها في ظرف 20 يوما من تاريخ تسجيل الطلبة إلى هيئة الضمان الاجتماعي.

3. التصريح بالأجور والأجراء

يلزم أصحاب العمل بالتصريح سنويا بالقائمة الإسمية للعمال الذين تم تشغيلهم وبالأجور التي يتقاضونها، من أول يوم للتشغيل إلى آخر يوم عمل لكل ثلاثي خلال السنة مع الاشتراكات المقابلة لها، في ظرف 30 يوم التي تلي كل سنة مدنية، كما هو موضح في الملحق 03.

4. التصريح بالاشتراكات والتسديد

يلزم المكلفون بالتصريح باشتراكاتهم لدى هيئة الضمان الاجتماعي والقيام بتسديد الاشتراكات دفعة واحدة إلى الصندوق المختص إقليميا، بحيث يقوم صاحب العمل بإيداع التصريح بالاشتراك الموضح في الملحق 04 في ظرف 30 يوم التالية لمرور كل 3 أشهر مدنية إذا كان صاحب العمل يستخدم أقل من 10 عمال، أما إذا كان يستخدم أكثر من 9 عمال، فيجب أن يقوم بإيداع التصريح في ظرف 30 يوم لكل شهر، وفي حالة لم يتم أصحاب العمل بتقديم التصريح في الأجل المحددة قانونا، يمكن للوكالة أن تحدد بصفة مؤقتة مبالغ الاشتراكات على أساس مبلغ الاشتراكات المدفوعة عن الشهر أو ثلاثة أشهر أو السنة السابقة على أساس جزافي يتم حسابه بالنظر إلى كل عنصر من العناصر.

5. التصريح بحوادث العمل

يلتزم أصحاب العمل بالتصريح بحوادث العمل التي تطرأ أثناء أداء العمل وحتى خارج أوقات العمل، كذلك التصريح بالمواد التي من شأنها إلحاق الأضرار بالعمل أثناء أداء العمل وذلك خلال 48 ساعة من العلم بوقوع الحادث.

المطلب الثالث: المخاطر التي يغطيها الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية للعمال الأجراء وكالة برج بوعريش

يغطي صندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية جملة من المخاطر التي يتعرض لها مؤمنوه منها التأمين على المرض، التأمين على الأمومة، التأمين على العجز، التأمين على الوفاة والتأمين على الشيخوخة، والمنح العائلية، ولكل منها شروط خاصة بها لامتلاك حق الاستفادة منها، وأداءات عينية ونقدية.

الفرع الأول: التأمين على المرض

تأدي الإصابة بالمرض إلى توقف العامل عن عمله لفترة قد تطول أو تقصر، ما يسبب فقده خلالها للدخل، وقد يكلفه ذلك مصاريف تفوق دخله الاعتيادي كمصاريف الأطباء، المستشفى والدواء، وخلال ذلك يقوم صندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية للعمال الأجراء بالتكفل بتغطية التأمين على المرض من خلال أداءات عينية وأخرى نقدية.

1. الأداءات العينية

يتم التكفل بمصاريف العلاج الصحي على سبيل الوقاية والعلاج لفائدة المؤمن له اجتماعيا وذوي حقوقهم، يضمن النظام التكفل بمصاريف العلاج بنسبة 80% كأقصى حد، وتشمل هذه التغطية مصاريف العلاج، الأدوية، الإقامة بالمستشفى، المعالجة بالمياه المعدنية والمتخصصة، الأجهزة والأعضاء الاصطناعية، إعادة التأهيل البدني، النقل بسيارة الإسعاف وغيرها من وسائل النقل، عندما تستلزم حالة المريض ذلك، غير أن هذه النسبة تصبح 100% في حالة:

- عندما يكون المؤمن له اجتماعيا مصاب بمرض مزمن.
- عندما يتقاضى المؤمن له اجتماعيا دخل أصغر أو يساوي للأجر الوطني القاعدي المضمون.
- بالنسبة للعلاج الصحي المتعلق بالأمومة بما يشمل المصاريف الطبية والصيدلانية.

2. الأداءات النقدية

تتضمن منحة تعويضة يومية للعامل الذي يمنعه عجزه البدني أو العقلي عن مواصلة عمله أو استئنافه مادام كان مثبت طبيًا، وتقدر كما يلي:

- من اليوم الأول إلى اليوم 15 الموالي لتوقفه عن العمل 50% من أجر المنصب اليومي بعد اقتطاع اشتراكات الضمان الاجتماعي ونسبة الضريبة على الدخل.
- من اليوم 16 الموالي لتوقفه عن العمل 100% من الأجر المذكور أعلاه، وفي حالة المرض طويل الأمد أو الدخول إلى المستشفى تطبق نسبة 100% اعتبارا من اليوم الأول للتوقف عن العمل كضمان بديل للدخل.

الفرع الثاني: التأمين على الأمومة

يغطي الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية للعمال الأجراء هطر الولادة عن طريق أداءات عينية تشمل كافة المصاريف المترتبة على الحمل، الوضع وتبعاته، حيث تتم تغطية المصاريف الطبية والصيدلانية على أساس 100% من التعريفات المحددة عن طريق التنظيم، وكذا مصاريف الإقامة بالمستشفى للأم وللطفل المولود، أما بالنسبة للأداءات النقدية فهي تتضمن تعويضة يومية للمرأة التي تضطر للانقطاع عن عملها بسبب الولادة وتساوي 100% من الأجر اليومي الذي تتقاضاه في منصبها.

الفرع الثالث: التأمين على العجز

يهدف التأمين على العجز إلى منح معاش للمؤمن في الفترة التي يضطر فيها إلى التوقف عن العمل بسبب العجز، بحيث تحدد درجته تبعاً لمعايير موضوعية تستند إلى تقييم النقص الحاصل في القدرة على العمل والكسب، و لذلك عند انتهاء المدة التي قدمت خلالها الأداءات النقدية في إطار التأمين على المرض، تبادر هيئة الضمان الاجتماعي، تلقائياً النظر في الحقوق من باب التأمين على العجز دون انتظار الطلب من المعني بالأمر، و يقدر العجز بالنظر إلى الكفاءة المتبقية اعتماداً على العناصر التالية: السن الحالة الصحية العامة المؤهلات المهنية، و كذا القوى البدنية و العقلية، ويسمح التقييم الدقيق لمختلف العناصر الفاعلة للعجز في حساب المعاش المستحق بتصنيف العاجزين عن العمل إلى 03 أصناف:

- **الصنف الأول:** يشمل العاجزين عن العمل الذين لازالوا قادرين على ممارسة نشاط مأجور مكسب، يتقاضون 80% من الأجر المحدد في القانون.
- **الصنف الثاني:** يشمل العاجزين عن العمل، الذين يتعذر عليهم إطلاقاً القيام بأي نشاط مأجور، ويتقاضوا 80% من الأجر المحدد في القانون.
- **الصنف الثالث:** يشمل العاجزين عن العمل، الذين يتعذر عليهم إطلاقاً ممارسة أي نشاط مأجور، ويحتاجون إلى مساعدة من غيرهم ويتقاضوا 80% من الأجر المذكور أعلاه، ويضاعف بنسبة 40% مقابل الاستعانة بشخص آخر.

الفرع الرابع: التأمين على الوفاة

يستهدف التأمين على الوفاة إفادة ذوي حقوق المؤمن المتوفي من منحة تعرف بمنحة الوفاة أو رأسمال الوفاة وذلك بعد فقدانهم لمن كان يمثل مصدر رزقهم، بحيث يقدر مبلغ هذه المنحة باثني عشر مرة على أساس مبلغ الأجر الشهري الأكثر نفعا والمتقاضى طيلة السنة السابقة للوفاة، والذي على أساسه تم احتساب وعاء اشتراكات الضمان الاجتماعي، بحيث لا يمكن أن يقل عن اثني عشرة مرة مبلغ الأجر الوطني الأدنى المضمون، ويدفع هذا المبلغ دفعة واحدة فور وفاة المؤمن له، كما هو موضح في الملحق 05 و06.

الفرع الخامس: التأمين على الشيخوخة

يستفيد من معاشات التقاعد كل العمال والموظفين البالغين سن الستين (60) من العمر، أو الذين قضوا مدة خمس عشرة (15) سنة على الأقل في العمل، إلا أنه يمكن للمرأة العاملة أن تطلب الإحالة على التقاعد

ابتداءً من سن الخامسة والخمسين (55) سنة كاملة، وتتمثل الحقوق الممنوحة في مجال التقاعد في معاش مباشر يمنح على أساس نشاط العامل بالذات ويضاف إليه زيادة عن الزوج المكفول، ومعاش منقول ويتضمن معاشاً إلى الزوج الباقي على قيد الحياة معاشاً لليتامي، معاشات للأصول.

الفرع السادس: التأمين على البطالة

يهدف هذا النوع من التأمين إلى التكفل بالأجراء الذين يفقدون عملهم بصفة لا إرادية لأسباب اقتصادية، إما في إطار التقليل من عدد العمال، أو إنهاء نشاط المستخدم، ويتمثل هذا التكفل في تقديم مجموع أداوات الضمان الاجتماعي المستحقة للأجراء (أداوات عينية للتأمين على المرض، الأمومة، المنح العائلية، اعتماد فترة التكفل بالنسبة للتأمين عن البطالة كفترة نشاط لدى نظام التقاعد، الاستقادة من رأسمال الوفاة لذوي حقوقه)، بالإضافة إلى منح تعويض شهري عن البطالة يحسب على أساس أجر مرجعي.

الفرع السابع: التأمين ضد حوادث العمل والأمراض المهنية

يهدف هذا التأمين إلى حماية كل عامل مؤمن له اجتماعياً من حوادث العمل والأمراض المهنية التي يتعرض لها أياً كان قطاع النشاط الذي ينتمي إليه، ويعتبر كحادث عمل كل حادث انجرت عنه إصابة بدنية ناتجة عن سبب مفاجئ وخارجي وطراً في إطار علاقة العمل، وقد تم توضيح تصريح بالمرض المهني في الملحق 07، وتعويضات حوادث العمل في الملحق 08.

1. أداءات العجز المؤقت

تتمثل أداءات العجز المؤقت في أداءات عينية تتمثل في التكفل بمصاريف العلاج، وتدفع هذه التعويضات بنفس الشروط التي تدفع وفقها التعويضات الممنوحة في إطار التأمين على المرض، وأداءات نقدية تتمثل في ضمان بديل للدخل المفترق نتيجة الانقطاع عن العمل بسبب الحادث، وذلك بصرف تعويضة يومية على أساس 100% طيلة فترة التوقف عن العمل المثبتة طبياً، طالما أن مدة العجز تمثل وضعا انتقالياً.

2. الأداءات العجز الدائم

حيث يمنح العامل تعويضا نوعيا خاصا في ريع حادث عمل، إذا كانت نسبة العجز تفوق 10%، أما إذا كانت هذه النسبة أقل من 10% فإنه يتم منح رأسمال تمثيلي، مع الإشارة إلى أن نسبة العجز يتم تحديدها من طرف الطبيب المستشار لهيئة الضمان الاجتماعي بموجب جدول يحدد عن طريق التنظيم.

الفرع الثامن: المنح العائلية

المنح العائلية عبارة عن منح تقدم للمؤمن المتزوج ويكون له أولاد لا تزيد أعمارهم عن 17 سنة، وقد تمتد إلى غاية 21 سنة في حالة مواصلة الدراسة الجامعية، ومبلغ هذه المنحة يقدر بـ 600 دج عن كل طفل في حالة ما إذا كان أجر المؤمن أقل من 18.000,00 دج، أما إذا كان أجر المؤمن أكثر من هذا المبلغ فتصبح المنحة تقدر بـ 300,00 دج، وإذا تعدى عدد الأطفال 05 فإنه ابتداءً من الطفل السادس يأخذ المؤمن 300,00 دج، بالإضافة إلى المنحة الدراسية التي تقدر بـ 800,00 دج على كل تلميذ وتمنح مرة واحدة في السنة، وقد تم توضيح طلب المنحة العائلية في الملحق 09.

المبحث الثاني: المعالجة المحاسبية للتأمينات الاجتماعية للعمال الأجراء

يقوم صندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية للعمال الأجراء بالعديد من العمليات التي يتم تتبعها وتسجيلها محاسبيا، ليتم فيما بعد عرضها في مختلف القوائم المالية كما هو موضح في كل من الملحق 10، الملحق 11، الملحق 12، الذي يوضح كل من ميزانية الأصول، الخصوم، وحساب النتائج على التوالي، ومن بين أهم هذه العمليات هي الاشتراكات وآلية تحصيلها وكذا تقديم التعويضات وفرض العقوبات والغرامات.

المطلب الأول: الاشتراكات

يعتمد الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية للعمال الأجراء بالدرجة الأولى على اشتراكات المستخدمين والمؤمن لهم اجتماعيا في تمويل مخاطر التي تقوم بتغطيتها، عدا المنح العائلية التي هي على عاتق الخزينة العمومية والصندوق يضمن تسييرها فقط.

الفرع الأول: توزيع نسبة الاشتراك

لضمان السير الحسن لصناديق الضمان الاجتماعي، حدد المشرع الجزائري جملة من الالتزامات التي تقع على عاتق المكلفين في مجال التأمينات الاجتماعية وذلك لغرض تمويل جميع الصناديق الأخرى، ويمكن اختصار كيفية توزيع نسبة الاشتراك في الجدول رقم (1).

الجدول رقم (1): آلية توزيع نسبة الاشتراك في صناديق الضمان الاجتماعي

المجموع	حصة صندوق الخدمات الاجتماعية	الحصة التي يتكفل بها الأجير	الحصة التي يتكفل بها المستخدم	الفروع
14%	-	1.5%	12.5%	التأمينات الاجتماعية
1.25%	-	-	1.25%	حوادث العمل والأمراض المهنية
17.25%	0.50%	6.75%	10%	التقاعد
1.50%	-	0.50%	1%	التأمين عن البطالة
0.50%	-	0.25%	0.25%	التقاعد المسبق
34.50%	0.50%	9%	25%	المجموع

المصدر: من اعداد الطلبة بالإعتماد على المرسوم التنفيذي رقم 06-339 المؤرخ في 25/09/2006 الذي

يحدد لتوزيع نسبة الاشتراك، ص 19.

من الجدول أعلاه بإمكان الملاحظة أن نسبة الاشتراك في الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية تنقسم بالغالب إلى: شطر يتحمله رب العمل، وشطر آخر يتحمله الأجير، مع احتلال حصة رب العمل القدر الأكبر، في حين تمثل حصة لجنة الشؤون الاجتماعية التابعة للمستخدم أقل الحصص.

الفرع الثاني: دراسة حالة خاصة بالاشتراك الثلاثي.

يشمل وعاء الاشتراك جميع العناصر المكونة للأجر أو الدخل المتناسب مع نتائج العمل باستثناء الأداءات ذات الطابع العائلي والاجتماعي، مصاريف ذات الطابع التعويضي، المنح والتعويضات ذات الطابع الاستثنائي، التعويضات المرتبطة بالظروف الخاصة بالإقامة والعزلة، ويتم تسديد الاشتراكات بعدد الطرق وهي: عن طريق الشيك ح/12، عن طريق البريد ح/13، عن طريق الخزينة العمومية ح/14، أو عن طريق الدفع في الحساب الخاص بالصندوق BDL، وفي حالة تأخر المستخدم عن تسديد الاشتراكات يترتب عنه زيادات التأخير، بحيث تكون قيمتها ب5% من مبلغ الاشتراكات وتزيد عن ذلك في الشهر الذي يليها ب1% إلى غاية تسديدها، ويتم ذلك عن طريق شهادة أداء المستحقات الموضحة في الملحق 13.

وعلى سبيل المثال يقوم مستخدم بتشغيل 8 عمال قدم التصريح بأجورهم لدى الوكالة وذلك خلال الثلاثي الثالث من سنة 2023، علما أن وعاء الاشتراك بلغ 480000 دج، وقام بتسديدها بواسطة شيك، يتم حساب مبلغ الاشتراك كما هو موضح في الجدول رقم (2).

الجدول رقم (2): حساب مبلغ الاشتراك الإجمالي

الرمز	المبلغ الخام (دج)	النسبة %	المبلغ الإجمالي (دج)
R22	480000	34.5%	165600
R98	480000	0.5%	2400
المجموع		35%	168000

المصدر: من اعداد الطلبة بالاعتماد على معلومات مقدمة من الوكالة

تقوم المؤسسة بالتسجيل المحاسبي لعملية الاشتراك عبر المراحل التالية:

- مرحلة إثبات الاشتراك: وذلك عبر القيد المحاسبي التالي:

412000	ح/ المؤمنون-أقساط الاشتراكات	165600
412015	ح/ المؤمنون-أقساط التأمين	2400
414000	ح/ المؤمنون-اشتراكات محل استرداد	165600
414015	ح/ اشتراكات قيد التحصيل FNPOS	2400
التصريح باشتراك 8 عمال		

- مرحلة تحصيل الاشتراك: ويتم تسجيل العملية كالآتي:

419512	ح/ مداخيل قيد التحصيل بنك	168000
412000	ح/ المؤمنون-أقساط الاشتراكات	165600
412015	ح/ المؤمنون-أقساط التأمين	2400
اثبات تسديد الاشتراكات		

الفصل الثاني: الإطار التطبيقي للدراسة

168000	168000	ح/ شيك قيد التحصيل	419512	511512
168000		ح/ مداخيل قيد التحصيل استلام الشيك		
168000	168000	ح/ بنك التنمية المحلية BDL	511512	512500
168000		ح/ شيك قيد التحصيل قبض الشيك		

- مرحلة تحويل ديون الصناديق الأخرى: يتم توزيع حصة كل صندوق من مبلغ الاشتراكات الاجتماعية، كما هو موضح في الجدول رقم، وذلك باعتماد المعادلة التالية:

$$\text{نسبة اشتراك الصندوق الوطني للتقاعد} = 168000 \times 18.75\% / 35\%$$

الجدول رقم (2-3): توزيع حصة كل صندوق من مبلغ الاشتراكات الاجتماعية

المبلغ	النسبة	الصندوق
68400	14.25%	الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية
90000	18.75%	الصندوق الوطني للتقاعد
7200	1.5%	الصندوق الوطني للتأمين على البطالة
2400	0.5%	صندوق لمعادلة الخدمات الاجتماعية
168000	35%	نسبة الاشتراكات الاجتماعية

المصدر: من إعداد الطلبة بناء على معلومات مقدمة من الوكالة

تتم عملية تحويل ديون الصناديق الأخرى محاسبيا كما يلي:

	165600	ح/ المؤمنون- اشتراكات محل استرداد	414000	
	2400	ح/ اشتراكات قيد التحصيل FNPOS	414015	
68400		ح/ الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية	419600	
90000		ح/ الصندوق الوطني للتقاعد	451118	
7200		ح/ الصندوق الوطني للتأمين على البطالة	452118	
2400		ح/ الصندوق الوطني لمعادلة الخدمات الاجتماعية	458418	
		توزيع الاشتراكات على الصناديق		

- مرحلة تسديد حصة اشتراكات الصناديق محاسبيا: ويتم ذلك عبر القيد المحاسبي التالي:

90000	ح/ الصندوق الوطني للتقاعد	451118
7200	ح/ الصندوق الوطني للتأمين على البطالة	452118
2400	ح/ الصندوق الوطني لمعادلة الخدمات الاجتماعية	458418
99600	ح/ بنك تسديد حصص الصناديق الأخرى بشيك بنكي	512000

- توزيع حصة الصندوق من الإشتراكات: ويتم ذلك عبر القيد المحاسبي التالي:

68400	ح/ توزيع حصة الصندوق	419600
51480	ح/ اشتراكات موجهة للتأمينات الاجتماعية	700300
5430	ح/ اشتراكات موجهة لحوادث العمل	700310
624	ح/ اشتراكات موجهة لصندوق الدعم والطوارئ	700330
5472	ح/ اشتراكات موجهة للتسيير الإداري	700500
342	ح/ اشتراكات موجهة للمراقبة الطبية	700520
4992	ح/ اشتراكات موجهة للعمل الاجتماعي والصحي	700540
60	ح/ اشتراكات موجهة للوقاية من حوادث العمل توزيع حصة صندوق التأمينات الاجتماعية	700580

المطلب الثاني: التعويضات

تختلف آلية تقديم التعويضات من تأمين إلى آخر، إلا أن بعضها يشترك في نقاط معينة، ومن بين أهم التعويضات المقدمة التعويض عن المرض بما يشمل من تعويض عن المواد الصيدلانية، تعويض الطبي، والتعويض عن الأمومة وكذا الوفاة.

الفرع الأول: تعويضات التأمين عن المرض والأمومة

حسب قانون الضمان الاجتماعي هناك نسبتان لتعويض مصاريف المرض والأمومة 80% و100%، وبالإمكان توضيح آلية التسجيل المحاسبي لمختلف التعويضات الطبية كما يلي:

الفصل الثاني: الإطار التطبيقي للدراسة

1727133,27	546265,24 1180868,03	ح/ مورد المواد الصيدلانية 80% ح/ مورد المواد الصيدلانية 100% ح/ صيدليات عامة اثبات التعويضات	406020	600109 600113
1727133,27	1727133,27	ح/ صيدليات عامة ح/ البنك تسديد التعويض	406020 512500	

ومثالا عن ذلك في 2023/07/01 تقدم شخص للحصول على التعويض لكمية الأدوية التي اشتراها، بحيث قدر مبلغ الأدوية ب 20000 دج وبما أنه قام بفحوصات طبية والتي قدرت بـ24000، فإن الوكالة ستتكفل بتعويض 80%، بينما يقوم بدفع ما تبقى للصيدلية.

24000	24000	ح/ مورد الخدمات الصحية - 100% ح/ عيادات خاصة اثبات تعويض الفحوصات	406120	600116
24000	24000	ح/ عيادات خاصة ح/ البنك تسديد الفحوصات	406120 512500	
16000	16000	ح/ مواد صيدلية 80% ح/ الصيدلية خاصة اثبات التعويض	406010	600109
16000	16000	ح/ الصيدلية خاصة ح/ البنك تسديد للصيدلية	406010 512400	

وفي 2023/09/28 تقدمت سيدة للوكالة ببيان عطلة أمومة مرفقة بشهادة الراتب وشهادة طبية، للحصول على عطلة أمومة المتمثلة في 98 يوما، ويبلغ أجرها القاعدي 35595 دج، وعليه فإن مبلغ الاشتراك يمثل 100% من أجرها، وباستناد إلى ستة أشهر السابقة لطلب عطلة الأمومة لا يوجد لهذه السيدة أي غياب، وبما أن التعويضات تحسب على أساس 98 يوم، فإن أجره عطلة 98 يوم تبلغ 116277 دج، ويمكن تسجيلها محاسبيا كالاتي:

الفصل الثاني: الإطار التطبيقي للدراسة

116277	116277	ح/ استحقاقات الامومة المستحقة الدفع ح/ البنك قيد التسديد	512400	461021
--------	--------	--	--------	--------

116277	116277	ح/ عطل أمومة ح/ استحقاقات الامومة المستحقة الدفع قيد الترصيد	461021	600141
--------	--------	--	--------	--------

وفي 05 أفريل 2023 تحصل عامل على عطلة مرضية لمدة شهر، تعوض العطلة المرضية بعد استئناف العمل وكانت أجرة العامل 55000 دج قبل الاقتطاعات، يتم التسجيل المحاسبي لهذا التعويض حسب القيد التالي:

55000	55000	ح/ التأمينات الصحية للدفع ح/ البنك قيد التسديد	512400	461020
55000	55000	ح/ التعويضات اليومية- تأمينات صحية 100% ح/ التأمينات الصحية للدفع قيد الترصيد	461020	600137

الفرع الثاني: تعويضات التأمين على الوفاة

لحساب مبلغ تعويض التأمين على الوفاة، يوجد حالتين، بالنسبة للمتقاعدين، فهو يمثل 12 مرة معاش التقاعد، أما بالنسبة للعاملين فيتساوى الدخل السنوي الخاضع للاشتراك الأدنى، وكمثال تقدمت زوجة مؤمن لديه 2 أولاد أقل من 18 بعد وفاته في 2023/09/03، بحيث كان يتقاضى أجرة شهرية قدرها 47246,49 دج. وعليه يمكن تسجيل ذلك في القيد التالي:

188985,96	188985,96	ح/ رأس مال وفاة للدفع ح/ البنك قيد التسديد	5123400	461023
188985,96	188985,96	ح/تعويضات رأس مال وفاة ح/ رأس مال وفاة للدفع قيد الترصيد	461023	600109

المطلب الثالث: العقوبات

في العاشر من أبريل 2023 قامت مصالح مراقبة المستخدمين التابعة لوكالة برج بوعرييج، بمراقبة مستخدم يشتغل في التجارة، ليتبين أنه لم يقم بالتصريح بنشاطه، رغم امتلاكه سجل تجاري مؤرخ في 01 جوان 2022، ليتبين فيما بعد ان لديه عمال قد بدءا بالعمل معه في 01 جويلية 2022. قام المراقب بتصريح المستخدم وكذا العاملين بأجر شهري قدره 30000 دج، ابتداء من 01 جويلية 2022، وتم تسديد الاشتراكات نقدا بنكيا بتاريخ 15 أبريل 2023.

حساب الاشتراكات الأساسية: R98 و R22 كما هو موضح في الجدول

المبلغ الخاضع للاشتراكات لكل ثلاثي = 30000 x 3 أشهر x 3 عاملين = 270000

الجدول (2-4): حساب مجموع الاشتراكات الأساسية R98 و R22

الفترة	المبلغ الخاضع	R98		R22		المجموع	
		النسبة	المبلغ	النسبة	المبلغ	النسبة	المبلغ
الثلاثي الثالث	270000	%34.50	93150	%0.50	1350	%35	94500
الثلاثي الرابع	270000	%34.50	93150	%0.50	1350	%35	94500
المجموع	540000	-	186300	-	2700	-	189000

المصدر: من إعداد الطلبة بالاعتماد على معلومات مقدمة من طرف الوكالة

- غرامة عدم التصريح بالنشاط R55: عدم التصريح بالنشاط يعرض المستخدم لعقوبة بـ 5000 دج، يُضاف إليها 2% عن كل شهر تأخير، وعليه حسابها لمدة عشر أشهر يكون كالآتي:

الغرامة = 5000 دج + (5000 دج x 2% x 9 أشهر) = 5900 دج

- غرامة عدم التصريح بالعمال R56: يترتب عن عدم التصريح بالعمال عقوبة مالية تبلغ 1000 دج عن كل عامل غير مصرح به تضاف إليها زيادة قدرها 20% عن كل شهر تأخير، وعليه فإن مبلغ غرامة يحدد كالآتي:

الغرامة = 3 x 1000 عمال + (3 x 1000 عمال) x 20% x 9 أشهر = 8400 دج

- زيادة عدم التصريح بالاشتراكات R51: وهي نسبة ثابتة تمثل 5% وتحسب كالآتي:

الغرامة = 2 x 270000 x 35% x 5% = 9450 دج

- غرامة عدم التصريح السنوي بالأجور والأجراء R41: عدم تقديم التصريح السنوي بالأجور والأجراء في الآجال المحددة، يعرض المستخدم لعقوبة بـ 15% من الاشتراكات المستحقة، مشددة بزيادة 5% عن كل شهر

تأخير، وبما أن التصريح يجب أن يكون قبل 31 جانفي 2023، عدد أشهر التأخر تبلغ ثلاث أشهر، ومبلغ الاشتراكات المستحقة يقدر بـ 189000، وعليه فإن الغرامة تقدر كالآتي:

الغرامة = (189000 x 15%) + (189000 x 5%) x 2 أشهر = 47250 دج

- زيادات عدم دفع الاشتراكات في الآجال R50 و R58 :

- حساب زيادة الثلاثي الثالث 2022: الدفع يكون قبل 31 أكتوبر 2022

عدد أشهر التأخر = 6 أشهر

$$\text{الزيادة R50} = (5\% \times 34.5\% \times 189000) + (1\% \times 34.5\% \times 189000) \times 5 \text{ أشهر} =$$

6520.5 دج

$$\text{الزيادة R58} = (0.5\% \times 34.5\% \times 189000) + (1\% \times 0.5\% \times 189000) \times 5 \text{ أشهر} = 94.5 \text{ دج}$$

وعليه فإن زيادة الثلاثي الثالث: تمثل 6250.5 مضافا إليه 94.5 أي 6345 دج

- حساب زيادة الثلاثي الرابع: عدد أشهر التأخر هو 3 أشهر وعليه

$$\text{الزيادة R50} = (5\% \times 34.5\% \times 189000) + (1\% \times 34.5\% \times 189000) \times 2 \text{ أشهر} =$$

4564.35 دج

$$\text{الزيادة R58} = (0.5\% \times 34.5\% \times 189000) + (1\% \times 0.5\% \times 189000) \times 2 \text{ أشهر} = 66.15 \text{ دج}$$

وعليه فإن زيادة الثلاثي الرابع 2022 تمثل 4564.35 مضافا إليه 66.15 أي 4630.5 دج

ومنه فإن الزيادة الكلية R50 هي: جمع 6520.5 دج و 4564.35 دج أي: 11084.85 دج

والزيادة الكلية R58 تعادل 94,5 دج مضافا إليها 66.15 دج أي: 160.65 دج

ويكون القيد المحاسبي لمرحلة فوترة الغرامات وتحصيلها كالاتي:

11084.85	د/ زيادات تأخير مصلحة المستخدمين النظام العام	412100
160.65	د/ زيادات تأخير مصلحة المستخدمين FNPOS	412015
9450	د/ زيادات تأخير مصلحة المستخدمين الضرائب المفروضة	412103
61550	د/ غرامات تأخير خاصة بالنظام العام RG	412200
11084.85	د/ زيادة تأخير محصلة لصالح النظام العام	414100
160.65	د/ زيادة تأخير محصلة FNPOS	414115
9450	د/ زيادة تأخير محصلة ضرائب مفروضة	414103
61550	د/ غرامة تأخير محصلة بالنظام العام RG	414200
	فوترة زيادات وغرامات التأخير	

الفصل الثاني: الإطار التطبيقي للدراسة

	271245.5	ح/ اشتراكات قيد التحصيل		419512
186300		ح/ اشتراكات قيد التحصيل - النظام العام	412000	
2700		ح/ اشتراكات قيد التحصيل - FNPOS	412015	
11084.85		ح/ زيادة تأخير محصلة لصالح النظام العام	412100	
160.65		ح/ زيادة تأخير محصلة FNPOS	412115	
9450		ح/ زيادة تأخير محصلة ضرائب مفروضة	412103	
61550		ح/ غرامة تأخير محصلة بالنظام العام RG	412200	
		تحصيل غرامات وزيادات التأخير		
	271245.5	ح/ شيك قيد التحصيل		511040
271245.5		ح/ مداخيل قيد التحصيل	419512	
		استلام الشيك		
	271245.5	ح/ بنك التنمية المحلية BDL		512500
271245.5		ح/ شيك قيد التحصيل	511040	
		تحصيل الشيك		

خلاصة الفصل:

من خلال المقارنة بين المعرفة النظرية وما تم حصده من الدراسة التطبيقية لصندوق الوطني للضمان الاجتماعية للعمال الأجراء وكالة برج بوعرييج، يتبين أن الجانب التطبيقي لا يختلف عموماً عن الجانب النظري، فمحاسبة مختلف التأمينات الاجتماعية في وكالة برج بوعرييج تمر بنفس المراحل التي تم تناولها في ما سبق في الجانب النظري من هاته الدراسة، من اثبات لاشتراك، التسديد، توزيع الاشتراكات وغيرها، وأن وكالة تعتمد بشكل رئيسي على الاشتراكات في تمويل تغطية المخاطر وتعويضات المقدمة، وأن العملية بأكملها يطرها جانب قانوني والعديد من التشريعات، وتستند في معالجتها المحاسبية على مختلف ما نص عليه النظام المحاسبي المالي.

الخاتمة

مع ازدياد أهمية التأمينات الاجتماعية في تحقيق الأمن الاقتصادي في المجتمعات، تزداد الحاجة إلى تطبيق المحاسبة في مختلف هياكل التأمينات الاجتماعية، لضمان التطبيق الحسن لمختلف ما تقدمه التأمينات بفروعها من منفعة اقتصادية لمختلف فئات المجتمع، حيث تخضع محاسبة التأمينات الاجتماعية في الجزائر إلى النظام المحاسبي المالي المطبق على جميع المؤسسات الاقتصادية، لكنه ينفرد عن باقي هذه المؤسسات في بعض الحسابات التي تخص نشاط هذه الصناديق باختلافها، والتي تشترك بانها تعتمد على الحصول على اشتراكات منتسبها، لتمويل تقديم معظم التعويضات فيما بعد، وقد كان الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية وكالة برج بوعريريج مثال حي عن الكيفية التي تتم فيها محاسبة التأمينات الاجتماعية في الجزائر.

بما أنه لم يتم طرح فرضيات في الدراسة، فقد تم الاعتماد على الإشكالية المتمثلة في الكيفية التي تتم بها المعالجة المحاسبية للتأمينات الاجتماعية للعمال الأجراء في الوكالة برج بوعريريج، وتم التوصل إلى كونها لم تطبق ما جاء به النظام المحاسبي المالي بشكل كلي، فقد اختلفت المعالجة ببعض النقاط كمدونة الحسابات في الصنف 4، الصنف 6، والصنف 7.

اختبار صحة الفرضيات:

الفرضية الأولى: تتم المعالجة المحاسبية في الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية للعمال الأجراء (برج بوعريريج) وفق النظام المحاسبي المالي جزئياً.

بناء على المعالجة المحاسبية الموضحة في المبحث الثاني لكل من الاشتراكات، التعويضات، العقوبات، فإن الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية للعمال الأجراء برج بوعريريج، يعتمد على النظام المحاسبي المالي في معالجة مختلف نشاطاته فيما يتعلق الأمر بكل من المجموعة 1، 2، 3، 5 في مدونة الحسابات أما بالنسبة لآلية معالجته للأصناف من مجموعة 4، 6 و 7 فهي تختلف عما نص عليه النظام المحاسبي المالي، وعليه فإن الفرضية الأولى صحيحة.

الفرضية الثانية: تتم المعالجة المحاسبية في الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية للعمال الأجراء (برج بوعريريج) وفق النظام المحاسبي المالي كلياً.

بناء على النتائج المتحصل عليها في التسجيل المحاسبي الموضح في المبحث الثاني من الفصل الثاني، فإنه يتم رفض الفرضية الثانية.

1. نتائج الدراسة

من خلال ما تم عرضه في الدراسة تم استخلاص النتائج التالية:

- تعود بوادر نشأة التأمينات الاجتماعية إلى عهد قدماء المصريين، ليظهر فيما بعد على شكل نظام بدءاً من ألمانيا ومن ثم باقي أنحاء العالم، ويمكن تقسيم التطور النوعي للتأمينات الاجتماعية إلى مرحلة تقليدية من أواخر القرن 19 إلى نهاية الثلث الأول من القرن العشرين، ومرحلة أخرى حديثة ابتدأت من صدور التشريع النيوزيلندي.

- يعود ظهور التأمينات الاجتماعية إلى جملة من الأسباب والعوامل المترابطة تختلف من حيث قوة التأثير والأهمية، كتطور المجتمعات العلمانية، وتهميش قطاع الصناعة لكبار السن، ووبالخصوص مطالبة أصحاب الأعمال بإلزام العمال بالمشاركة في تكاليف التأمينات الاجتماعية.
- يمكن تقسيم التأمينات الاجتماعية إلى تأمين لإصابات العمل، التأمين التقاعدي، تأمين الأمومة، التأمين على البطالة والتأمين الصحي، يغطي كل واحد من هذه الأنواع مخاطر معينة، وفئات محددة.
- مر تطور تبني التأمينات الاجتماعية بالمراحل التالية: مرحلة ما قبل الاستقلال، مرحلة توجيه وتسيير سوق العمل، مرحلة الانفتاح على سوق العمل، امتازت كل واحدة منها بالعديد من المميزات والظروف الاقتصادية والاجتماعية.
- يتكون نظام التأمينات الاجتماعية في الجزائر من خمس مؤسسات أساسية: هي الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي للعمال الأجراء، الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي لغير الأجراء، الصندوق الوطني للتقاعد، الصندوق الوطني للعطل المدفوعة والبطالة الناجمة عن سوء الأحوال الجوية في قطاعات البناء، الأشغال العمومي والري، الصندوق الوطني للتأمينات على البطالة.
- تعتبر الاشتراكات المصدر الأساسي لتمويل نظام التأمينات الاجتماعية في الجزائر، ويتحمل عبئها العامل ورب العمل، كما تلجأ كذلك إلى الضرائب، فالدولة تخصص في كل ميزانية مالية سنويا جزءا مهما للميزانية الاجتماعية.
- يتم ممارسة المحاسبة على مستوى مختلف هيئات الضمان الاجتماعي بنفس الكيفية والمبادئ التي تدار بها في المنشآت الاقتصادية الأخرى، إلا في النقاط التي أفرد فيها المشرع الجزائري هذه الهيئات من أجل تكييفها مع طبيعة عمل هذه الصناديق.
- تتشبه مدونة حسابات الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي مع مثلتها في مختلف الشركات، إلا أنها تختلف في تبويب وتصنيف وتفاصيل بعض الحسابات التي تتناسب مع أنشطتها.
- تمر عملية التسجيل المحاسبي لعمليات اشتراكات التأمينات الاجتماعية بالمراحل التالية، مرحلة اثبات الاشتراك، مرحلة التسديد، ومرحلة توزيع الاشتراكات على مختلف التأمينات وفق نسب معينة.
- تتمثل التزامات المنتسبين إلى الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية للعمال الأجراء في وكالة برج بوعرييج فيما يلي: التصريح بالنشاط خلال 10 أيام من بدأه أو من تشغيل الأجير، التصريح بالعمال في أجل 10 أيام من تاريخ التوظيف، التصريح بالأجور والأجراء من أول يوم للتشغيل إلى آخر يوم عمل لكل ثلاثي خلال السنة مع الاشتراكات المقابلة لها وكذا التصريح بالاشتراكات والتسديد، التصريح بحوادث العمل خلال 48 ساعة.
- تنقسم المخاطر التي يغطيها الصندوق إلى: التأمين على المرض، التأمين على الأمومة، التأمين على العجز، التأمين على الوفاة والتأمين على الشيخوخة والمنح العائلية، بحيث لكل واحدة منها شروط خاصة لامتلاك حق الاستفادة منها وأداءات نقدية وعينية معينة.

- يعتمد الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية للعمال بالأجراء بالدرجة الأولى على اشتراكات المستخدمين والمؤمن لهم اجتماعيا في تمويل مخاطر المغطاه، ماعدا المنح العائلية التي تقع على عاتق الخزينة العمومية والصندوق يضمن تسييرها فقط.

2. الاقتراحات: هناك بعض الاقتراحات التي يمكن أن نقدمها في مجال التأمينات الاجتماعية:

- ضرورة اصدار مدونة حسابات خاصة بالتأمينات الاجتماعية للعمال بالأجراء

- شرح أرقام الحسابات وكيفية المعالجة والتسجيل

3. آفاق الدراسة: لا شك أنه رغم الجهد المبذول في إتمام هذا البحث، فإن هذا الأخير لا يخلو من النقائص بسبب عدم قدرتنا على تناول كل نواحي الموضوع بالتفصيل، إلا أنه يمكن أن يكون هذا البحث جسرا يربط بين بحوث سبقت فأضاف إليها بعض المستجدات، لإثرائها وبعثها من جديد، وبحوث مقبلة كتمهيد لمواضيع يمكنها أن تكون إشكالية لأبحاث أخرى نذكر منها:

- مدى وجود توافق في محاسبة التأمينات الاجتماعية للعمال بالأجراء مع النظام المحاسبي المالي (من حيث مدونة الحسابات، ومن حيث المعالجة والتسجيل).

- محاسبة التأمينات الاجتماعية للعمال الغير بالأجراء.

قائمة المراجع

المراجع باللغة العربية

أولاً. الكتب

1. أبي الفضل هاني الحديدي المالكي، التأمين أنواعه المعاصرة، الطبعة الأولى، دار العصماء، سوريا، 2009.
2. سعدي أبو جيب، التأمين بين الحظر والاباحة، الطبعة الأولى، دار الفكر، سوريا، 1989.
3. سليمان بن إبراهيم بن ثنيان، التأمين وأحكامه، الطبعة الأولى، دار العواصم المتحدة، لبنان، 1993.
4. صادق مهدي السعيد، الضمان الاجتماعي وقانون الضمان الاجتماعي العراقي، مطبعة المعارف، العراق، 1968.
5. عبد اللطيف محمود آل محمود، التأمين الاجتماعي في ضوء الشريعة الإسلامية، الطبعة الأولى، دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع، لبنان، 1994.
6. علي أحمد شاكر، منى محمد عمار، إدارة ومحاسبة منشآت التأمين، جامعة القاهرة التعليم المفتوح، مصر، 1994.
7. عيسي عبده، التأمين بين الحل والتحريم، الطبعة الأولى، دار الاعتصام للنشر والتوزيع، مصر، 1978.
8. محمد صلاح الدين صدقي، مبادئ التأمين، دار النهضة العربية، مصر، 1987.
9. محمد هشام جبر، إدارة الخطر والتأمين، الاتحاد الفلسطيني لشركات التأمين، فلسطين، 2012.
10. مصطفى أحمد الزرقاء، نظام التأمين حقيقته والرأي الشرعي فيه، الطبعة الأولى، مؤسسة الرسالة، لبنان، 1984.
11. ممدوح حمزة أحمد، إدارة الخطر والتأمين، دار الثقافة العربية، مصر، 2000.

ثانياً: الرسائل الجامعية

1. أحمد جمال الدين موسى، الإطار النظري لنظام التأمين الاجتماعي، أطروحة دكتوراه، تخصص الاقتصاد والمالية العامة، جامعة المنصورة، مصر، 2019.
2. أحمد محمد عادل عبد العزيز، التأمين الاجتماعي في مصر وآثاره الاقتصادية، أطروحة دكتوراه، تخصص اقتصاد، جامعة الأزهر، مصر، 2012.
3. إلهام غجاتي، أثر تقلبات أسعار النفط على التوازنات المالية لقطاع التأمين الاجتماعي في الجزائر دراسة حالة الصندوق الوطني للتقاعد CNR، أطروحة دكتوراه، تخصص العلوم الاقتصادية، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، 2020-2021.
4. إلهام غجاتي، أثر تقلبات أسعار النفط على التوازنات المالية لقطاع التأمين الاجتماعي في الجزائر دراسة حالة الصندوق الوطني للتقاعد CNR، أطروحة دكتوراه، تخصص العلوم الاقتصادية، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، 2019-2020.

5. إيهاب يلس، أحمد ياسين براهيم، تسيير صناديق الضمان الاجتماعي في الجزائر دراسة حلة الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية للعمال الأجراء CNAS مسيلة، مذكرة ماستر، تخصص اقتصاد التأمينات، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، 2021-2022.
6. باديس كشيدة، المخاطر المضمونة وآليات فض المنازعات في مجال الضمان الاجتماعي، رسالة ماجستير، تخصص قانون أعمال، جامعة الخاج لخضر، باتنة، 2009-2010.
7. بن عزوز حاشي، سياسة الضمان الاجتماعي في الجزائر بين تحديات تحقيق التوازن المالي للصناديق وتكريس العدالة الاجتماعية مقارنة بفرنسا 1983-2018، أطروحة دكتوراه، تخصص سياسات مقارنة، جامعة زيان عاشور، الجلفة، 2019-2020.
8. بوبكر برحومة، علي شعر، سفيان منصوري، حمزة يمعي، تقييم تطبيق السياسات المحاسبية في الصناديق الاجتماعية دراسة حالة عينة CASNOS CNAS ولاية الوادي، مذكرة ماستر، تخصص علوم المالية والمحاسبة، جامعة الشهيد حمد لخضر، الوادي، 2020-2021.
9. خالد عبد اللاوي، علي سعودي، المعالجة المحاسبية في شركات التأمين دراسة حالة الصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي بالوادي، مذكرة ماستر، تخصص تدقيق محاسبي، جامعة الشهيد حمد لخضر، الوادي، 2016-2017.
10. خولة يعقوبي، مشري سمراء، المحاسبة في شركات التأمين على الأشخاص وفق النظام المحاسبي المالي الجزائري، دراسة حالة الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي لغير الأجراء CASNOS، مذكرة ماستر، تخصص محاسبة وجباية معمقة، جامعة محمد البشير الابراهيم، برج بوعرييج، 2021-2022.
11. رقيق برة زينب، المعالجة المحاسبية لنشاطات صناديق الضمان الاجتماعي في الجزائر بعد الفترة 2010 دراسة حالة الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي CNAS والصندوق الوطني للضمان الاجتماعي لغير الأجراء CASNOS ولاية المسيلة، مذكرة ماستر، تخصص محاسبة وجباية معمقة، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، 2018-2019.
12. سامية مباركي، أثر نفقات التغطية الصحية لصندوق التأمينات الاجتماعية للعمال الأجراء CNAS على توازنه المالي دراسة حالة وكالة المسيلة 2000-2012، تخصص مالية وإدارة المخاطر، جامعة محمد بوضياف، مسيلة، 2014-2015.
13. سليمة طبايبي، دور محاسبة شركات التأمين في اتخاذ القرارات وفق معايير الإبلاغ المالي الدولية دراسة حالة: الشركات الجزائرية للتأمين، أطروحة دكتوراه، جامعة سطيف 1، سطيف، 2013-2014.
14. سمية خشعي، فاطمة عيشاوي، دور هيئات الضمان الاجتماعي في تقديم الحماية الاجتماعية في الجزائر دراسة الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية للعمال الأجراء CNAS مسيلة 2016-2018، مذكرة ماستر، تخصص اقتصاد التأمينات، جامعة محمد الضياف، المسيلة، 2018-2019.

15. سناء زغدي، عبد الرؤوف سعد العايب، عبير قدارة، المعالجة المحاسبية للأجور والرواتب والتصريحات الجبائية والشبه الجبائية لهما دراسة ميدانية، مذكرة ماستر، تخصص محاسبة، جامعة الشهيد حمه لخضر، الوادي، 2019-2020.
16. صلاح الدين كحالة، الإجراءات المحاسبية المتعلقة بالأجور والرواتب في ظل تطبيق النظام المحاسبي المالي دراسة حالة بالمؤسسة الوطنية لتوزيع الأدوية بالتجزئة مستغانم، مذكرة ماستر، تدقيق ومراقبة التسيير، جامعة عبد الحميد بن باديس، مستغانم، 2018-2019.
17. عبد القادر حمو يعيش، عبد المنعم عقدي، أثر اشتراكات التأمين الاجتماعي على التوازنات المالية لصناديق الضمان الاجتماعي بالجزائر دراسة حالة CASNOS وكالة أدار، مذكرة ماستر، تخصص مالية المؤسسة، جامعة أحمد دراية، أدرار، 2020-2021.
18. عبد الله أنور بن السايح، أحمد حسام كحلول، المعالجة المحاسبية للأجور وفق النظام المحاسبي المالي والمعيار الدولي رقم 19 منافع الموظفين دراسة حالة شركة نفضال بسكرة، مذكرة ماستر، تخصص محاسبة، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2019-2020.
19. علي مومن موسى، علي مباركي، مهدي سمير، حسام كزوز، متابعة ومعالجة الأجور والرواتب جبائيا ومحاسبيا دراسة ميدانية، مذكرة ماستر، تخصص محاسبة، جامعة حمه لخضر، الوادي، 2021-2022.
20. عمر كشحه، أحمد حنكه، محمد منصر، مدى التزام شركات التأمين في الجزائر بتطبيق معيار الإبلاغ المالي الدولي رقم 04 عقود التأمين دراسة حالة الشركة الجزائرية للتأمينات CAAT وكالة الوادي، مذكرة ماستر، تخصص محاسبة وتدقيق، جامعة الشهيد حمه لخضر، الوادي، 2019-2020.
21. عيسى شهيلي، المعالجة المحاسبية للأجور في المؤسسات العمومية دراسة حالة في بلدية الرشايق، مذكرة ماستر، تخصص مالية وبنوك، جامعة ابن خلدون، تيارت، 2021-2022.
22. فاطمة الزهراء صحراوي، سلسبيل بوروب، محاسبة عمليات التأمين في الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية للعمال الأجراء دراسة حالة CNAS جيجل، مذكرة ماستر، تخصص محاسبة وجباية معمقة، جامعة محمد الصديق بن يحيى، جيجل، 2022-2023.
23. فاطمة حملاري، سليم شريف، محمد علاق، المعالجة المحاسبية لعمليات التأمين دراسة مقارنة بين المعيار لدولي 4 ونظام المحاسبي المالي، مذكرة ماستر، تخصص محاسبة وتدقيق، جامعة شهيد حمه لخضر، الوادي، 2020-2021.
24. فايزة شريف، محاسبة شركات التأمين وفق النظام المحاسبي المالي والمعايير المحاسبية الدولية دراسة حالة CNAS مسيلة، مذكرة ماستر، تخصص تدقيق ومراقبة التسيير، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، 2021-2022.

25. مرخوفي عامرية، المخاطر المضمونة في قانون التأمينات الاجتماعية للعمال الأجراء في الجزائر 1970-2018 دراسة حالة مركز دفع تفرت 1، مذكرة ماستر، جامعة الشهيد حمه لخضر، الوادي، 2018-2019.

26. مسعود سايبى، يوزايد دراجي الحضني، المعالجة المحاسبية للأجور في ظل النظام المحاسبي المالية دراسة حالة دراسة مقارنة بين الوظيف العمومي والقطاع الاقتصادي، مذكرة ماستر، تخصص محاسبة وتدقيق، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2020-2021.

27. معروف صابرة، تطوير آليات تحصيل الاشتراكات لتحقيق التوازن المالي لصندوق التأمينات الاجتماعية CNAS دراسة حالة وكالة المسيلة، مذكرة ماستر، تخصص مالية وإدارة المخاطر، جامعة بوضياف، مسيلة، 2014-2015.

28. مقدودة بديار، نور الهدى سعودي، محاسبة الأجور وفق النظام المحاسبي المالي دراسة حالة ديوان الترقية والتسيير العقاري لولاية المسيلة، مذكرة ماستر، تخصص محاسبة وجباية معمة، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، 2021-2022.

29. نوال سعدي، أيوب سعيد حداد، معالجة عمليات التأمين وفق النظام المحاسبي المالي في شركات الضمان الاجتماعي، دراسة حالة الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي غير الأجراء CASNOS، مذكرة ماستر، تخصص محاسبة وجباية، جامعة محمد البشير الابراهيمي، برج بوعرييج، 2020-2021.

30. يحيى كعب، تقييم الممارسات المحاسبية في شركات التأمين دراسة حالة الشركة الوطنية للتأمين SAA المديرية الجهوية لورقلة خلال الفترة 2017-2019، مذكرة ماستر، تخصص محاسبة وجباية معمة، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2018-2019.

31. يوسف بوعيشاوي، اتجاه النظام المحاسبي لشركات التأمين بالجزائر نحو معايير الإبلاغ المالي الدولية دراسة ميدانية لشركات التأمين الجزائرية، أطروحة دكتوراة، تخصص مالية وبنوك، جامعة يحيى فارس، المدية، 2017-2018.

32. يونس صالحى، مدى استجابة النظام المحاسبي المالي لمتطلبات شركات التأمين الجزائرية دراسة ميدانية لعينة من شركات التأمين في مدينة ورقلة خلال الفترة الزمنية مارس 2014، مذكرة ماستر، تخصص دراسات محاسبية وجبائية معمة، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2013-2014.

ثالثا: المجالات العلمية

1. أحمد طلحا حسين جاد الله، المواطنة وحق الضمان الاجتماعي في ضوء القانون الدولي العام، المجلة القانونية، المجلد 17، العدد 06، مصر، 2023.

2. حميد قرومي، نجية ضحاك، الضمان الاجتماعي في الجزائر دراسة حالة Casnos لولاية البويرة، مجلة العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، العدد 13، 2015.

3. سامية حساين، دنيا كوثر وارق، نظام التأمين الاجتماعي بين ضمان الحقوق وحتمية تنويع مصادر التمويل، مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، المجلد 04، العدد 02، 2019.
 4. سعود بن مبارك البادري، التنور التأميني بخدمات الهيئة العامة للتأمينات الاجتماعية لدى منسوبي القطاع الخاص بسلطنة عمان ودور قنوات الاتصال والتواصل في تنويرهم: الواقع والتطلعات المستقبلية، مجلة العلوم الاجتماعية والإنسانية، المجلد 19، العدد 39، 2018.
 5. عبد الرحمان شداد، التأمينات الاجتماعية كأحد مجالات الخدمة الاجتماعية، مجلة سوسولوجيا للدراسات والبحوث الاجتماعية، العدد 04، 2018.
 6. عبد الرحمان شداد، التأمينات الاجتماعية كنظام اجتماعي في التنظيمات من خلال نظرية الأنساق الاجتماعية، مجلة سوسولوجيا، المجلد 03، العدد 02، 2019.
 7. عبد العزيز محمد علي آدم، التأمين الاجتماعي وموقف الإسلام منه، كجلة الاقتصاد الإسلامي العالمية، العدد 93، سوريا، 2020.
 8. محمد محمد أحمد سويلم، نشأة وتطور أنظمة التأمينات الاجتماعية في المملكة العربية السعودية، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، العدد 81، مصر، 2020.
 9. مولود حواس، عبد الناصر حبوشي، التأمين الاجتماعي أداة لتحقيق الصالح العام دراسة حالة الجزائر، مجلة معارف، العدد 13، 2012.
- رابعاً: الملتقيات العلمية
1. أحمد ذياب شويدح، التأمين الاجتماعي والتبادلي في الفقه الإسلامي، ورقة بحثية مقدمة لليوم الدراسي الثامن حول التأمين والمعاشات في فلسطين واقع وآفاق، جامعة الإسلامية غزة، فلسطين، ب.ت.
 2. أمينة شهبوب، مريم رياض، أهمية تحصيل الاشتراكات في تحقيق التوازن المالي لمنظومة الضمان الاجتماعي، ورقة بحثية مقدمة ضمن الملتقى الوطني الافتراضي حول تسوية منازعات الضمان الاجتماعي، جامعة بن يوسف بن خدة، الجزائر، 22 ماي 2022.
 3. محمد زيدان، محمد يعقوبي، فعالية الموارد التمويلية المتاحة لمؤسسات التأمين الاجتماعي الجزائري في تحقيق السلامة المالية لنظام الضمان الاجتماعي، ورقة بحثية حول الملتقى الدولي السابع حول الصناعة التأمينية الواقع العملي وآفاق التطوير تجارب الدول، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، يومي 03-04 ديسمبر 2012.
 4. محمد عبد الحليم عمر، الإسلام والتأمينات الاجتماعية مدخل تعريفي، ورقة بحثية مقدمة ضمن مؤتمر التأمينات الاجتماعية بين الواقع والمأمول، جامعة الأزهر مركز صالح عبد الله كامل للاقتصاد الإسلامي، مصر، أيام 13-15 أكتوبر 2002.

5. نعيمة زيرمي، الحماية الاجتماعية بين المفهوم والمخاطر والتطور في الجزائر، ورقة بحثية مقدمة ضمن الملتقى الدولي السابع حول الصناعة التأمينية الواقع العملي وآفاق التطوير تجارب دول، جامعة حسبية بن بوعلي، الشلف، يومي 03-04 ديسمبر 2012.

6. هدى عبو، دور التأمين وإعادة التأمين في دعم التنمية، ورقة بحثية مقدمة ضمن الملتقى الدولي السابع حول الصناعة التأمينية، الواقع العملي وآفاق التطوير تجارب الدول، جامعة حسبية بن بوعلي، الشلف، يومي 03-04 ديسمبر 2012.

خامسا: القوانين والتقارير

1. أمر رقم 95-07، المتعلق بالتأمينات، المؤرخ في 25 جانفي 1995، الجريدة الرسمية الجزائرية، الصادرة بتاريخ 08 مارس 1995، العدد 13.

2. قانون رقم 83-11، المتعلق بالتأمينات الاجتماعية، المؤرخ في 2 يوليو 1983، الجريدة الرسمية الجزائرية، الصادرة بتاريخ 3 يوليو 1983، العدد 28.

3. مرسوم رقم 85-33، المتعلق بتحديد قائمة العمال المشبهين بالأجراء في مجال الضمان الاجتماعي، المؤرخ في 9 فيفري 1985، الجريدة الرسمية الجزائرية، الصادرة بتاريخ 24 فيفري 1985، العدد 09.

4. منظمة العمل الدولية، دليل التأمينات الاجتماعية، منظمة العمل الدولية، 2018.

المراجع باللغة الأجنبية:

أولا: الكتب

1. Ermanno Pitacco, **Health Insurance Basic Actuarial Models**, Springer International Publishing, Switzerland, 2014.
2. Krzysztof Hagemeyer, **Social Insurance**, Asia's Fiscal Challenge: Financing the Social Protection Agenda of the Sustainable Development Goals, Asian Development Bank, Philippines, 2018.
3. Leah Rogne, Carroll L. Estes, Brain R. Grossman, Brooke A. Hollister, Erica Solway, **Social Insurance and Social Justice Social Security, Medicare, and the Campaign Against Entitlements**, Springer Publishing Company, United States, 2009.
4. Marta Peris-Ortiz and others, **Economic Challenges of Pension Systems A Sustainability and International Management Perspective**, Springer Nature, Switzerland, 2020.

5. Marta Peris–Ortiz, José Álvarez–García, Inmaculada Domínguez–Fabián, Pierre Devolder, **Economic Challenges of Pension Systems A Sustainability and International Management Perspective**, Springer Nature, Switzerland, 2020.
6. Peter Zweifel, Roland Eisen, David L. Eckles, **Insurance Economics**, Second Edition, Springer, Switzerland, 2021.
7. Robert D Lieberthal, **What Is Health Insurance (Good) For? An Examination of Who Gets It, Who Pays for It, and How to Improve It**, Springer, Switzerland, 2016.

ثانيا: الرسائل الجامعية

1. Chris Bonnett, **Fixing an Accident of History: Assessing a Social Insurance Model to Achieve Adequate Universal Drug Insurance**, thesis requirement for the degree of Doctor of Philosophy in Public Health and Health Systems, University of Waterloo, Canada, 2020.
2. Hamza Mekbel, **Essai d'analyse du rôle de l'Assurance Maladie dans le financement des soins de santé en Algérie**, Mémoire de Magistère, spécialité Sciences Economiques, Université Abderrahmane Mira, Bejaia, 2011.
3. Madjid Salmi, **Système de santé en Algérie à l'heure de la transition plurielle : éléments pour une évaluation de la qualité des soins**, Thèse de Doctorat, spécialité Sciences Economiques, Université Mouloud Mammeri, Tizi–Ouzou, 2009.
4. Salmi Samya, **Le système de sécurité sociale en Algérie : missions et contraintes.cas de la Casnos de Tizi Ouzoum**, Mémoire de Master, Spécialité Economie de la santé, Université Mouloud Mammeri, Tizi Ouzou, 2017,
5. Slimani Ouiza, **Le Recouvrement Des Cotisations Sociales : Méthodes, Procédures Et Contraintes Cas De La Cnas De Tizi–ouzou**, Mémoire de Master, Spécialité économie Monétaire et bancaire, Université Mouloud Mammeri, Tizi Ouzou, 2018–2019.

ثالثا: المجلات

6. Christian Ståhl, Elin A. Karlsson, Jan Sandqvist, Gunnel Hensing, Sandra Brouwer, Emilie Friberg, Ellen MacEachen, **Social insurance literacy: a scoping**

- review on how to define and measure it**, Disability and Rehabilitation, Vol 43, No 12, United Kingdom, 2021.
7. Cremer Helmuth, Pestieau Pierre, **Social insurance competition between Bismarck and Beveridge**, Journal of Urban Economics, Vol 54, Issue 01, United States, 2003.
8. Djamal Gueffifa, **Procédures de recouvrement forcé des cotisations de sécurité sociale auprès des travailleurs non-salariés**, La Revue d'enseignant chercheur des études juridiques et politiques, Vol 07, No 02, 2022.
9. I.T Jumaniyazov, A.Xaydarov, **The importance of Social Insurance In Social Protection**, Science and education Scientific Journal, Volume 04, Issue 01, Netherlands, 2023
10. Yahia Saidi, Abdelhamid Berrehouma, **Présentation des états financiers dans le Nouveau Système Financier et Comptable Algérien 2009**, Vol 01, No 01, Journal of financial and accounting studies, 2010,

الملاحق

الملحق رقم (01): استمارة التصريح بالنشاط

	الضمان الاجتماعي
تصريح بنشاط	يلزم باملانه في بداية كل نشاط يؤدي أو أو لا يؤدي إلى خلق شغل (المادة 14.83 بتاريخ 1983.07.02)
يخصص إلى الصندوق	ختم الوكالة
رقم التسجيل الممنوح	
معلومات للتعريف خاصة : (1)	
1 - المصرح	(الاسم، اللقب، الصفة)
2 - الادارة	(الطبيعة الاجتماعية)
(العنوان، الرمز البريدي، ورقم الهاتف، التلكس)	(رقم الحساب الجاري أو البنكي)
تاريخ بدء النشاط	(طبيعة الوثائق المرسمة للنشاط "رقم وتاريخ السجل التجاري أو المهني، المرسوم الخ...")
	(بالنسبة للأدرات والمجموعات المحلية يجب ذكر انا كانت مستفاد من ميزانية منضمة)
اصل الادارة : (2)	
<input type="checkbox"/> خلق <input type="checkbox"/> شراء رأس المال <input type="checkbox"/> اعطاء/ ورائة <input type="checkbox"/> إيجار <input type="checkbox"/> تسيير <input type="checkbox"/> غير ذلك (3) :	
قطاع الانتماء : (2)	
<input type="checkbox"/> غير الاجراء <input type="checkbox"/> اقتصادي <input type="checkbox"/> ادارات <input type="checkbox"/> العطل المدفوعة الأجر <input type="checkbox"/> الفئات الخاصة	
معلومات تتعلق بالاجراء :	
تاريخ توظيف أول اجير	الاعداد المقررة
الموجود	
يشهد بصدق،	الوثائق التي يجب الاثبات بها
في	1 - شهادة الحالة المدنية
المصرح،	2 - صور من السجل :
	• التجاري،
	• المهني،
	أو
	صورة من القانون أو قرار الخلق،
	3 - صورة من الموافقة،
	4 - التصريح بالتواجد.
I.M.3	ملاحظة
	1 - تكتب بحروف مطبوعة،
	2 - ضع علامة x في الخانة الملائمة،
	3 - اذا كنت غير معين بلية خلة، وضع بالكتابة أصل نشاطك،
	4 - تملأ في أربعة (4) نسخ.

RENSEIGNEMENTS CONCERNANT LES ASCENDANTS AYANTS DROIT

CADRE RESERVE
AU SERVICE AFFILIATION

R A N G	N O M	P R E N O M	DATE DE NAISSANCE			Sex. P. Sit. Date blocage
			Jour	Mois	Année	
01						
02						
03						
04						
05						
06						
07						
08						
09						
10						
11						
12						
13						
14						
15						

REMARQUE

- ◆ *Inscrire ci-dessus, les enfants (légitimes ou recueillie) à la charge de l'assuré ou de son conjoint.*
 - ▶ Enfants âgés de moins de 18 ans
 - ▶ Enfants âgés de 18 à 20 ans, lorsqu'ils sont en apprentissage ou scolarisés.
 - ▶ Sans limitation d'âge, lorsque l'enfant est infirme ou atteint de maladie incurable.
 - ▶ Sans limitation d'âge, lorsque l'enfant de sexe féminin n'a pas de ressources et vit sous le toit de l'assuré.
- ◆ *Pour l'assuré de sexe féminin, ses enfants doivent être inscrits dans le cas où le père n'ouvre pas droit à l'ensemble ou à une partie des Prestations.*

RENSEIGNEMENTS CONCERNANT LE(S) CONJOINT(S) AYANTS DROIT

CADRE RESERVE
AU SERVICE AFFILIATION

R A N G	N O M (1)	P R E N O M	DATE DE NAISSANCE			Sex. P. Sit. Date blocage
			Jour	Mois	Année	
80						
81						
82						
83						

1 - Nom de jeune fille pour les femmes mariées.

REMARQUE

◆ Incrire ci-dessus, le conjoint lorsqu'il n'est pas lui même assuré social, et il y a lieu de fournir dans ce cas pour chaque conjoint, une attestation sur l'honneur de mon activité professionnelle.

RENSEIGNEMENTS CONCERNANT LES ASCENDANTS AYANTS DROIT

CADRE RESERVE
AU SERVICE AFFILIATION

R A N G	N O M	P R E N O M	DATE DE NAISSANCE			Sex. P. Sit. Date blocage
			Jour	Mois	Année	
90						
91						
92						
93						

DECLARATION DE L'ASSURE

L'assuré soussigné (Nom et Prénom de l'assuré).

Déclare que les informations figurant sur la présente demande d'affiliation sont exacte et complètes.

En outre, je m'engage à informer immédiatement la caisse de tout changement pouvant intervenir dans ma situation familiale ou dans la situation socio-professionnelle de l'un de les ayants droit.

A le

Signature de l'assuré

الملحق رقم (03): شهادة العمل والأجر

الضمان الاجتماعي
SECURITE SOCIALEشهادة العمل والأجر
ATTESTATION
DU TRAVAIL ET DE SALAIRE

Agence :	وكالة :
Centre de paiement :	مركز الدفع :

هوية رب العمل

IDENTIFICATION DE L'EMPLOYEUR

Nom et Prénoms	الاسم واللقب
ou	أو
n° de l'adhérent	رقم المنخرط
Raison sociale	الطبيعة الاجتماعية :
Adresse	العنوان :

هوية الأجير

IDENTIFICATION DU SALARIE

Noms	الاسم :
n° d'immatriculation	رقم التسجيل
Prénoms	اللقب :
Né(e) le	تاريخ الازدياد :
à	ب
Adresse	العنوان :
Profession	المهنة :

المعلومات الضرورية لدراسة الحقوق

RENSEIGNEMENTS NECESSAIRES POUR L'ETUDE DES DROITS

Date de recrutement	تاريخ التوظيف
Date du dernier jour de travail	تاريخ آخر يوم عمل
Date de reprise de travail	تاريخ استئناف العمل
l'intéressé(e) n'a pas repris son travail à ce jour : المعني(ة) بالأمر لم يستأنف العمل الى يومنا هذا :	

في حالة التوقف عن العمل لمدة تقل عن 6 أشهر أو في حالة الأمومة

EN CAS D'ARRET DE TRAVAIL
D'UNE DUREE INFERIEURE A 06 MOIS ET EN CAS DE MATERNITE

l'assuré(e) a travaillé pendant	jours	heures	المؤمن أشغل لمدة	يوما	ساعة
du	au		من	الى	
au cours des 03 mois ou des 12 mois de date à date précédant			خلال (3) الثلاثة أشهر التي أو التي (12) عشرة شهر من التاريخ الى التاريخ الذي سبق معاينة المرض أو الحمل		
la constatation de la maladie ou de la grossesse.					

في حالة التوقف عن العمل أكثر من 6 أشهر أو في حالة العجز

EN CAS D'ARRET DE TRAVAIL
DEPASSANT 06 MOIS OU EN CAS D'INVALIDITE

l'assuré(e) a travaillé pendant	jours	heures	المؤمن أشغل لمدة	يوما	ساعة
du	au		من	الى	
au cours des 12 mois ou des 3 années précédant			خلال الاثني عشر (12) شهرا أو (3) الثلاثة سنوات التي سبقت معاينة المرض.		
la constatation de la maladie.					

الملحق رقم (04): التصريح بالاشتراكات والتسديد

الضمان الإجتماعي	
C . N . A . S	
Agence de :	
#REF!	
N° C.C.P	:
N° COMPTE TRESOR	:
N° TELEPHONE	:

DÉSTINATAIRE :	
----------------	--

Code agence	Date de réception	Période de cotisation
#REF!		

Numéro cotisant	Classe cotisant
	Classe : Statut : NAP :

DÉCLARATION DE COTISATIONS

A

À fournir au plus tard le :

même avec la mention « NÉANT »

CODE	NATURE DES COTISATIONS	DÉCOMPTÉ DES COTISATIONS			MOUVEMENT DU PERSONNEL (*)	
		ASSIETTE	TAUX	MONTANT	ENTRÉE	SORTIE
R22	REGIME GENERAL		34.50%			
R98	FNPOS		0.50%			
					EFFECTIF TOTAL EN EXERCICE	
TOTAL DES COTISATIONS DUES				-		

(*) ENTRÉE : Nombre de travailleurs embauchés durant la période de cotisation

SORTIE : Nombre de travailleurs débauchés durant la période de cotisation

EFFECTIF TOTAL : Nombre de travailleurs en exercice à la fin de la période de cotisation

JOURNÉE	CANAL	PÉRIODE	Montant versé à déduire.....	
			Montant du versement.....	-
IDENTIFICATION COTISANT			Montant en lettres :	
			RÈGLEMENT PAR :	
			Chèque bancaire N° : _____	
			Chèque postal N° : _____	
			Caisse reçu N° : _____	

DAC 01

Certifiée exact, à : _____ Le : _____

Cachet et signature du cotisant,

الملحق رقم (05): طلب منحة الوفاة

الضمان الاجتماعي
SÉCURITÉ SOCIALE

وكالة:
مركز التبع :

طلب منحة الوفاة
DEMANDE D'ALLOCATION DÉCÈS

N°: 0264 12.02 AN 17

أنا المتلقي، الاسم: : القلب: :
العنوان: :
يطلب منحة الوفاة تطبيقاً للتعليم الوصاري المنقول باسم: :
الزوجة: الأصول المتكاثرة الوصي أو الأختال المتكاثرة (1)
أشهد بشرفي أنه لا يوجد أشخاص آخرون هم من الأستفادة إلا المذكورين أعلاه.
Démarché le versement de l'allocation décès en application de la réglementation en vigueur au titre de: :
Coûtant Ascendant à Charge Titulaire ou de ses Enfants à Charge de l'Assuré (2)
Je certifie sur l'honneur qu'il n'y a pas d'autres personnes bénéficiaires que celles dont j'ai indiqué l'identité ci-dessous :

الأولاد، الأختال، الأصول المتكاثرة
COUJONTS, ENFANTS ET ASCENDANTS A CHARGE DE L'ASSURÉ (2)

الاسم والقلب NOM ET PRENOMS	تاريخ الإزدياد DATE DE NAISSANCE	الصفة QUALITE

فعل في : التاريخ: :
Signature

معلومات خاصة بالمؤمن المتوفى في: الاسم: :
القلب: :
رقم التسجيل: N° d'identification
تاريخ وفاة الزوج (1) تاريخ وفاة الزوج (2)
تاريخ وفاة الزوج (3) تاريخ وفاة الزوج (4)
divorcé (e) veuf (ve)
divorcé (e) veuf (ve)
(1) Meurtre sans crime dans le cadre conventionnel.
(2) Indiquer le lieu de décès (Complicité, Enfants, Ascendant à charge de l'Assuré)
(3) La veuve Signe pour les enfants.
الفرن يطلب كل من مؤيد أو مبادل صديقات مؤيد.
La loi punira quiconque se rend coupable de fraude ou de fausses déclarations.

1- ما يجب معرفه حول التأمين على الـ 19 :

الذي يحق له التأمين على الـ 19 هو: :
1- أين كان يعمل في وقت وفاته؟
2- أين كان يعمل في وقت وفاته؟
3- أين كان يعمل في وقت وفاته؟
4- أين كان يعمل في وقت وفاته؟
5- أين كان يعمل في وقت وفاته؟
6- أين كان يعمل في وقت وفاته؟

2- ما هو الطراز القانوني للإستفادة من منحة الـ 19 ؟

أستفيد من منحة الـ 19 إذا كنت: :
1- الزوج الأصول المتكاثرة الوصي أو الأختال المتكاثرة (1)
2- الزوج الأصول المتكاثرة الوصي أو الأختال المتكاثرة (2)
3- الزوج الأصول المتكاثرة الوصي أو الأختال المتكاثرة (3)
4- الزوج الأصول المتكاثرة الوصي أو الأختال المتكاثرة (4)
5- الزوج الأصول المتكاثرة الوصي أو الأختال المتكاثرة (5)
6- الزوج الأصول المتكاثرة الوصي أو الأختال المتكاثرة (6)

3- ما هي الشروط التي يجب توافرها للإستفادة من منحة الـ 19 ؟

أستفيد من منحة الـ 19 إذا كنت: :
1- الزوج الأصول المتكاثرة الوصي أو الأختال المتكاثرة (1)
2- الزوج الأصول المتكاثرة الوصي أو الأختال المتكاثرة (2)
3- الزوج الأصول المتكاثرة الوصي أو الأختال المتكاثرة (3)
4- الزوج الأصول المتكاثرة الوصي أو الأختال المتكاثرة (4)
5- الزوج الأصول المتكاثرة الوصي أو الأختال المتكاثرة (5)
6- الزوج الأصول المتكاثرة الوصي أو الأختال المتكاثرة (6)

4- ما هي الشروط التي يجب توافرها للإستفادة من منحة الـ 19 ؟

أستفيد من منحة الـ 19 إذا كنت: :
1- الزوج الأصول المتكاثرة الوصي أو الأختال المتكاثرة (1)
2- الزوج الأصول المتكاثرة الوصي أو الأختال المتكاثرة (2)
3- الزوج الأصول المتكاثرة الوصي أو الأختال المتكاثرة (3)
4- الزوج الأصول المتكاثرة الوصي أو الأختال المتكاثرة (4)
5- الزوج الأصول المتكاثرة الوصي أو الأختال المتكاثرة (5)
6- الزوج الأصول المتكاثرة الوصي أو الأختال المتكاثرة (6)

الملحق رقم (06): التزام الخاص بمنحة الوفاة

الصندوق الوطني للتأمينات الإجتماعية

وكالة

إلتزام

(يتم ملئ هذا الإلتزام من قبل الشخص الذي يلتمس الإستفادة من منحة الوفاة)

أنا الممضي أسفله

السيد(ة).....

الطالب(ة) للإستفادة من منحة الوفاة، و هذا لوفاة المؤمن:

الإسم:.....

اللقب:.....

رقم التسجيل للضمان الإجتماعي:.....

و المتوفى بتاريخ:.....

أصرح عن التزامي بإرجاع المبلغ المالي المتحصل عليه دون حق، فوراً و بأكمله في حالة ما إذا اتضح وجود ذوي حقوق آخرين.

التوقيع مصادق عليه

الملحق رقم (07): التصريح بمرض مهني

<p>الأضرار المهنية</p> <p>تصريح بمرض مهني</p> <p>تملأ في أربعة نسخ من طرف الضحية أو ذوي الحقوق وترسل الى مؤسسة الضمان الاجتماعي خلال مدة 15 يوماً على الأقل وثلاثة اشهر على الأكثر التي تلي المعالجة الطبية الأولى للمرضى</p>	<p>الضمان الاجتماعي</p> <p>وكالة مركز الدفع</p>
	<p>المرجع : تاريخ الابداع : </p>

معلومات خاصة بالمريض	
اللقب :	رقم التسجيل
الاسم :	البلد الأصلي :
الجنسية :	العنوان :
المهنة :	التأهيل المهني :
طبيعة الأعمال التي قد تكون سببا في المرض المهني :	
ثبت بتاريخ :	مدة التعرض للخطر :
طبيعة المرض :	تاريخ معالجة المرض :
الملف الطبي لهذا المرض، هل وضع في اطار التأمينات الاجتماعية.	نعم <input type="checkbox"/> لا <input type="checkbox"/>
- اذا كان نعم ما هو تاريخ التعويضات	

معلومات خاصة بصاحب العمل	
اللقب، الاسم، أو المقر الاجتماعي	رقم صاحب العمل
مكان عمل المريض :	
فترة العمل من الى	

حرر بـ..... في

توقيع المصرح
(الاسم واللقب وصفة الموقع)

ارفاق التصريح باستعمال الوسائل التي قد تكون سببا في ظهور الأمراض المهنية.
ارفاق في نسختين شهادة طبية يسلمها الطبيب المعالج وايضا شهادة العمل يقدمها صاحب العمل.
كل شخص يقوم بتزوير او يدلي بتصريحات غير صحيحة يعاقب من طرف القانون.

الملحق رقم (08): تعويضات حادث العمل

«الجمهورية»

الضمان الاجتماعي، حوادث العمل

الضمان الاجتماعي

وكالة:

مركز الدفع:

إلى: من: الأوسع: من:

جدول الكشف رقم:

تعريف المستخدم

رقم التعريف

الإسم واللقب:
العنوان:

رقم	الأوردين		طبيعة الملف	التاريخ	المستفيد	الأصول (م - 3 - 5 - 1 - 2)	الإسم واللقب	رقم التسجيل
	الأصل (م - 3 - 5 - 1 - 2)	المستفيد						
1								
2								
3								
4								
5								
6								
7								
8								
9								
10								
11								
12								
13								
14								
15								
16								
17								
18								
19								
20								

إمضاء أمين الصندوق

الجموع

إمضاء المرسل

أرصدت الملفات يوم:

(1) بالفرن - بالزوج - ط: الطفل - أ: أمول
(2) ت: إ: تأييدت إجماعية - ح: ح: حادث عمل

الملحق رقم (09): طلب توضيح المنحة العائلية

طلب منح عائلية

هوية الأجير

الإسم واللقب :
 وُلِد في :
 الجنسية :
 الحالة العائلية : [أعزب] [متزوج] [مطلق] [أرمل] [منفصل]

إستعلامات تتعلق بالعائلة
 الأطفال الذين تطلب المنح العائلية لهم

عنوان الأطفال إذا كانوا لا يقيمون مع الأجير :
 هل تعمل الزوجة :
 إن كان نعم يذكر لقب وعنوان صاحب العمل :
 لا نعم

إستعلامات تتعلق بصاحب العمل :

الإسم واللقب أو عنوان الشركة :
 العنوان :
 رقم الإنخراط في الضمان الإجتماعي :

إستعلامات تكميلية :

هل عمل الأجير عند صاحب عمل سابق ؟ نعم لا
 إن كان نعم اذكر لقبه وعنوانه :
 هل يقبض منحا عائلية من تنظيم آخر ؟ نعم لا
 إن كان نعم يذكر إسم التنظيم
 رقم الملف : (ارفق هذا الطلب بشهادة التصريح إن أمكن).

أشهد ان المعلومات المعطاة أعلاه صادقة وحقيقية.
 اتعهد صراحة أن أخطر الصندوق بكل ظرف يمكن أن يعدل في هذا التصريح.
 توقيع الأجير :
 خاتم صاحب العمل :
 في :
 تأشيرة صاحب العمل :

(أنظر في الظاهر، الوثائق المطلوبة)

هـام

الوثائق الثبوتية المرفقة بالتصريح

1 = في جميع الحالات : يجب أن يرفق التصريح بشهادة الحالة العائلية، المملوءة من طرف المجلس الشعبي البلدي وتوقع من طرف الطالب. إذا كانت المنح المطلوبة لاطفال من أفرشة مختلفة، يجب إعداد شهادة عائلية لكل مجموعة أطفال.

2 = حسب عمر ونشاط الاطفال : يجب ايضاً الحاق :

- أ = اطفال ذوي عاهات أو مصابين بمرض مزمن (مهما يكن العمر قبل 21 سنة) - شهادة الطبيب المعالج أو المؤسسة التي يعالج فيها الطفل.
 ب = اطفال في سن الدراسة (خلال السن 17 وحتى سن 21) - شهادات مدرسية.
 ج = الفتاة (من 17 حتى 21 سنة) التي تحل محل أم عائلية متوفاة، لدى أخ وأخت - شهادة وفاة الام وشهادة تثبت أن الفتاة لا تشغل أي منصب مأجور، وأنها تعيش في البيت العائلي.
 د = المتدربون (من 17 حتى 18 سنة) - نسخة من عقد التدريب عليه ملاحظة الايداع بالبلدية أو لدى مجلس القضاء العمالي.

3 = حسب الحالة المدنية للاطفال : إذا كانت الملاحظات المطلوبة لیت موجودة على شهادة الحالة العائلية، يرفق التصريح ب :
 أ = اطفال طبيعيين : شهادة ميلاد.

ب = اطفال متبنون : شهادة ميلاد تحمل ملاحظة حكم الموافقة على التبني من طرف المحكمة.

4 = إن كان الوالدان مطلقين، منفصلين، أو عند سقوط السلطة الوالدية، يرفق التصريح ب :

أ = طلاق، انفصال شرعي - سقوط السلطة الوالدية : مضمون حكم أو أمر يدل على الشخص الذي إئتمن على الاطفال.

ب = انفصال فعلي : شهادة تدل على الشخص الذي له كفالة الاطفال

5 = ملفات مفتوحة لصالح الاطفال المأويين

- أ = أيتام - إن كان الاب والام متوفين : شهادة وفاة لكل منهما، شهادة تثبت أن الاطفال هم فعلاً تحت كفالة الاجير.
 - إذا توفي الاب وترك أرملة وأقل من ثلاثة أطفال : شهادة وفاة الاب، شهادة تثبت أن الام لم تتزوج مرة ثانية ولا تقبض منحاً عائلية بعنوان الارملة، وعند الاقتضاء شهادة طبية توضح أن الام لا تستطيع أن تعمل بسبب عاهة أو مرض مزمن ينجر عنه عجز 66% على الأقل. شهادة ميلاد.

إذا توفي الاب وترك أرملة وثلاثة أطفال أو أكثر، شهادة وفاة الاب، شهادة تثبت أن الام لم تتزوج مرة ثانية، ولا تقبض منحاً عائلية، شهادة ميلاد الام

ملاحظة - إذا كانت الام مفقودة، محجوز عليها، أو في الاستشفاء لمدة طويلة، تقدم شهادة عن حالتها.

ب- غير أيتام - عن أب أو أم الاطفال يجب تقديم الشهادات التي توافق حالتها (الفقدان - الحجز - الاستشفاء - المرض الذي ينجر

عنه عجز عن العمل بنسبة 66% على الأقل).

تذكير : إن أصحاب معاش العجز أو التقاعد وكذلك أصحاب إيراد حادث عمل 66% وأصحاب إيرادات الايتام لهم الحق في الاداءات العائلية.

نذكر أن الاطفال المهملين في الحالة المدنية أو الطبيعيين غير المعترف بهم ليس لهم الحق في المنح العائلية.

الملحق رقم (10): شهادة أداء الاستحقاقات

وزارة العمل و التشغيل و الضمان الإجتماعي
الصندوق الوطني للتأمينات الإجتماعية للعمال الأجراء

شهادة أداء المستحقات

ATTESTATION DE MISE A JOUR

N°

رقم

Le(a) Directeur(trice) de l'agence

مدير(ة) الصندوق الوطني للتأمينات الإجتماعية للعمال الأجراء وكالة

BORDJ BOU ARRERIDJ

Atteste que l'employeur

نشهد أن المستخدم

Immatriculé sous le numéro

المنتسب بالرقم

Nom et /ou raison sociale :

الإسم و اللقب أو التسمية

Adresse :

العنوان

Au 31/10/2023

Pour un effectif / salarié de : 24

Date de validité : 30/11/2023

NOTE: Le présent document ne peut en aucun cas faire obstacle à d'éventuels redressements réglementaires que l'agence est amenée à effectuer

Fait le 31/10/2023 بتاريخ
Document établi par TELEDECLARATION وثيقة من

CETTE ATTESTATION EST DELIVREE POUR SERVIR ET VALOIR CE QUE DE DROIT
POUR TOUTE AUTHENTIFICATION, CONSULTEZ :

تمنح هذه الوثيقة لاستعمالها في حدود ما يسمح به القانون
يمكنكم التحقق من صحة هذه الشهادة على :

فهرس المحتويات

I	الملخص:
II	فهرس
III	قائمة المحتويات
IV	قائمة الجداول
IV	قائمة الأشكال
V	قائمة الملاحق
أ	مقدمة عامة
5	الفصل الأول: الإطار النظري للدراسة
7	المبحث الأول: ماهية التأمينات الاجتماعية
7	المطلب الأول: تطور التأمينات الاجتماعية وأسباب ظهورها
7	الفرع الأول: نشأة التأمينات الاجتماعية
9	الفرع الثاني: أسباب ظهور التأمينات الاجتماعية
9	الفرع الثالث: أسباب إلزامية التأمينات الاجتماعية
10	المطلب الثاني: مفهوم وأنواع التأمينات الاجتماعية
10	الفرع الأول: مفهوم التأمينات الاجتماعية والأنظمة الشبيهة بها
14	الفرع الثاني: أنواع التأمينات الاجتماعية
17	المطلب الثالث: أهمية وأهداف التأمينات الاجتماعية
17	الفرع الأول: أهمية التأمينات الاجتماعية
18	الفرع الثاني: أهداف التأمينات الاجتماعية
20	المطلب الرابع: تنظيم التأمينات الاجتماعية في الجزائر
20	الفرع الأول: تطور تبني التأمينات الاجتماعية في الجزائر
22	الفرع الثاني: هيئات التأمينات الاجتماعية في الجزائر

25	الفرع الثالث: الفئات المستفيدة من التأمينات الاجتماعية في الجزائر
26	الفرع الرابع: تمويل التأمينات الاجتماعية في الجزائر
27	المبحث الثاني: المعالجة المحاسبية للتأمينات الاجتماعية
27	المطلب الأول: معالجة النظام المالي للمحاسبى للتأمينات الاجتماعية في المؤسسة الاقتصادية
27	الفرع الأول: المكلفين بدفع الاشتراكات والتصريح الاجتماعي
28	الفرع الثاني: التسجيل المحاسبى لاشتراكات التأمينات الاجتماعية للمستخدمين في المؤسسة
31	الفرع الثالث: التسجيل المحاسبى لأعباء رب العمل لاشتراكات التأمينات الاجتماعية
	المطلب الثاني: المعالجة المحاسبية للتأمينات الاجتماعية على مستوى الصندوق الوطني للضمان
31	الاجتماعي CNAS
31	الفرع الأول: مدونة حسابات الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي CNAS
34	الفرع الثاني: القوائم المالية في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي CNAS
	الفرع الثالث: التسجيلات المحاسبية للعمليات المتعلقة بنشاط الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي
36	CNAS
38	المطلب الثالث: عمليات التأمينات الاجتماعية المحاسبية
38	الفرع الأول: تسجيل المحاسبى لعمليات اشتراكات التأمينات الاجتماعية
39	الفرع الثاني: المعالجة المحاسبية لتقديم التعويضات
43	المبحث الثالث: الدراسات السابقة
43	المطلب الأول: الدراسات السابقة باللغة العربية
45	المطلب الثاني: الدراسات السابقة باللغة الأجنبية
47	المطلب الثالث: مقارنة الدراسة الحالية بالدراسات السابقة
49	الفصل الثاني:
49	الإطار التطبيقي للدراسة
51	المبحث الأول: تقديم الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية للعمال الأجراء وكالة برج بوعريريج
51	الفرع الأول: مهام الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية للعمال الأجراء وكالة برج بوعريريج
	الفرع الثاني: الهيكل التنظيمي للصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية للعمال الأجراء وكالة برج بوعريريج
52	بوعريريج

المطلب الثاني: المستفيدون من الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية للعمال الاجراء وكالة برج	
بوعريريج	54
الفرع الأول: آلية الانخراط في الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية للعمال الاجراء وكالة برج	
بوعريريج	54
الفرع الثاني: التزامات المنتسبين إلى الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية للعمال الاجراء وكالة برج	
بوعريريج	55
المطلب الثالث: المخاطر التي يغطيها الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية للعمال الاجراء وكالة برج	
بوعريريج	56
الفرع الأول: التأمين على المرض	56
الفرع الثاني: التأمين على الأمومة	57
الفرع الثالث: التأمين على العجز	57
الفرع الرابع: التأمين على الوفاة	57
الفرع الخامس: التأمين على الشيخوخة	57
الفرع السادس: التأمين على البطالة	58
الفرع السابع: التأمين ضد حوادث العمل والأمراض المهنية	58
الفرع الثامن: المنح العائلية	58
المبحث الثاني: المعالجة المحاسبية للتأمينات الاجتماعية للعمال الاجراء	59
المطلب الأول: الإشتراكات	59
الفرع الأول: توزيع نسبة الاشتراك	59
الفرع الثاني: دراسة حالة خاصة بالاشتراك الثلاثي	60
المطلب الثاني: التعويضات	62
الفرع الأول: تعويضات التأمين عن المرض والأمومة	62
الفرع الثاني: تعويضات التأمين على الوفاة	64
المطلب الثالث: العقوبات	65
الخاتمة	69
قائمة المراجع	73

فهرس المحتويات

82 الملاحق

97 فهرس المحتويات

المخلص:

هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على كيفية المعالجة المحاسبية للتأمينات الاجتماعية للعمال الأجراء سواء تعلق ذلك بالعمليات الخاصة بالمؤمنين لهم أو العمليات الخاصة بهيئات أخرى ذات علاقة مع الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي للعمال الأجراء، بالإضافة إلى الإحاطة بمختلف الجوانب النظرية المتعلقة بالتأمينات الاجتماعية، وتوضيح الأهمية التي تكتسبها في المجتمع، ومن أجل ذلك تم الاعتماد على المنهج التحليلي الوصفي، واستخدام أداة دراسة الحالة.

وقد توصلت هذه الدراسة إلى عدة نتائج أهمها: أن الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية يعتمد على مانص عليه النظام المحاسبي المالي في محاسبة مختلف عملياته مع وجود بعض الاختلافات في مدونة حساباته التي تراعى فيها طبيعة سيرورة عمله، وأن الاشتراكات المتحصل عليها من المنتسبين هي المصدر الرئيسي لتمويل مختلف أنشطته.

الكلمات المفتاحية: التأمينات الاجتماعية، التأمين، النظام المحاسبي المالي، الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية للعمال الأجراء.

Abstract:

This study aimed to identify how the social insurance accounting is processed for employees, whether it relates to operations specific to insured persons or operations of other related entities with the CNAS. Additionally, the study aimed to shed light on the various theoretical aspects related to social insurance and to clarify its importance in society. To achieve this, the descriptive analytical approach was adopted, and the case study tool was used.

The study found that CNAS adheres to the principles outlined in the financial accounting system for accounting purposes across its various operations. However, there are certain modifications incorporated into its chart of accounts to accommodate the unique nature of its operational processes, and Contributions collected from its members serve as the primary source of funding for the CNAS's diverse range of activities.

Key words: Social security, Insurance, Financial Accounting System, CNAS

